دراسات منهجية في ظل الانحرافات الفكرية

بقلم د. صادق بن محمد البيضاني

منقولة من صفحة الدكتور على الفيسبوك

- ✓ الموقع الرسمي: www.albidhani.com
- ✓ فايسبوك: sadeq.albidhani
- ✓ تويتر: sadeq_albidhani
- ✓ تلغرام: @albaidhani
- ✓ يوتيوب: sadeqalbidhani

للتواصل مع الدكتور عبر الواتساب تواصلوا بالمنسق على الرقم

00966572877676

الحلقة (1)

وحدة الصف المزعومة

لا يختلف أحد أنه ما من عالم أو داعية أو طالب علم إلا ويدعو الناس إلى جمع الكلمة ووحدة الصف ونبذ الخلاف، ويحشد أثناء دعوته للاجتماع والاتحاد الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال وأفعال السلف، إلا أن بعضهم عند التطبيق العملي يناقض فعلُه قولُه.

فهذا يدعو الناس إلى الائتلاف والاعتصام بالدين ثم يقنن لأتباعه ومحبيه مفهوم الائتلاف والوحدة في حيز ضيق وفق المنهج الذي تتبعه جماعته التي اتخذت لها أميراً، - لا وفق الكتاب والسنة - ؛ فيعادي كل من خالف منهج الجماعة التي هو عضو فيها، وكأن دين الله جماعته التي هي جزء صغير من المسلمين، وعلى سبيل المثال جماعة التبليغ والإخوان المسلمين وجبهة التحرير ونحوهم، ولا تعني تسميتي لهم كجماعات لأجل النيل منهم، وإنما لبيان موضع الداء حتى يتم علاجه بالطرق الشرعية الحكيمة كما سيأتي إن شاء الله، حيث يلزم جماعات المسلمين كلها ما يلزم كل مسلم من الاعتصام بالكتاب والسنة، مع فهمهما الفهم الصحيح الذي فهمه السلف الصالح من أهل القرون الثلاثة المفضلة.

ومما يؤسف له : أن هناك بعض العلماء الذين يدعون الأمة إلى الوحدة والائتلاف إلا أن بعض الجلساء يسعون جادين لصدع الصف والوحدة التي طالما حلم بها ونادى إليها أولئك الفضلاء فيؤثرون عليهم لطيِّ بعض فتاواهم وحصرها في الطرف المخالف، فيشيرون على الفاضل العالم بما تميل إليه نفوسهم من التحذير من فلان أو إصدار الفتاوى والمقالات لإدانته بحجة أن بعض المشايخ ردوا عليه أو حذروا من أخطائه، فيستجيب لهم بين الحين والآخر قبل أن يتثبت، وهذا التعجل - الذي يغلب عليه حسن النية - يعيق وحدة الصف ويفرق الكلمة في ظل غياب التثبت والإنصاف من عالم جليل القدر.

وآخر " له أتباع يوالون ويعادون وفق منهجه ورأيه ، فلا وحدة ولا اتحاد للمسلمين في العالم كله عربه وعجمه إلا برأي شيخهم ومشورته، فالحق ما قاله وتفوَّه به،

والباطل ما خالفه، فمن وافقه فقد أصاب، ومن خالفه فقد أخطأ، فقلده محبوه، فمن رأوه موافقاً لشيخهم في آرائه، أقاموا له الولاء والحب والإخاء، ومن رأوه مخالفاً له قعدوا له بالمرصاد وتصيَّدوا أخطاءه، ونصبوا في وجهه العداء، وكشروا عن أنيابهم، فحذروا وشطحوا خلاف الحق المبين، ونقلوا لشيخهم ومحبهم كل زلة وهفوة وقعت من ذلك المخالف له في إطار السنة، وألبسوها لباس الكبائر والجرائم حتى يُقْنعوا شيخهم أن فلاناً من الناس وقع في البدعة، والساكت عن المبتدع راضٍ ببدعته فهو مبتدع، فزين لهم الشيطان أعمالهم وقال إني جار لكم، فظلموا وجاروا وعادوا بغير حق، حتى أغلقوا باب الموالاة الشرعية؛ ليحل محلها العداء لأهل العلم والإيمان [1].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ : "لذلك نجد بعض طلاب العلم يكون عند شيخ من المشايخ، ينتصر لهذا الشيخ بالحق والباطل، ويعادي من سواه، ويضلله ويبدعه، ويرى أن شيخه هو العالم المصلح، ومن سواه إما جاهل أو مفسد، وهذا غلط كبير؛ بل يجب أخذ قول من وافق قوله الكتاب والسنة وقول أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"[2].

ومن المعلوم أن من وقع في البدعة أو الكفر فلا يحكم عليه بالابتداع أو الكفر حتى تقوم عليه الحجة، وتزال عنه الشبهة، وتنتفي في حقه الموانع والأسباب التي يتخلص بها العالم الورع إلى أن فلاناً من الناس مبتدع أو كافر.

فهؤلاء المختلفون ونحوهم ـ ممن سيأتي ذكره ـ يحلمون بالوحدة التي تعني الائتلاف والاعتصام، إلا أن كثيراً منهم ضدها بأفعالهم المتطرفة المخالفة لكثير من أصول العلماء الربانيين؛ إذ لا وحدة حتى يتنازل الجميع للشرع المطهر ويحكمه ظاهراً وباطناً بعيداً عن حب الذات والسلطة والتعالي وحصر الحق في فلان أو الجماعة الفلانية المخالفة لهدي السلف رضوان الله عليهم، فلن يصلح الأمة إلا ما صلح به أولها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : "وهذا التفريق الذي حصل من الأمة علمائها ومشايخها، وأمرائها وكبرائها هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليها؛ وذلك

---

[1] كتاب رسائل العقيدة للدكتور صادق البيضاني (ص٧).

[2] مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٣٤٠/٢٦).

بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله كما قال تعالى: [وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ] [1]. فمتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا، فإن الجماعة رحمة، والفرقة عذاب"[2].

وقال ـ رحمه الله ـ : "قد صار لهم في ذلك هوىً أن ينتصر جاههم أو رياستهم وما نسب إليهم، لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كله لله، بل يغضبون على من خالفهم وإن كان مجتهداً معذوراً لا يغضب الله عليه، ويرضون عمن يوافقهم وإن كان جاهلاً سيء القصد ليس له علم ولا حُسن قصد، فيُفضي هذا إلى أن يحمدوا من لم يحمده الله ورسوله، ويذموا من لم يذمه الله ورسوله، وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون إلا أهواءهم، ويقولون: هذا صديقنا، وهذا عدونا وبلغة المغل هذا (بال)، وهذا (باغ)، لا ينظرون إلى موالاة الله ورسوله ومعاداة الله ورسوله، ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس"[3] .

وقد صدق ـ رحمه الله ـ، حيث كثرت الفتن، وعمت بها البلوى بسبب هذه الاختلافات غير المبنية على الولاء الشرعي إلا في مواطن، حتى انبرت في صفوف هؤلاء المختلفين مجموعة من الأمور السلبية التي شتّتت شملهم وفرقت كلمتهم أمام الأعداء، وهي بذاتها أسباب رئيسة في ظهور الخلاف ومظاهره، وشرها ما يأتي:

الأول: الغلو.

الثاني: الحسد.

الثالث: الكبر.

الرابع: عدم اعتراف البعض بخطئه.

الخامس: امتداح النفس بما ليس فيها.

السادس: اتباع الهوى.

---

[1] سورة المائدة آية ١٤.
[2] مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١/٣).
[3] منهاج السنة لابن تيمية (١٧٥/٥).

السابع: التركيز على سلبيات المخالف.

الثامن: عدم نسيان الخطأ الذي رجع عنه المخالف.

التاسع: فساد تصور الأمور على حقائقها.

العاشر: استعمال النقد اللاذع المباشر.

الحادي عشر: التعالي المقيت.

الثاني عشر: البغي.

الثالث عشر: التعصب والتقليد الأعمى.

الرابع عشر: عدم احترام آراء الآخرين في حدود الشرع.

الخامس عشر: عدم معاملة الإنسان كإنسان له شعور وإحساس وعواطف حسب بيئته وطينته.

السادس عشر: إلزام ما لا يلزم شرعاً.

السابع عشر: عدم تجنب الجدال.

الثامن عشر: عدم التثبت من نقل الأخبار.

التاسع عشر: عدم الالتفات للمخالف.

العشرون: عدم بذل الحقوق الأخوية العامة بين المختلفين في الرأي المستساغ.

الواحد والعشرون: عدم تقدير الآخرين والاعتراف بقدراتهم العلمية.

الثاني والعشرون: غياب حسن الطرح والنقد.

الثالث والعشرون: عدم شكر المخالف في الجوانب الإيجابية لإيجاد حلقة الوصل "شعرة معاوية" كما يقال.

الرابع والعشرون: عدم طلاقة الوجه عند اللقاء والمناقشة.

الخامس والعشرون: عدم الحوار الهادئ أثناء الاختلاف.

السادس والعشرون: عدم السماع لدليل المخالف وحجته.

السابع والعشرون: بُعد بعض الأطراف المختلفة عن الاحتجاج بالكتاب والسنة.

الثامن والعشرون: عدم الاستفادة من كبار العلماء والرجوع إليهم لحل التنازع والاختلاف أو التوصل لطريقة صحيحة في التعامل مع المخالف.

التاسع والعشرون: عدم تحديد محل الخلاف قبل الخوض فيه.

الثلاثون: وشاية بعضهم على بعض عند السلطان وبعض الجهات الأخرى.

الواحد والثلاثون: ابتعاد المسلمين حكاماً ومحكومين عن مبدأ الحب في الله، والبغض في الله، حيث يُعد هذا المبدأ أوثق عرى الإيمان، لحديث ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " أوثق عرى الإيمان المولاة في الله والمعاداة في الله، والحب في الله والبغض في الله [(1)].

وعن أبي أمامة ـ رضي الله عنه – أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله فقد استكمل الإيمان" [(2)].

والله من وراء القصد.

---

(1) أخرجه الطبراني في الكبير والبغوي في شرح السنة وله شاهد عن ابن مسعود، والحديث حسن لغيره.

(2) أخرجه أبو داود في سننه د، والحديث صحيح لغيره.

الحلقة (2)
أقسام المختلفين في العصر الحديث

قسَّمَ العلامة اليماني علي بن قاسم حنش المتوفى سنة 1219 هـ الناس المختلفين في عصره إلى ثلاث طبقات، ولكل طبقة من هذه الطبقات وجود في عصرنا الحاضر[1]، حيث قال ـ رحمه الله ـ " فالطبقة العالية: العلماء الأكابر وهم يعرفون الحق والباطل، وإن اختلفوا لم ينشأ عن اختلافهم الفتن؛ لعلمهم بما عند بعضهم بعضاً.

والطبقة السافلة: عامة على الفطرة لا ينفرون عن الحق وهم أتباع من يقتدون به، إن كان محقًّا كانوا مثله، وإن كان مبطلاً كانوا كذلك.

والطبقة المتوسطة: هي منشأ الشر وأصل الفتن الناشئة في الدين: وهم الذين لم يمعنوا في العلم حتى يرتقوا إلى رتبة الطبقة الأولى، ولا تركوا حتى يكونوا من أهل الطبقة السافلة؛ فإنهم إذا رأوا أحداً من أهل الطبقة العليا يقول ما لا يعرفونه مما يخالف عقائدهم التي أوقعهم فيها القصور، فوقوا إليه سهام التقريع، ونسبوه إلى كل قول شنيع، وغيروا فطر أهل الطبقة السفلى عن قبول الحق بتمويهات باطلة، فعند ذلك تقوم الفتن الدينية على ساق"[2].

ويمكننا تقسيم المختلفين في العصر الحديث من حيث الفكر والمنهج في ظل الحقل الدعوي والحزبي إلى عشرة أصناف:

الصنف الأول: دعاة فضلاء يدعون الأمة إلى التمسك بالدين وجمع الكلمة والتواضع والأخلاق الفاضلة والورع ونبذ العنصرية ونحوها من محاسن الأمور، ثم إذا جالسته وعاشرته أو سمعت منه وجدته بعيداً عن بعض أقواله وأفعاله، فلا يحسن استقبال الناس ولا أدب النصح، قد فارق التواضع والورع، ونبذ الخلق الحسن، وبشاشة

---

[1] في الجملة.
[2] الشوكاني، البدر الطالع (473/1).

الوجه إلا لأشخاص، ويرى أنه من نسب عالٍ يستحق به الافتخار على غيره، أو أنه من دولة غنية وأنت من دولة فقيرة.

قال ابن تيمية : "فلا يفرق بين المؤمنين لأجل ما يتميز به بعضهم عن بعض؛ مثل الأنساب والبلدان والتحالف على المذاهب والطرائق والمسالك والصداقات وغير ذلك؛ بل يُعطي كلٌّ من ذلك حقه، كما أمر الله ورسوله، ولا يجمع بينهم وبين الكفار الذين قطع الله الموالاة بينهم وبينه؛ فإن دين الله هو الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدِّقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً"[1].

ولا شك أن هذا الصنف مشارك في تمزيق الصف وزرع الضغينة في نفوس من حوله، ومن ثم لا يكون مؤثراً تأثيراً بالغاً لأنه كمن يزرع البذور في الأرض ثم يتركها بلا سقيا، فهل يستقيم زرعه ؟ !

الصنف الثاني: علماء أجلاء، فيهم صفات العلم والرحمة بالأمة، إلا أن بعضهم قد يتأثر بمن حوله من دعاة الاختلاف والفرقة؛ فيؤثر عليه ليسخِّر بعض مقالاته وفتاويه وردوده فيما يثير الفتنة وينشر الفرقة مما يتعارض في الأصل مع أصول وقواعد ذلك العالم الفاضل، الذي لسبب أو لآخر تزل قدمه لاعتماده على من حوله دون أن يتثبت، فيوقعه في عدم إنصاف المخالف، وهو في الأصل طرف محايد وأب للجميع كغيره من العلماء الأجلاء.

الصنف الثالث: علماء متبحرون في بعض فنون العلم إلا أنهم يفتقدون الحكمة، فمن خالف سنة أو وقع في بدعة، أغلظوا في نصحه، وهجروه، وربما بدَّعوه، ثم طالبوه بالتراجع والتوبة إلى الله بعد الحكم عليه، ألا يستقيم عند هؤلاء أن ينصحوه بالحكمة والموعظة الحسنة، فيقيموا عليه الحجة ويزيلوا عنه الشبهة، ثم يطالبوه بالتوبة والرجوع إلى الحق قبل تضليله وتبديعه ؟ !؛ إذ النفوس كالزجاجة إذا كسرتها صعب عليك ترميمها.

إنَّ القُلوب إذا تنافر ودُّها   شِبْهُ الزُّجَاجَةِ كسْرُها لا يُشْعَبُ

---

[1] ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص 133).

ويندرج تحت هذا الصنف "فئة الأتباع" الذين يغلب على بعضهم النية الحسنة ودعوى التقرب إلى الله بمتابعة مشايخهم الذين افتقدوا الحكمة في نقد المخالف تحت ستار "علم الجرح والتعديل"، هذا العلم الذي لم يقم إلا على ضوابطَ متينة وِفْقَ شروط رصينة، يتصدره بعض أكابر علماء كل عصر ممن شُهِد له بسعة العلم والورع والزهد، وكان إماماً لأهل بلدته أو قبلةً لعلماء عصره، ممن يشتغل بعيبه أكثر من شغله بعيب غيره إلا ما اضطر إليه عندما يجد أن المصلحة تدفعه لنقد المخالف الذي إن سكت عنه أفضى سكوته إلى مفسدة أعظم بعد أن يتحرى الصواب ويقدم نصيحة السر، وأن ما أنكره على المخالف من المسائل المستساغ فيها الخلاف ونحوها من الضوابط التي اعتمدها أهل هذا الشأن.

وللأسف أن أغلب الأتباع في هذا الصنف لم يطلبوا العلم أو طلب بعضهم العلم ولم يتمكن من تحصيله على الوجه المطلوب؛ فيجرح وينقد المخالف قبل أن يملك آلة الاجتهاد أو الأهلية، وقبل أن تنطبق في حقه شروط المُجَرِّح، وهذا لا يُعدُّ تجريحه حجة؛ لأنه لا يخرج تجريحه عن سبعة أمور: مبالغ في الجرح، أو ناقد لمن لا يستحق النقد، أو أراد التشفي، أو الانتقام، أو الظهور، أو التزلف من العالم الفلاني الذي اتخذه قبلةً وديناً يسير عليه، أو صاحب هوى، وسبب ذلك الجهل، وقلة العلم والتصدر قبل الأهلية، وما أكثرهم اليوم! !

وقد نتج عن حشر الصغار والعوام في قضايا الكبار أمور لا تحمد عقباها، أخصُّ منها:

1- انتشار الغيبة.

2- إشغال العوام وطلبة العلم الصغار بهذا الباب الذي هو من وظيفة مجتهدي العصر "العلماء الورعين".

3- صرفهم عن أوجب الأمور.

4- تجرؤ الصغار بتطاولهم على الكبار بجهل لا ورع فيه.

5- التساهل في تبديع الفضلاء المخالفين لبعض مشايخهم.

6- غياب المقصد الشرعي بجوهره من هذا الباب وهو "الدين النصيحة"، وحلول حظوظ النفس مكانه.

7- تضييع مبدأ "المجالس بالأمانة".

حتى أصبحت الغلظة سمة غالبة على بعض هؤلاء وأتباعهم، وهذا خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

ولا غرابة لو قلت: إنه توغل في بعض أفراد هذا الصنف الغيبة والنميمة وتتبع عثرات المخالف والكذب ونحوها من الصفات الذميمة التي صارت علامة لشقاوة هذا الصنف إلا من سلمه الله.

قال الشيخ ابن سعدي ـ رحمه الله ـ : "وعلامة شقاوة العبد أن تراه يسعى بين الناس بالغيبة والنميمة، ويتتبع عثراتهم، ويتطلع على عوراتهم، فإذا سمع بشيء صدر منهم من المكروه أشاعه وأذاعه، بل ربما نشر معه شرحاً من ابتداعه.

فهذا العبد بشرِّ المنازلِ عند الله، مقيت عنده متعرض لمساخطه، يوشك أن يفضحه في دنياه قبل أخراه" (1).

والذي أنصح به المشايخ الفضلاء أن يقرِّبوا إليهم أمثالهم من أهل العلم وإن اختلفوا معهم في مسائل، فإن الخلاف في إطار منهج السلف لا يفسد للودِّ قضية، فهم خيرة من يُستشار في قضايا الأمة ومسائل الدين وآحاد الرجال، بدلاً من صغار الطلاب

---

(1) ابن سعدي، الحث على الاجتماع، ص (28، وما بعدها).

الذين لا زالوا تحت عناية المشايخ تربيةً وتعليماً وتوجيهاً، فلا يحملوهم ما ليس من شأنهم مما هو وظائف العلماء فإن حمَّلوهم ما لم تحتمل عقولهم رأوا أنفسهم في طبقة المشايخ والعلماء فلم يقبلوا منهم نصحاً ولا توجيهاً عند الخلاف إلا من سلمه الله، وقد قلت لأحد المشايخ قبل خمسة عشر عاماً: اجعل مستشاريك كبار طلاب العلم ممن أجيزوا في علوم الشريعة، ولا تتكئ على الصغار فيضروك، فحاول أن يصرف نصيحتي بشيء يسليني به هروباً من النصيحة، وما هي إلا سنوات قليلة حتى بدَّعه وجهَّله وحذَّر منه أولئك الرعاع، فسبحان من له في خلقه شؤون.

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ : "فإذا ظفرت برجل واحد من أولي العلم طالبٍ للدليل، محكم له، متبع للحق حيث كان، وأين كان، ومع من كان، زالت الوحشة وحصلت الألفة ولو خالفك، فإنه يخالفك ويعذرك، والجاهل الظالم يخالفك بلا حجة ويكفِّرك أو يبدِّعك بلا حجة، وذنبك رغبتك عن طريقته الوخيمة وسيرته الذميمة، فلا تغتر بكثرة هذا الضرب، فإن الآلاف المؤلفة منهم لا يعدلون بشخص واحد من أهل العلم، والواحد من أهل العلم بملء الأرض منهم"[1].

الصنف الرابع[2]: علماء وطلبة علم فضلاء يحسنون الظن بالجميع ظاهراً، لكنهم يسكتون عن تصحيح الخطأ ونصح المخطئ خشية الاصطدام بأي طرف، وهم يعلمون المخطئ والمحقّ، وهؤلاء دعاة مقصِّرون يدرسون العقيدة والفقه ويستثنون من ذلك "إصلاح ذات البين بين الدعاة إلى الله" وهم بهذا السكوت لم يؤدُّوا حق الله عليهم في توحيد الأمة، حيث استوى عندهم أبو نواس وأبو حنيفة، فليت شعري:

وما انتِفاع أَخي الدُّنيا بِناظِرِهِ   إِذا استَوَتْ عِندَهُ الأَنوارُ والظُّلَمُ

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ : "والواجب علينا أن نصلح بين الناس، والإصلاح ما هو؟، ليس معناه أن نقف موقف المتفرج، لا بد من حركة، حركة عملية للإصلاح"[3].

---

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (397/3).
(2) تم إدخال هذا الصنف تسامحاً، لكونهم قصروا في النصح، فكانت لهم يد في بقاء الفرقة والاختلاف.
(3) ابن عثيمين، فتوى صوتية لفضيلته حول الصلح بين الدعاة وطلبة العلم.

قال الله تعالى: (لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا) [1].

الصنف الخامس: دعاةٌ ارتبطوا بواقع الأمة وعاشوا مشاعرها وأحاسيسها وآلامها فواجهوا الباطل بقوة، ولم يسكتوا عن المنكرات والمخالفات إلا أنهم يفتقدون إلى ضبط مشاعرهم في مواطن عدة بضابط الشرع، حيث يتحمسون لقضايا الأمة بمجرد حدوث العارضة دون أن يربطوها بأدلة الشرع أو يستشيروا في مثلها كبار العلماء قبل الخوض فيها، فيقعوا في أخطاء يعود ضررها عليهم وعلى العباد والبلاد.

الصنف السادس: دعاة ارتبطوا بواقع ومشاعر الدعاة الذين سبق ذكرهم في الصنف الخامس؛ حيث تتبعوا أخطاءهم فنشروها بين العامة، وعاملوهم بقسوة وعنف وجفوة، فبدَّعوهم وضللوهم، وربما أعانوا السلطان عليهم، مما أدى إلى ردة فعل غير محمودة من الطرف النقيض، الصاع بالصاع، والكيل بالكيل، "والجروح قصاص".

فعظمت الفتنة بين الصنفين حتى صارت حديث الساعة في المجتمع المحافظ.

الصنف السابع: دعاة الإخوان المسلمين، وهم من سموا أنفسهم بهذه التسمية التي لقبهم بها مؤسس الجماعة الأستاذ حسن البنا ـ رحمه الله ـ، وهذا الصنف من الدعاة لا يمنع من التحزب تحت مظلة الجماعة التي قامت على قاعدة "نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه"، ولدى الجماعة أمير له عليهم حق البيعة، ولا تمنع الجماعة من أن يكون فيهم السني والشيعي والصوفي والناصري والمادي ونحوهم من الطوائف طالما الجميع يخدم منهج الجماعة، وطالما صوته يؤثر في الانتخابات لأجل يصل قادتهم لمنصب من مناصب الدولة، وهم يغلِّبون جانب السياسة على غيرها من الأحكام الأخرى، ويكرِّسون جهودهم لتكثير الأتباع للوصول إلى السلطة من خلال الانتخابات البرلمانية والتعددية الحزبية الديمقراطية، ولو بطرق تخالف نصوص الشريعة؛ ظنًّا منهم أن المصالح الشرعية هي من دفعتهم لذلك.

---

[1] النساء: 114.

الصنف الثامن: دعاة عقيدتهم سلفية يرون التعددية الحزبية بالغطاء السلفي، وقد قاموا مضاهاةً للإخوان المسلمين، وهم من يعرف اليوم عند بعض السياسيين بالتيار السلفي، ومثالهم: حزب اتحاد الرشاد اليمني، وحزب النور المصري.

وهذا الصنف يختلف مع الإخوان المسلمين في أمور ويتفق معهم في أمور أخرى، ولكن ليس لهم أمير، ولا بيعة كالإخوان المسلمين حتى كتابة هذه الأحرف، ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ﴾ [1] ويرون المظاهرات والاعتصامات والانتخابات والخروج على الحاكم الظالم، ولكن ليس خروجاً على إطلاقه لأنهم لم يصلوا إلى حد الإمارة والبيعة لأمير مخصوص بهم كحزب أو جماعة، ويرون الإنكار على الحاكم علانية إذا فحش منكره، وهم محسوبون لدى المخالف على السلفيين باعتبار أن عقيدتهم سلفية في الجملة، ولهم آراء تواكب العصر، وقد أطلق عليهم بعض الدعاة لقب: "السلفية الجديدة"، ولهؤلاء تعاون ولقاءات وصلات حميمة مع أصحاب الصنف الخامس، مع أن بعضهم ينقد بعضاً في مسائل دون تجريح أو تبديع أو تضليل.

الصنف التاسع: من عرفوا اليوم بالجهاديين، وقد لُقِّبوا بـ"تنظيم القاعدة" وهو لقب أمريكي صرف، ارتضته الجماعة لنفسها فيما بعد؛ ويسمون في بعض الدول بـ"أنصار الشريعة"، وهم يدعون الأمة إلى إقامة دين الله وجمع كلمة المسلمين تحت راية الجهاد، حيث يغلِّبون جانب العنف والقوة، فيجعلون السيف الحل الوحيد، ولهم أمير وبيعة.

وقد فحش قتلهم اليوم في المسلمين في العراق واليمن وسوريا وليبيا وأفغانستان وغيرها من البلدان، بحجة أنهم قتلوا أعوان السلطان، حيث يرون تكفير حكام المسلمين وأعوانهم من غير استثناء ويستبيحون دماءهم، وربما فجروا بعض الأسواق والأماكن العامة في بلاد المسلمين فيموت ويجرح من فيها من عامة الناس الذين لا صلة لهم بالحاكم، ويرون أن مثل هذه التفجيرات قربةٌ يتقربون بها إلى الله بحجة أن هذا السوق أو ذاك المبنى الذي تم تفجيره من أملاك الدولة أو كان بداخله

---

[1] يوسف: 81.

بعض أفراد الدولة، وتُعد جماعة داعش التي أسمت نفسها في عصرنا الحاضر بـ"الدولة الإسلامية بالعراق والشام" من غلاة الخوارج؛ حيث يستبيحون دماء النساء والأطفال والشباب والشيوخ ويقتلونهم بأبشع طرق القتل؛ كالذبح بالسكاكين كما تذبح الشاة، ويصورون الذبح ثم ينشرون الصور، ويرون هذا قربةً يتقربون بها إلى الله وليست لهم مرجعية علمية سوى من يؤمن بأفكارهم، فلا يرون كبار العلماء مرجعية لهم؛ بحجة أن بعضهم أعوان للسلطان أو ضد منهجهم الدموي، وليسوا بأقل خطراً من الرافضة، فقد بدأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه بقتالهم دون شيعة عصره، فلا يغتر بهم عاقل؛ وإن رفعوا لواء الجهاد، فإن عداوة الخوارج لأهل السنة قائمةٌ منذ عهد الصحابة حتى هذه الساعة، ولتتأملوا معي ـ سلمكم الله ـ ما ذكره القاضي عياض بن موسى ـ رحمه الله ـ حيث قال : "كان أهل السنة بالقيروان أيام بني عبيد، في حالة شديدة من الاهتضام والتستر، كأنهم ذمة، تجري عليهم في كثرة الأيام محن شديدة ...

اشتدَّ الأمر على أهل السنة، فمن تكلم أو تحرك قُتِل ومُثِّل به، وذلك في أيام الثالث من بني عبيد، وهو إسماعيل الملقب بالمنصور ـ لعنه الله تعالى ـ سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة، وكان في قبائل زناتة، رجل منهم، يكنى بأبي يزيد، ويعرف بالأعرج صاحب الحمار، واسمه مخلد بن كيداد، من بني يفرن، وكان يتحلى بنسك عظيم، ويلبس جبة صوف قصيرة الكمين، ويركب حماراً وقومه له على طاعة عظيمة، وكان يبطن رأي الصفرية [1]،ويتمذهب بمذهب الخوارج، فقام على بني عبيد، والناس يتمنون قائماً عليهم، فتحرك الناس لقيامه، واستجابوا له، وفتح البلاد، ودخل القيروان، وفرَّ إسماعيل إلى مدينة المهدية، فنفر الناس من أبي يزيد، إلى حربه، وخرج بهم فقهاء القيروان، وصلحاؤهم، ورأوا أن الخروج معه متعين؛ لكفرهم، إذ هو من أهل القبلة...

وكذلك كان أبو إسحاق السبائي، يقول ـويشير بيده إلى أصحاب أبي يزيدـ: هؤلاء من أهل القبلة لقتالهم، فإن ظفرنا بهم، لم ندخل تحت طاعة أبي يزيد، والله يسلط عليه إماماً عادلاً، يخرجه عنا...

---

[1] طائفة من الخوارج، "وهم أتباع زياد بن الأصفر وقولهم كقول الأزارقة في فساق هذه الأمة، ولكنهم لا يبيحون قتل نساء مخالفيهم، ولا أطفالهم". انظر معتقدهم في كتاب التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين" (ص 53) للشيخ طاهر بن محمد الإسفراييني.

ولم يُخَلِّف من فقهاء المدنيين المشهورين، إلا أبو ميسرة لعماه، ولكنه مشى شاهراً للسلاح في القيروان مع الناس، باجتماع المشيخة على الخروج، ووجهوا إلى الممسي ليروا رأيه في ذلك، وكان عباس الممسي في ذلك الحين مريضاً، بمنزله، وأنذر الناس إلى الجامع فحضروا، وتكلموا في الأمر، ... فقال العباس الممسي: قد تعلمون أنه يشق عليَّ من الوضوء والوالدة، أكثر مما ذكرتم، وغير ذلك من علتي هذه الظاهرة، ولكن لما بلغني من رد الناس الأمر إلي زالت العذّر، وإن عزمتم عزيمة رجل واحد، فلا أضن عليكم، لما وجب علي من جهادكم. فقال أبو إسحاق السبائي: جزاك الله يا أبا الفضل عن الإسلام وأهله خيراً، إنَّا والله نشمر ونجد في قتال اللعين المبدل للدين، فلعل الله أن يكفّر عنا بجهادنا، تفريطنا وتقصيرنا عن واجب جهادهم. فكلمهم أبو الفضل واحداً واحداً. فقال ربيع القطان: أنا أول من يسارع ويندب الناس. وتسارع جميع الناس إلى ذلك...

عقدوا أمرهم على الخروج إلى المصلى بالسلاح الشاك، فلما كان الغد، خرجوا واجتمعوا بالمصلى بالعدة الظاهرة، فضاق بهم الفضاء من كثرتهم، وتواعدوا للخروج... ثم اجتمعوا يوم الأربعاء في السلاح... وشقوا القيروان، ينادون بالجهاد، وقد شهروا السلاح، وأعلنوا بالتهليل والتكبير، وتلاوة القرآن، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، والترحم على أصحابه، وأزواجه رضي الله تعالى عنهم، فاستنهضوا الناس للجهاد، ورغّبوهم فيه، فلما كان يوم الجمعة، ركبوا بالسلاح التام، والبنود والطبول، وأتوا حتى ركزوا بنودهم قبالة الجامع... وحضرت صلاة الجمعة، فخطب خطيبهم، أحمد بن أبي الوليد، خطبة بليغة، وحرّض الناس على الجهاد، وسب بني عبيد، ولعنهم وأغرى بهم، وتلا: [لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ][1] الآية، وأعلم الناس بالخروج من غدهم، يوم السبت، فخرج الناس مع أبي يزيد لجهادهم، فرزقوا الظفر بهم، وحصروهم في مدينة المهدية، فلما رأى أبو يزيد ذلك، ولم يشك في غلبته، أظهر ما أكنّه من الخارجية، فقال لأصحابه: إذا لقيتم القوم فانكشفوا عن علماء القيروان، حتى يتمكن أعداؤهم منهم، فقتلوا منهم، من أراد الله سعادته، ورزقه الشهادة" [2]، انتهى كلامه مختصرا ـ رحمه الله ـ.

---

[1] النساء: 95
[2] عياض بن موسى، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك (2/29-30).

فهذه من مكائد الخوارج فلتحذروا مكائدهم، فعقيدتهم ومنهجهم واحد، لم يتغير سوى الزمن والصور وبعض فروع المسائل الخارجية، ولله في خلقه شؤون.

الصنف العاشر "شخصيات منصفة" وهم: علماء وطلاب علم ودعاة، علاقتهم شرعية مع إخوانهم المسلمين باختلاف أصنافهم، حيث يرون أن الجميع إخوان لهم، وأن النصيحة مبذولة لكل طرف؛ فلا يقبلون خطأ هذا ولا منكر ذاك؛ بل ينكرون الخطأ ويحذرون منه بالحكمة والموعظة الحسنة، ويقيمون ميزان العدل والإنصاف مع اعترافهم بقدرات الآخرين، كل حسب منزلته، ومع ذلك لم يسلموا من تهم الآخرين المخالفين لهم في المنهج، حيث لقبوهم بألقاب مطاطة لا تتوافق مع قاموس علم الجرح والتعديل وقلَّ أن نجد منصفاً يدرك الفرق بين هذه الشخصيات وأحوالها" [1].

وقد سبق أن قلت منذ سنوات: "لا مذهبية في الإسلام، فالكل مفروض عليه متابعة المصطفى عليه الصلاة والسلام، وقبول النصح، والعودة إلى الجادة، فإن النسبة للإسلام على مراد الله ورسوله عليه الصلاة والسلام بفهم سلف الأمة هي السبيل الأقوم والحل الأمثل للمختلفين مع مراعاة نصائح وتوجيهات كبار علماء العصر وعدم التطفل عليهم، وترك مجال النقد لمن يحسنه من العلماء والباحثين؛ إذ هم المعنيون بهذا الحقل الخطر الذي فيه "الجمر تحت الرماد"[2].

فهؤلاء باختلاف مناهجهم ومشاربهم كلهم مسلمون يريدون رفع راية الدين ويدافعون عنه، كلٌّ بطريقته وما يراه مناسباً، إلا أنهم جميعاً بشر يصيبون ويخطئون، ولا بد من البيان بالعلم والحكمة بوازع الإصلاح وإرشاد المخطئ للحق بألين العبارات، "فإن نُفوس الخلائق كالزجاجة القابلة للكسر؛ فإن أحسنتَ نقدها حببتها إلى نفسك، وإن أسأتَ عرّضتها لانكسار الخاطر وإرساء الضغائن التي لا تخطر ببال.

ولذا فالكلامُ اللينُ يغسل الضغائن الكامنة في القلب، ويحبب النفوس المتنافرة، ويقارب وجهات النظر، ويصلح ذات البين، ويوحد الصف، ويجعل الخلق جميعاً إخوة متحابين غير متدابرين، وبعكسهِ الغلظةُ والشدةُ من الناقد سواء كان المتهم بالخطأ

---

[1] لم أذكر جماعة التبليغ وذلك أن دعوتهم قائمة على الصفات الست كما يزعمون، وقد ذكروا من لوازمها "عدم التدخل في أمراض الأمة" وقصدوا بذلك: الإعراض عن التدخل في علاج مشاكل المجتمع من منكرات وخلافات ونحوها، حتى صار همهم الأكبر: جمع الناس في المساجد من غير اهتمام بتعليمهم التوحيد و العلم الشرعي، ولذا فلا صلة لهم ببحثنا لعدم مشاركتهم أحوال الأمة وأزمانها؛ بل قد قال أحد أمرائهم ممن تربطني به معرفة: "بدعة تجمعنا، ولا سنّة تفرقنا".

[2] مقتطف من مقال لي نشر على موقعي الإلكتروني قبل سنوات تحت عنوان: "النقد المرفوض".

فرداً أو جماعة فإن سوء النقد وغلظته لا يُورِّث إلا البغض والكراهية، ورد الحق، والإصرار على الباطل، واختلاف وجهات النظر، وتفريق الكلمة"[1].

وقد أخرج مسلم في صحيحه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله تعالى رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه".

وفي رواية له قال لعائشة: "عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش، إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه"[2].

أيها الشاكي ومــــــــا بك داء   كيف تغدو إذا غدوت عليلا

أترى الشوك في الورود وتعمى   أن ترى فوقه الندى إكـليلا

والذي نفسه بغير جمـــــــال   لا يرى في الوجود شيئاً جميلا

أنت فينا النصوح فارفق جزاك اللّـ   ـهُ خيراً فالرفق أهدى سبيلا

الحلقة (3)
ثورات الربيع العربي وكلمات ابن تيمية

---

(1) مقتطف من مقال لي نشر على موقعي الإلكتروني قبل سنوات تحت عنوان: "النقد المرغوب".
(2) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة، باب فضل الفرق (2004/4) حديث رقم 2594].

لقد كانت ثورات الربيع العربي 2011م خروجاً على سلاطين ورؤساء بلدانهم، سواء سموها سلمية أو غير سلمية، وكان أغلب من خرج من أفراد الشعب للاعتصامات وفي المظاهرات على نيته، وفيهم دعاة ومشايخ محسوبون على العلم، ويريدون تغييراً للأفضل، وقد غرر بهؤلاء الدعاة انتسابهم للأحزاب التي طلبت منهم فتاوى تبيح للناس الخروج على السلطان، فتواطأوا معهم وأفتوهم بالجواز حسب ما ظنوا من المصالح، وقل من رفض الفتيا واعترض واعتزل، ومن تكلم من العلماء معترضاً هذا الخروج اتهمه البعض بأنه عميل للسلاطين، فاتسع الخرق على الراقع، وسقطت هيبة العلماء لدى كثير من الجهلة الذين انتهكوا أعراضهم في المجالس وعلى القنوات ومواقع التواصل الاجتماعي ظانين منهم أن العلماء كلهم هم من أفتى بالخروج والثورات دون تفريق بين عالم معارض وعالم معتزل الفتنة وآخر أخطأ له فتوى بجواز ذلك، مما أدى بهؤلاء السلاطين وأركانهم أن ينتقموا من هؤلاء الخارجين فراح ضحية ذلك كباش الفداء من الأفراد المساكين من عموم الشعب، ومَن لا حول له ولا قوة، وتدمرت البلاد، وسقطت هيبة نظامها، وضاعت مصالح الشعب والوطن، فكثر الفقر والبطالة والفساد وضاع الأمن والاستقرار، ولم يتحقق من ذلك خير سوى الدمار وسفك الدماء وتدخل الأعداء في أوطان المسلمين، وبقيت أوطان الأعداء مستقرة آمنة من الثورات التي صدَّرها إلى بلاد المسلمين، بل تفرَّغ الأعداء للنيل منا بسبب هذه الثورات، فكانت فرصة لهم للقضاء على قوتنا ووحدتنا وتوسيع دائرة الخلاف بيننا من خلال المعارض السياسية الدولية الخبيثة والتدخلات المتكررة التي تكمن وراء أطماع الصليبية والعلمانية والليبرالية والماسونية، بل وللأسف تدخل بعض الأعداء في شؤوننا الداخلية بموجب طلب من قيادات حزبية ثورية، فتسلط أعداؤنا علينا من كل حدب وصوب، بل ظهر أقوام مغرر بهم من الثوريين المسلمين يرى أن ما حل بنا لم يكن بسبب بعدنا عن الدين وأحكامه، وإنما بسبب عدم تطبيقنا للديمقراطية التي هي من صنيع اليهود ليقولوا للبشرية دعوا الأديان واحكموا أنفسكم بأنفسكم، ولكم الحريات المطلقة بعيداً عن الدين الذي قيدكم بأحكام فقهية جافة تقيد حرياتكم وتمنعكم من حقوقكم وشهواتكم وحرياتكم الشخصية، حتى صدقهم كثير من ببغاوات المسلمين، وهنا المحك الموجع الذي يؤرقنا من أبناء جلدتنا.

ولذا أتسأل وأسأل العقلاء لماذا فشلت هذه الثورات، ولماذا حل هذا الشر بخروج الناس عن ولاة الأمر سواء كانوا ولاة ظلمة أو فسقة أو غير ذلك؟

الجواب:

يقول ابن تيمية: "وقَلَّ مَن خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير .... ثم قال : ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد"[1] اهـ.

إذن دعونا نقرأ كلام ابن تيمية بطوله كي نستوعب القضية أكثر ونتعرف على حقيقة الخطر المحدق حولنا ولماذا وقعنا في هذا الأخطبوط المخيف الذي أضعف أوطاننا وقوتنا وعرضنا لغضب الله ومقته حتى وصلنا إلى ما وصلنا إليه من الذل والهوان، فالشر يعم والخير يخص:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة" (527/4 – 531): "وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير، كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة، وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق، وكابن المهلب الذي خرج على ابنه بخراسان، وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان أيضاً، وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة، وأمثال هؤلاء.

وغاية هؤلاء إما أن يَغلبوا وإما أن يُغلبوا، ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة؛ فإن عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقاً كثيراً، وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور.

وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم فَهُزِموا وهُزِم أصحابهم، فلا أقاموا ديناً ولا أبقوا دنيا.
والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا، وإن كان فاعل ذلك من أولياء الله المتقين ومن أهل الجنة، فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم، ومع هذا لم يُحمدوا [على] ما فعلوه من القتال، وهم أعظم قدراً عند الله وأحسن نية من غيرهم.
وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق، وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين، والله يغفر لهم كله.

---
[1] ابن تيمية "منهاج السنة" (527/4 – 531).

وقد قيل للشعبي في فتنة ابن الأشعث: أين كنت يا عامر؟ قال: كنت حيث يقول الشاعر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئبِ وصوَّت إنسان فكدت أطيرُ إذ عوى

[ثم قال]: "أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء، ولا فجرة أقوياء".

وكان الحسن البصري يقول: إن الحجاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: "وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ" [المؤمنون: 76].

وكان طلق بن حبيب يقول: اتقوا الفتنة بالتقوى، فقيل له : أجمل لنا التقوى؟ فقال: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله، ترجو رحمة الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله. رواه أحمد وابن أبي الدنيا.
وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة، كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد، وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث.
ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين.
وباب قتال أهل البغي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتبه بالقتال في الفتنة، وليس هذا موضع بسطه.
ومن تأمل الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب واعتبر أيضاً اعتبار أولي الأبصار، علم أن الذي جاءت به النصوص النبوية خير الأمور.
ولهذا لما أراد الحسين ـ رحمه الله ـ أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين، كابن عمر وابن عباس وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن لا يخرج، وغلب على ظنهم أن يقتل، حتى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل، وقال بعضهم :لولا الشفاعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج، وهم في ذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين. والله ورسوله

إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأي يصيب تارة ويخطئ أخرى.
فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك، ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا؛ بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قتلوه مظلوماً شهيداً، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بلده، فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيء؛ بل زاد الشر بخروجه وقتله، ونقص الخير بذلك، وصار ذلك سبباً لشر عظيم. وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن، كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن.
وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد" انتهى كلام ابن تيمية بطوله.
وأقول : قد بدَّع علماء السنة الأكابر الإمام المحدث الزاهد الثقة الثبت المتقن: الحسن بن صالح بن حي الهمداني، المتوفى عام 169هـ - رحمه الله - بسبب فتواه بجواز الخروج على الولاة الظلمة، حتى ترك بعضهم التحديث عنه، وفيه قال أحمد بن يونس اليربوعي: لو لم يولد الحسن بن صالح؛ لكان خيراً له.
قال الذهبي: "كان يرى الحسن الخروج على أمراء زمانه لظلمهم وجورهم، ولكن ما قاتل أبداً، وكان لا يرى الجمعة خلف الفاسق"، [انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (361/7 وما بعدهما)] .

وأخيراً أقول : ثقوا اخواني المسلمين أنه لن يصلح حال هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.
استفيدوا من كل الوسائل العصرية المباحة بما خدم دينكم وأوطانكم وشعوبكم، وكونوا خير خلف لخير لسلف، والله يرعاكم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد .
والله من وراء القصد.

الحلقة (4)

الخلاف بين الإخوان المسلمين والسلفيين وعموم المسلمين من علماء وغيرهم.

أصول الخلاف والحقوق الشرعية

الخلافات بين الدعاة في العصر الحديث واضحة لكل عاقل بصير بأحوال الأمة، وقبل الخوض في هذه الخلافات وأصولها وأسبابها وعلاجها ضمن حقوق شرعية أخوية أشير إشارة طفيفة إلى أصل الخلاف بين الإخوان المسلمين والسلفيين، مع العلم أن بعض السلفيين (كقادة حزب الرشاد السلفي وحزب النور السلفي أنموذجاً) تأثر ببعض أطروحات الإخوان المسلمين رغم خلافهم ونقدهم لهذه الجماعة التي أسسها الأستاذ حسن البنا رحمه الله.

فأقول وبالله التوفيق:
منشأ الخلاف بين السلفيين والإخوان المسلمين يعود إلى أصولٍ، رفض الإخوان المسلمون التخلي عنها رغم تصادمها مع نصوص الكتاب والسنة.
وأهم هذه الأصول ما يأتي:
الأول أن الإمامة والبيعة لا بد أن تكون لأمير جماعة الإخوان، لا لولي الأمر «حاكم الدولة».
وهذا يتعارض مع نصوص الشريعة وأصولها، فإن البيعة لا تكون إلا لحاكم البلدة باتفاق العلماء سلفهم وخلفهم حتى وإن كان ظالما أو فاسقا؛ حقنا للدماء، وحفظا للأمن والاستقرار، مع وجوب نصيحة ولي الأمر بالحكمة والرفق خوفاً من بطشه ودرء لحصول المفاسد حال الغلظة عليه.
قال تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا] النساء: ٥٩

وأخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبسي كأن رأسه زبيبة»[1]

[1] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الأذان، باب إمامة العبد والمولى (140/2 حديث رقم 293)].

وأخرج مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع؛ فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» [(1)].

واخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عبادة بن الصامت -رضي الله عنه- قال: دَعَانا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: إلا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ".

ولا تتعارض هذه الطاعة بإنكار المنكرات وقول كلمة الحق عند سلطان جائر، فالخروج عليه بالثورات والانقلابات شيء يتعارض مع نصوص الشريعة، وإنكار المنكرات وقول كلمة الحق شيء آخر لا مانع منه في حدود أدلة الشرع المطهر.

الثاني: حصر وحدة الأمة في جماعة الإخوان منهجا.

إذ الإخوان لا يرون الوحدة والاجتماع إلا باجتماع الأمة تحت منهج الجماعة، باعتبار أن حكام المسلمين اليوم ليسوا أهلا للحكم، وأنهم هم جماعة المسلمين التي تدرك الواقع وأخطار الأعداء، والمؤهلة للوصول إلى كرسي الخلافة الإسلامية.

الثالث: الرضوخ لبعض القوانين الوضعية المخالفة للنصوص الشرعية ليس اعتقادا منهم بأنها مقدمة على الشرع، وإنما بحجة الوصول لكرسي الحكم، وفي هدا إشارة لتطبيق قاعدة «الغاية تبرر الوسيلة» رغم أنهم يرفضون هذه القاعدة من أصلها من خلال ندواتهم، ويقولون: إنها من قواعد العلمانية، فخالف فعلُهم قولهم بسبب شهوة الكرسي الذي يدَّعون أنهم لو وصلوا إليه فسيقيمون الشرع، ويعيدون للأمة شرفها وقدرها على سائر الأمم.

لقد اتخذ الإخوان المسلمون الديمقراطية مطية للوصول إلى كرسي الحكم؛ حتى صرح بعضهم بأنها من صميم الإسلام، فقال: «إن الإسلام لا يتعارض مع قيام أحزاب سياسية ولا يتعارض مع الديمقراطية؛ بل إن لب الديمقراطية من صميم الإسلام [(2)]».

كذا صرح عبد الخالق فريد عضو الهيئة التأسيسية لجماعة الإخوان المسلمين من خلال لقاء صحفي معه في مجلة المصور.

وأيضا قال: «في رأينا أن حل الأزمة الاقتصادية يرجع إلى تعميق وإطلاق الحرية والديمقراطية، وعلاج مشاكلنا بمزيد من الديمقراطية» [(3)].

[(1)] أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الجهاد والسير، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (1472/23) حديث رقم (1844)].

[(2)] مجلة المصور المصرية، عدد: 3217، 29/ رمضان/1406 هـ، 1986/7/6.

[(3)] فريد عبد الخالق، الإخوان المسلمون في ميزان الحق(ص295).

ولتعريف الإخوان على حقيقتهم وواقعهم، إليكم بعض أقوال قادتهم ومن عاش معهم لتعرفوا عنهم ما يدمي القلب:
نقل محمود عبد الحليم – وهو من أعمده الإخوان المسلمين – ما سمعه بنفسه من محاضرة الشيخ حسن البنا رحمه الله: قوله : "فأقرر إن خصومتنا لليهود ليست دينية؛ لأن القرآن حضَّ على مصافاتهم ومصادقتهم، والإسلامُ شريعةٌ إنسانيةٌ قبل أن يكون شريعةً قوميةً، وقد أثنى عليهم وجعل بيننا وبينهم اتفاقاً فقال : (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) سورة العنكبوت، الآية: 46. وحينما أراد القرآن الكريم أن يتناول مسألة اليهود تناولها من الوجهةِ الاقتصادية! والقانونية!! "، المصدر [أحداث صنعت التاريخ" لعبد الحليم محمود (410-409/1)].

وقال الشيخ محمد الغزالي في كتاب (معالم الحق صفحة 224) : " ولقد سمعنا كلاماً كثيراً عن انتساب عدد من الماسونية بينهم الأستاذ حسن الهضيبي نفسه لجماعة الإخوان، ولكني لا أعرف بالضبط كيف استطاعت هذه الهيئات الكافرة بالإسلام أن تخترق جماعةً كبيرةً على النحو الذي فعلته ".

ويقول القيادي محمد قطب أخو سيد قطب - رحمهما الله - في كتابه واقعنا المعاصر(صفحة 438 طبعة :1997م، طبعه الشروق) : "تسبب الإخوان في سوريا في مقتل ما يقارب من ثمانين الى مائة وعشرين الف مسلم في حماه، وسيحاسبهم الله تعالى على هذا العبث ".
بل لقد وصل بالإخوان المسلمين أنهم صاروا عبارة عن مجموعة عصابات في أوقات الثورات والانقلابات قديماً وحديثاً، وقد قال القيادي الإخواني عباس السيسي (في كتابه قافلة الإخوان ص229) : " وعلى هذا فقد انتشر الإخوان المسلمون يستأجرون الشقق في الأماكن الاستراتيجية التي يستطيعون منها اصطياد رجال الحكومة وكل مجموعة من هؤلاء معها سلاحها ومؤنتها وعدتها".

ويقول الشيخ الغزالي العضو في مكتب الإرشاد في جماعه الإخوان المسلمين كما في كتاب (معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث صفحة 226): " وقد كان هؤلاء الشباب الأخفياء شرا وبيلا على الجماعة فيما بعد، فقد قتل بعضهم بعضا، وتحولوا

إلى آداه تخريب وإرهاب في يد من لا فقه لهم في الإسلام، ولا تعويل على إدراكهم للصالح العام".

وقال الأستاذ عبدالعزيز كامل عضو مكتب الإرشاد السابق في (مذكراته صفحة 82) : " كانت هذه أول تجربة لسيد قطب في اعتقاله مع الإخوان ..ولاشك أن سيد قطب صدم مما رأى، وفي بعض من رأى، وبخاصة في المستويات الإدارية العليا للإخوان، ورأى الرجل في بعضهم ضحالة في الفكر واضطرابات ولينا في الدين، وكان صدمةً له ولم يكن يخفِ ذلك عندما تلاقينا".

واليوم الإخوان المسلمون يدافعون عن سيد قطب رحمه الله ليكسبوا الرأي العام رغم كلام الأستاذ عبد العزيز كامل الذي سقته لكم سابقاً، فدعوني أكشف لكم لثامات عديدة لتعرفوا سيد قطب عند الإخوان قديماً وكيف اختلف اليوم لتعلموا أن القضية غوغائية ومجرد تكثير أتباع ولو على حساب الدين :
يقول الدكتور يوسف القرضاوي (في كتابه أولويات الحركة الإسلامية، صفحة 110) : " في هذه المرحلة ظهرت كتب سيد قطب التي تمثل المرحلة الأخيرة من تفكيره الذي تنضح بتكفير المجتمع....وإعلان الجهاد الهجومي على الناس كافة ".

وقال فريد عبدالخالق أحد قادة الإخوان في كتابه (الإخوان المسلمون في ميزان الحق" ص115) :" إن نشأة فكرة التكفير بدأت بين بعض شباب الإخوان في سجن القناطر في أواخر الخمسينات وبداية الستينات وإنهم تأثروا بفكر سيد قطب وكتاباته وأخذوا منها أن المجتمع في جاهلية، وإنه قد كفر حكامُه الذين تنكروا لحاكمية الله بعدم الحكم بما أنزل الله ومحكوميهم إذ رضوا بذلك".

وقال علي عشماوي (في كتابه التاريخ السري للإخوان المسلمين صفحة 80) : " وجاءني أحد الإخوان وقال لي إنه سوف يرفض أكل ذبيحة المسلمين الموجودة حالياً، فذهبت إلى سيد قطب وسألته عن ذلك فقال: دعهم يأكلوها فيعتبروها ذبيحة أهل الكتاب، فعلى الأقل المسلمون الآن هم أهل كتاب (!!)".

وقال علي عشماوي أيضاً (في الكتاب نفسه صفحة 112) و هو يصف زيارته لسيد قطب و مقابلته له :" وجاء وقت صلاة الجمعة، فقلت لسيد قطب دعنا نقم ونصلي وكانت المفاجأة أن علمتُ – ولأول مرة- أنه لا يصلي الجمعة "(!!)، وقال إنه يرى أن صلاة الجمعة تسقط إذا سقطت الخلافة وأنه لا جمعة إلا بخلافة ".

قلت : وإذا صدق علي عشماوي في قصة ان سيد قطب يرى سقوط الجمعة لسقوط الخلافة فهذي طامة، والله حسيبك فيما قلت يا عشماوي.

فإن قادة الإخوان في مؤلفاتهم ومذكراتهم نقلوا عن سيد قطب قديما بعض الطوام وردوا عليه بقسوة كما تقدم في الأمثلة السابقة، أما اليوم فتغيرت لهجتهم لأجل كسب الرأي العام وصاروا يثنون عليه ويمجدونه، وهذا غريب منهم

ومن أقوال فخامة الرئيس المنقلب عليه " محمد مرسي " عبر القنوات الفضائية ما يأتي:

1- لا يوجد خلاف عقائدي بين المسلمين والمسيحين، وإنما هو خلاف ديناميكي آليا ووسائل [(1)].

2- قطع يد السارق ليس من الشريعة وإنما هو أحكام فقه [(2)].

3-المرجعية في اختيار الرئيس هو الشعب ولا مانع أن يكون نصرانيا [(3)].

4- لا مانع أن تتولى رئاسة الحزب امرأة [(4)].

كما تحالفوا مع بعض الأحزاب المنحرفة: كالبعثية، والاشتراكية، والناصرية، ونحوها في كثير من الدول العربية وسموه توافقا، ونادوا إلى الحريات واحترام الرأي والرأي الآخر بما لا ينضبط بضوابط النصوص الشرعية؛ بل بطرق مطاطية تتعارض مع نصوص الشرع، وقد ناقشنا بعض الفضلاء منهم فقالوا: كل هذا مجرد سياسة لا ديانة، فقلنا لهم: سياسة عندكم كمنظرين ومفكرين، أما من حولكم من الشباب المسكين والعوام فقد ظنوها ديانة بسبب التقليد والجهل والهوى الذي عمَّ شعوب الأمة .

بل لو قلتم: «مجرد سياسة» أيجوز لكم أن تلعبوا بالدين وأحكامه المطهرة على هواكم لأجل شهوة الكرسي؟، وتقولون "هي مجرد سياسة."

---

(1) كذا شاهدناه له من خلال مقابلة تلفزيونية على قناة المحور، والمادة محفوظة على اليوتيوب.

(2) قال ذلك من خلال مقابلة تلفزيونية على قناة الحياة، والمادة محفوظة على اليوتيوب.

(3) المصدر السابق.

(4) المصدر السابق نفسه.

ثم إن هذا التوسع على حساب الدين بقميص نصرة الدين لن يحقق لهم غاية الوصول إلى الكرسي؛ لأن من عصى الله وخالف أصول شرعه وتعدى على حكمه للعمل بغير ما أنزل الله ولو ضمناً فهو محارب لشرعه، فكيف ينصر الله من حارب شرعه، وهو القائل: [وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ] الروم: ٤٧.

والعجب العجاب: أن هؤلاء يتوهمون أنهم بطريقتهم هذه سيحكمون الأمة شرعيا، إذ الحاكم الحقيقي لو ظفروا بالكرسي هو النظام الديمقراطي، حتى وإن تولوا رئاسة الدولة؛ لماذا؟ لأن رضوخهم تم للمسار الديمقراطي - بدليل خوض الانتخابات والتعددية الحزبية والتحالفات مع من يحارب الدين من أصحاب الأحزاب العلمانية والليبرالية والرجعية واليسارية ونحوها – وهذا كله يفرض عليهم العمل به وإلا رفضهم مخالفوهم من دعاة الديمقراطية بالمظاهرات والانقلابات، وهذا ما حصل بمصر في العصر الحديث؛ حيث انقلب الحكم لغيرهم، وفي الحالين - فأنتم بطريقتكم هذه تحكمون بغير ما أنزل الله، سواء ألبستموه قميص الدين زورا أم ألبستموه قميص الديمقراطية كرها، طالما أصل الوصول للحكم خاضع لغير دستور الإسلام.

ثم إنكم لو فشلتم في الانتخابات ولم تصلوا للحكم فيلزمكم الاستسلام لغالبية الأصوات والاعتراف بفوز مخالفيكم كرها، حتى وإن كان رئيسهم يحارب الإسلام وأهله، ويرى أن الإسلام لا يصلح ديناً للدولة، وربما بعضكم هنَّأه بالفوز، وتبررون التهنئة لغيركم - كعادتكم - أنها مجرد مداراة وسياسة.

الرابع: توسعهم في جمع الناس على منهج الجماعة حتى ولو كان من أشد أعداء الدين، نظرا لقاعدتهم المشهورة التي رسمها مؤسس الجماعة الأستاذ حسن البنا رحمه الله: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه».

حيث يمجدون الخميني وبعض رؤوس الرافضة كما في كتبهم ومقابلاتهم الحوارية ويقبلون في الجماعة كأعضاء: الرافضي، والجهمي، والمعتزلي، والجارودي، والصوفي، ونحوهم من أهل الضلال؛ بل ويشركون معهم بعض البعثيين والناصريين والعلمانيين والليبراليين بحجة تكثير الأعضاء للوصول إلى كرسي الحكم، بل اخترقهم الماسونيون كما تقدم من كلام القيادي محمد الغزالي حيث ذكر ان مرشد الجماعة

حسن الهضيبي ماسوني، فتوسعهم غير الجائز لأجل الكرسي توسع يتصادم مع أصول الدين وعقيدته ومنهجه، ثم هم غير مكلفين شرعا بالوصول إليه؛ لأن الوسيلة المنافية للشرع تتعارض مع المقاصد المشروعة، وما قام على باطل فهو باطل وما تفرع عنه باطل.

وبذا يمتنع الاتفاق بين السلفيين الذين ينادون إلى التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وبين الإخوان المسلمين الذين يتصادم منهجهم مع بعض نصوص الشريعة الغراء.

ومعنى ذلك أن يبقى أمام أصحاب المنهج السوي والإخوان المسلمين منهج التعامل الشرعي في حدود الشرع، فيثبت للإخوان المسلمين حق الإسلام وحق الأخوة الدينية، مع الاعتبار: أن منهجهم لا يخلو من خلل - كما سبق بيانه -، فمن اعتقد أن منهج الإخوان المسلمين هو منهج الدين الذي تعبدنا الله به فهو من المبتدعة بخلاف عوام الاتباع منهم - ممن يجهل حكم أصول منهج الإخوان، وكذا من لم تبلغه الحجة من القادة الذين يجهلون أحكام الشرع لعدم طلبهم العلم الشرعي - ومن باب أولى عموم المسلمين [1] -،فهؤلاء جميعا نحبهم على قدر ما فيهم من إيمان ونبغضهم على قدر ما فيهم من عصيان، ونرجو لنا ولهم الهداية والرشاد، ولا نناصرهم على شيء يتصادم مع نصوص الشريعة السمحة، وإذا هاجم الكفار بلاد المسلمين فنحن والإخوان المسلمون وغيرهم من أهل النحل القبلية الأخرى إخوة في مقاتلة الكافرين لحديث «المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم ويرد على أقصاهم» [2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : «والواجب على كل مسلم أن يكون حبه، وبغضه، وموالاته، ومعاداته تابعا لأمر الله ورسوله، فيحب ما أحبه الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويوالي من يوالي الله ورسوله، ويعادي من يعادي الله ورسوله، ومن كان فيه من يُوالى عليه من حسنات، وما يعادى عليه من سيئات عومل بموجب ذلك؛ كفساق أهل الملة؛ إذ هم مستحقون للثواب والعقاب، والمولاة

---

[1] ومثلهم الحكومات الإسلامية في العصر الحديث، وقد أحسن شيخنا مقبل الوادعي عندما قال :«الحكومات نحبها بقدر ما فيها من الخير، ونبغضهم بقدر ما فيها من الشر» اهـ [مقبل الوادعي، هذه دعوتنا وعقيدتنا (ص20)]

[2] أخرجه أبو داود في سننه [كتاب الجهاد، باب في السرية ترد على أهل العسكر (80/3 رقم 2751)]، والنسائي في السنن الكبرى [كتاب السير، باب إعطاء العبد الأمان (56/8 رقم 8628]، وابن ماجة في سننه [كتاب الديات، باب المسلمون تتكافا دماءهم (895/2 رقم2683)، وأحمد في مسنده (268/2 رقم 959)، والحديث صحيح بشواهده.

والمعاداة، والحب والبغض بحسب ما فيهم من البر والفجور ...: [فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ] [(1)]اهـ.
وقال رحمه الله : ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم ويثاب ويعاقب ويحب من وجه ويبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة؛ خلافا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم، وقد بُسط هذا في موضعه [(2)].
وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين- رحمه الله تعالى -: «وإذا كان مؤمن عنده إيمان وعنده معصية، فنواليه على إيمانه، ونكرهه على معاصيه، وهذا يجري في حياتنا؛ فقد تأخذ الدواء الكريه الطعم، وأنت كاره لطعمه، وأنت مع ذلك راغب فيه؛ لأن فيه شفاء من المرض، وبعض الناس يكره المؤمن العاصي أكثر مما يكره الكافر، وهذا العجب، هو قلب للحقائق، فالكافر عدو لله، ولرسوله، وللمؤمنين، ويجب علينا أن نكرهه من كل قلوبنا: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ] [الممتحنة: ١] – [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (51) فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ] المائدة: ٥١ ــ ٥٢.

فيَصِل المطيع وإن عظمت معصيته؛ لقوله - تعالى – فيمن قَتَلَ مؤمنا عمدا: [فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ] البقرة: ١٧٨. فجعل الله القاتل عمدا أخا للمقتول، مع أن القتل - قتل المؤمن عمدا - من أعظم الكبائر، وقوله تعالى في الطائفتين المقتتلتين من المؤمنين[وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا] الحجرات: ١٠. فلم يخرج الله الطائفتين المقتتلتين من الإيمان ، ولا من الأخوة الإيمانية»[(3)] اهـ.

وما سبق من كلام ابن تيمية وابن عثيمين القائم على نصوص الكتاب والسنة، يتنزل في عموم المسلمين طائعين وعصاة.
وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---
(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (94/35).
(2) ابن تيمية، منهاج السنة (543/4 - 4).
(3) ابن عثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (11،12/3).

الحلقة (5)
منشأ الخلافات في صفوف السلفيين
المقدمة

يزعم بعض السياسيين ورجال الإعلام تقسيم السلفيين إلى ثلاثة أقسام : «السلفية الجديدة، والسلفية الجهادية، والسلفية السياسية»، وزاد بعضهم قسما رابعا، وهو «السلفية العلمية»، وبعضهم قسمها إلى: (سلفية مفوضة، وسلفية رافضة، وسلفية مروضة) كما بثته إحدى القنوات الفضائية من خلال برنامج لها تحت مسمى : « بلا حدود»، وهذه التقسيمات الأربع حسب دراستي المتانية على مدار ربع قرن مجرد تخرصات من الإعلاميين وبعض المخالفين للمنهج السلفي أو للسلفيين.

والصواب أن السلفية واحدة : وهي «الجماعة الأم» وهم : من كان على ما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام وصحابته وغيرهم من أهل القرون المفضلة الثلاثة " ، ممن اقتفى أثرهم إلى يوم الدين، فهم ليسوا تنظيماً وليس لهم أمير، وليس عندهم بيعة، ولا رئيس أو زعيم، ولا هم حزب، وإنما يرجعون لعلماء الأمة فيما أشكل عليهم من مسائل الدين وقضاياه المختلفة منصوصةً كانت أو عارضة، ولذا فاسم السلفية منتقى من منهج السلف، فهم جماعة المسلمين التي اتخذت فهم السلف الصالح منهجاً لها عملاً بما أخرجه ابن ماجة في سننه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن بني إسرائيل افترقت إلى إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة».

وفي بعض الروايات: "وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ".
وفي رواية أخرى: « قالوا: وما هي يا رسول الله ؟ قال: ماكنت عليه أنا وأصحابي».

وهذا الحديث حسن لغيره، وله شواهد كثيرة، أوصلها بعضهم إلى درجة الصحيح لغيره [1].

---

[1] رواه جمع من الصحابة منهم أبو هريرة وعبد الله بن عمرو ومعاوية بن أبي سفيان وعوف بن مالك وخلق كثير، وهو مخرج في كتب السنة والمسانيد وغيرها.

وكل مسلم التزم بالكتاب والسنة فهو يحمل منهج السلف الصالح وإن لم يقل عن نفسه إنه سلفي، فليست التسمية ديناً لازما متى التزم المسلم بالشرع المطهر، ويكفي ما سمانا الله به بقوله تعالى: (هُو سَمَّاكُم المُسْلِمين) [الحج: 78]، إلا أن بعض العلماء استحب التسمية للتميز عن بقية الطوائف العقائدية الأخرى كما نقلته عن ابن تيمية وغيره في كتابي مجموع العقيدة والتوحيد وهو مطبوع متداول في الأسواق، وفي المسألة سعة، فلا إلزام في مثل ذلك طالما التزم المسلم بالشرع الحنيف.

وأما ما يسمِّيه الإعلاميون بالجماعة السلفية الجهادية فهؤلاء فئة ضالة وافقت الخوارج في كثير من أصولها المخرجة من منهج السلف، وإن تسمَّى بعضهم بالسلفيين، وقد شهروا اليوم بتنظيم القاعدة و« أنصار الشريعة؛ ومن جنسهم ظهرت داعش» فلماذا إلصاقهم بمنهج السلف، وهم على خلاف منهج الصحابة الكرام؟!!

وأما ما أسماه بعضهم بالسلفية الجديدة والسلفية السياسية، فهناك آراء رآها مجموعة من الدعاة السلفيين وغير السلفيين، إلا أن الأمر سهل وذلك : بردِّ كل ما خالف الكتاب والسنة، وقبول ما وافقهما، وفتح باب الحوار في الأمور المختلف فيها بين المختلفين، والفيصل الشرع، والحق أبلج، والباطل لجلج، ولكن أكثر الناس لا يعقلون.

ثم لو تأملنا واقعنا الحاضر وما فيه من الاختلافات الكثيرة في جميع الأوساط السلفية على اختلاف أعيانها وأحوالها لتأكد لنا جميعاً: أن الاختلافات والاتهامات بين السلفيين تعود لأسباب ودوافع رئيسة، وهذا يحتم وجوب تشخيص أصل المرض الذي أدى إلى هذه الفرقة والاختلاف؛ لأن تشخيصه نصف الدواء، حيث يلزم قبل الخوض في العلاج « تحرير محل النزاع» لأن الوقوف على أصل الخلاف يرشدنا لمحل النزاع الذي نشأ في الأصل من الجهل والهوى والغلو في الدين وتقديس الشخصيات من مشايخ وغيرهم، إذ معرفة ذلك يمهد للباحث المعالج إرساء المنهج القويم والمبادئ الصحيحة، والمقاصد الشرعية، وما يسوغ المخالفة فيه، وما لا يسوغ المخالفة فيه، ومن ثم معرفة طريقة التعامل الشرعي مع المخالفين، حيث يتمثل ذلك المنهج بالطريقة الصحيحة التي كان عليها النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه في دعوة الآخرين، فتظهر في أوساط الأمة المرحومة تلكم المبادئ المباركة والروابط الوثيقة كحسن الظن والتعاون على البر والتقوى والأخلاق الفاضلة والحلم والأناة والتواضع

وكظم الغيظ والرحمة والشفقة ونحوها من المبادئ الشرعية الحية التي بها نعرف المقصد الشرعي المتمثل بجمع الكلمة وتوحيد الصف.

ولا يعني ذلك أن الباحث سيصل بهذه المعرفة إلى القضاء على الخلاف الذي فطرت عليه الخلائق، وإنما لأجل الوصول لأمرين:

الأول: النزول على رأي كبار العلماء المجتهدين دون غيرهم.
الثاني: إرساء مبدأ التعامل مع المخالف كيف يكون في حدود الشرع.

وهذان الأمران لا يمكن لعاقل غيور على أمته أن يظفر بهما إلا بالإخلاص والتجرد لله وحده، بعيدا عن التحزب للمشايخ والجهات وبعيدا عن العواطف الجياشة.

والله من وراء القصد
وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

الحلقة (6)
المسائل التي شقت صفوف السلفيين في العصر الحديث

بعد أن تكلمت في اللقاء السابق عن مقدمة ممهدة ومدخل لمنشأ الخلافات التي عصفت بالدعوة السلفية، رأيت لزاماً أن أبدأ في هذا اللقاء بذكر هذه المسائل التي سببت الفرقة والاختلاف الكبير في صفوف الدعاة مع بيان العلاج الأمثل لحلها وفقاً للكتاب والسنة، فأقول وبالله التوفيق :

يمكن حصر أصل هذه الخلافات التي نشأت بسبب الغلو والجهل وتقديس المشايخ وتقليدهم في عدة مسائل:

المسألة الأولى: إنشاء الجمعيات الخيرية.

يقول البعض: إن إنشاء هذه الجمعيات في أوساط بعض السلفيين لم يكن من منطلق حزبي يُعقد له الولاء والبراء المنافي للشريعة، وإنما هي جمعيات لمساعدة الفقراء والمساكين ونحوها من الأعمال الخيرية.

ويؤكد آخرون: أنه لا حرمة ولا حزبية في إنشاء الجمعيات إلا إذا قامت على أسس حزبية.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله: « أيُّ جمعية تقام على أساسٍ من الإسلام الصحيح، المستنبطةِ أحكامُها من كتاب الله، ومن سنة رسول الله، ومما كان عليه سلفنا الصالح، فأيُّ جمعيةٍ تقوم على هذا الأساس؛ فلا مجال لإنكارها واتهامها بالحزبية؛ لأن ذلك كلَّه يدخل في عموم قوله تعالى :(وتعاونوا على البر والتقوى) [المائدة:2]، والتعاونُ أمرٌ مقصود شرعاً، وقد تختلف وسائله من زمن إلى زمن، ومن مكان إلى مكان، ومن بلدة إلى أخرى، ولذلك فاتهامُ جمعيةٍ تقوم على هذا الأساسِ بالحزبيةِ أو بالبدعيةِ، فهذا لا مجال إلى القول به، لأنه يخالف ما هو مقرر عند العلماء من التفريق بين البدعة الموصوفة ــ بعامة ــ بالضلالة، وبين السُّنة الحسنة.

السنةُ الحسنة : هي الطريقة تُحْدَثُ وتوجد لتوصِل المسلمين إلى أمر مقصودٍ ومشروعٍ نصًّا، فهذه الجمعيات في هذا الزمن لا تختلف من حيث وسائلها عن الوسائل التي وجدت في هذا العصر لتسهِّل للمسلمين الوصول إلى غايات مشروعة، فما نحن الآن في هذه الجلسة من استعمال المسجلات ــ على أشكالها وألوانها ــ إلا من هذا

القبيل، إنها وسائل أُحدثت، فإذا استُعملت فيما يحقق هدفاً وغرضاً شرعيًّا، فهي وسيلة مشروعة، وإلا فلا، كذلك وسائل الركوب الكثيرة والمختلفة اليوم، من السيارات والطيارات ونحو ذلك، هي أيضّا وسائل، فإذا استُعملت في تحقيق مقاصد شرعية، فهي شرعية، وإلا فلا»[1] انتهى كلامه.

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: «والجمعياتُ إذا كثُرت في أيِّ بلدٍ إسلامي من أجل الخير والمساعداتِ والتعاونِ على البرِّ والتقوى بين المسلمينَ دونَ أن تختلف أهواء أصحابها، فهي خير وبركة، وفوائدها عظيمة، أما إن كانت كل واحدة تضلل الأخرى وتنقد أعمالها، فإن الضرر بها حينئذ عظيم، والعواقب وخيمة»[2].انتهى كلامه.

والسؤال المطروح ههنا: ما هي الحزبية؟ ومتى يكون الشخص متحزبا؟

والجواب: الحزبية تعني التكتل الجماعي تحت قيادة تأمر وتنهى أتباعها حسب ما يراه رئيس الحزب أو نوابه، حيث يُعقد الولاء لمن كان معهم، والبغض والعداء لمن خالفهم أو ناصحهم.

فمن كان في إطار هذا التكتل فهذا حزبي.

ومما يؤسف له: أن هناك أقواماً يرمون تهمة الحزبية على كل من خالفهم أو اختلف معهم في وسيلة أو مسألة يسوغ فيها الخلاف، حتى صارت مثل هذه التهم تصدر من صغار الطلاب وبعض العوام في العلماء والدعاة ممن جعلهم الله حفظةً لدينه في ظل سكوت بعض المشايخ الذين لهم سلطة النصح على هؤلاء.

وما أكثر الذين ظُلموا اليوم بتهمة الحزبية، رغم بغضهم لها وتحذيرهم منها، حتى ألبسوا الفاضل البريء لباس زور، لم يعتد لبسه لكونه لا يطيقه، وبذا حمَّلوا المقتول ظلما وعدوانا تهمة القاتل المنتحر، فليت شعري أين هؤلاء القوم من قوله تعالى: (وقِفُوهُم إِنّهُم مَسْؤولُون) [الصافات: ٢٤].

والدعاوى إن لم يقيموا عليها بيّنات أصحابها أدعياء

---

[1] الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (590).

[2] ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة،(204/5).

والدافع لهم عادة على ظلم إخوانهم واتهامهم لهم بما لا يحل شرعا يعود لتعصبهم وغلوهم في مشايخهم الذين يتعجلون أحيانا في إصدار الأحكام في مخالفيهم، وقد شابه هؤلاء الأتباع في هذه الصفة ـ على حسن نية غالبا ـ بعض المبتدعة الذين من عادتهم رمي مخالفيهم بأصناف التهم الجائرة.
قال ابن تيمية رحمه الله :» وكثير من الناس فيهم من الغلو في شيوخهم من جنس ما في الشيعة من الغلو في الأئمة«[1].

والحاصل في أمر الجمعيات الخيرية أنها وسيلة مباحة، إذا خلت من الولاء والبراء المنافي للشريعة وبالتالي فلا حرمة ولا حزبية فيها، وإذا قامت على أسس التحزب والولاءات الضيقة والبراءة ممن لم يشاركهم ولاءاتهم المتطرفة أو المتحزبة فهذا هو التحزب المنهي عنه، وحق في من تحزب لمثل ذلك ان يوصف بالحزبي.

والله من وراء القصد.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---
[1] ابن تيمية، منهاج السنة (٣٠٤/٦).

الحلقة (7)
تصدع الصف السلفي بتصيد أخطاء وزلات العلماء والدعاة

في لقاء أمس تكلمت عن المسألة الأولى التي كانت سبباً من أسباب تصدع الصف السلفي في العصر الحديث، وهي مسألة : "إنشاء الجمعيات الخيرية ".

وفي هذا اللقاء سأتكلم عن المسألة الثانية، فأقول وبالله التوفيق:

المسألة الثانية:

تصيد بعض الأخطاء والزلات التي صدرت من بعض الفضلاء من خلال مؤلفاتهم ومقالاتهم ومحاضراتهم ودروسهم ونحوها.

لا يمكن لشخص أن يسلم من الوقوع في الخطأ مهما بلغ علمه وتقواه؛ لأنه مجبول على ذلك ـ خصوصا من كثرت مؤلفاته ودروسه ومحاضراته وخطبه ومقالاته ونحوها ـ ، إلا أن هناك فرقاً بين خطأ ظاهر وبين خطأ محتمل، كما أن هناك فرقا بين رأي مستساغ أو فتوى راجحة، وبين رأي لا يتوافق مع الشرع، وبين قول قديم بناه على خطأ، وقول حادث أعرض فيه عن خطأ سابق، إذ اللوم محاكمة وتعنيف المخطئ بسبب قول قديم تراجع عنه، ومن هنا يلزم الناقد المنصف أن يراعي ميزان العدل في المتهم بالخطأ من غير غلو ولا شطط، دون أن يسمح للعامة وصغار الطلاب حوله أن يخوضوا في أعراض من أخطأ من الفضلاء، وإلا كان ناقداً محزبا، كما يلزم الناقد ـ أيضا ـ أن يغرس في نفوس محبيه ومن حوله : أن المخطئ من المشايخ والعلماء بشرٌ، وله حق الإجلال والتوقير لمكانته العلمية، وأن الخطأ أمر جبلي، فلا عصمة إلا للأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

قال ابن تيمية: «ولكن الأنبياء ـ رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ـ هم الذين قال العلماء: إنهم معصومون من الإصرار على الذنوب، فأما الصديقون، والشهداء، والصالحون: فليسوا بمعصومين، وهذا في الذنوب المحققة، وأما ما اجتهدوا فيه: فتارة يصيبون، وتارة يخطئون؛ فإذا اجتهدوا فأصابوا فلهم أجران، وإذا اجتهدوا وأخطأوا فلهم أجر على اجتهادهم، وخطؤهم مغفور لهم، وأهل الضلال يجعلون الخطأ

والإثم متلازمين: فتارة يغلون فيهم، ويقولون: إنهم معصومون، وتارة يجفون عنهم، ويقولون: إنهم باغون بالخطأ، وأهل العلم والإيمان لا يُعصَمون، ولا يُؤثمون»[1].

وقال رحمه الله: «فليسوا في ذلك بأعظم من أكابر السلف المقتتلين في الفتنة، والسلف المستحلين لطائفة من الأشربة المسكرة، والمستحلين لربا الفضل والمتعة، والمستحلين لحشوش ـ كما قال عبد الله بن المبارك: «رب رجل في الإسلام له قدم حسن وآثار صالحة كانت منه الهفوة والزلة لا يقتدى به في هفوته وزلته»[2].

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي: «فإذا تحققتم الخطأ بينتموه، ولم تهدروا جميع المحاسن لأجل مسألة أو مائة أو مائتين أخطأت فيهمن، فإني لا أدعي العصمة»[3].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد: «أناس يحصل عندهم خطأ من أهل السنة [أو] شيء من الخطأ أو فهم خاطئ، فهؤلاء لا يُقال إنهم مثل أولئك، ولا يقال أن من لم يبدع هذا يصير مبتدعا»[4].

وسئل الشيخ صالح الفوزان عضو اللجنة الدائمة: هل يجوز إلقاء السلام على أتباع المبتدع إن كانوا يتعصبون له، وهل يجوز هجرهم؟

فأجاب بقوله: أول شيء لابد أن نحدد البدعة ما هي؛ لأن كثيراً من المنتسبين لطلب العلم كل من خالفهم بشيء قالوا: أنت مبتدع لأنهم ما يعرفون ما هي البدعة، لازم نحدد البدعة، لأن كثيراً من المنتسبين لطلب العلم الآن يطلقون البدع على أشياء ليست بدعاً، وكل من خالفهم في شيء قالوا : « أنت مبتدع »، هذا ما يصلح وما يجوز.

البدعة: هي إحداث شيء في الدين لم يكن منه؛ كما قال صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وقال عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» [كما في الصحيح].

---

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٦٩/٣٥).
(2) ابن تيمية، الاستقامة (٢١٩/١).
(3) محمد بن عبد الوهاب النجدي، الرسائل الشخصية (ص١٤٦).
(4) جواب سؤال طرح على فضيلته بعد درس شرح جامع الترمذي في الحرم المدني قبل صلاة العشاء "سلسلة أشرطة شرح جامع الترمذي".

فالبدعة: هي أن يُحْدث في الدين عبادة لا دليل عليها من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذه هي البدعة، فمن كان كذلك فهو «مبتدع».

و«المبتدع» تجب مناصحته، ودعوته إلى الله، وتخويفه بالله، وإذا كان عليه التباس أو اشتباه يبين له الحق، وإذا كان ما ظهر له شيء يبين له الحق وتقام عليه الأدلة، فإن أصر بعد ذلك فإنه يكون «مبتدعا» يجب هجره، والتحذير منه، والابتعاد عنه، وكل من وافقه على بدعته وصار تابعا له ولم ينتصح ولم يتركه فإنه يهجر مثله، لأن من وافق المبتدع ورضي ببدعته فهو مبتدع مثله فيهجر كما يُهجر المبتدع [1].

قلت وقول الشيخ (ولم ينتصح) إشارة إلى لزوم مناصحة من وافق المبتدع على مذهبه في مسألة أو أكثر وذلك بإقامة الحجة عليه وإزالة الشبهة عنه من عالم او طالب علم ورع متمكن عالم بأسباب الجرح ودواعيه غير متمذهب ولا صاحب هوى.

فقد تورع بعض السلف عن التغليظ في المبتدع حيطة لدينهم وخوفا من الوقوع في الظلم.

قال محمد بن الحكم: «كان الشافعي بعد أن ناظر حفص الفرد يكره الكلام، وكان يقول: لأن يفتي العالم فيقال أخطأ العالم، خير له من أن يتكلم فيقول زنديق، وما شيء أبغض عليَّ من الكلام وأهله»[2].

ومما يؤسف له أن هناك من يتفرغ لتصيُّد وجمع أخطاء ومثالب الدعاة لينشرها بين الناس بنية التحذير منهم وإسقاطهم لأجل حظ النفس أو الهوى، وهذا لا شك أنه من الذنوب التي يضيفها هؤلاء المتصيدون إلى رصيدهم، فطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، وفي الحديث الحسن: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» [3].

قال الشيخ بكر أبو زيد: «وأما البحث عن الهفوات وتصيدها فذنوب مضافة أخرى، والرسوخ في الإنصاف بحاجة إلى قدر كبير من خلق رفيع ودين متين»[4].

---

[1] الفوزان، شريط مفرغ من خلال دروس فضيلته، وفيه جواب عن السؤال: »هل يجوز إلقاء السلام على أتباع المبتدع «، والفتوى منشورة على الشبكة العنكبوتية.

[2] الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٠/١٩،١٨).

[3] أخرجه ابن ماجة في سننه [كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة (٢/ ١٣١٥ حديث رقم ٣٩٧٦)]. والحديث حسن لغيره.

[4] بكر أبو زيد، تصنيف الناس بين الظن واليقين (ص ٧٨).

والحاصل في هذه المسألة أنه لا يجوز للعوام والصغار وطلاب العلم وغيرهم تصيد أخطاء المشايخ والعلماء لأجل النيل منهم والطعن فيهم وتحذير الناس منهم وإسقاطهم وتبديعهم، وفي حالة وقوع العالم في البدعة فإنه يلزم من علم من العلماء نصيحته وإقامة الحجة عليه وإزالة الشبهة عنه ولا يحكم على العالم بشيء يطعن في عدالته إلا عالم توفرت فيه شروط الجرح والتعديل وهي :

الأول: أن يكون الرجل ثقة في نفسه غير مجروح العدالة فإن كان مجروحًا فلا يعتد به.

الثاني: أن يكون عالمًا تقيًا ورعًا فلا يجرح لهوى أو حسد أو غرض دنيوي.

الثالث: أن يكون عارفًا بأسباب ودواعي التجريح.

الرابع: ألا يعرف بالتعصب المذهبي.

فإذا اتفقت هذه الشروط في الشخص حُقَّ له أن يكون مجرحًا لأن مثله سوف يتصف بالعدل والأمانة، فيلزم طلاب العلم ألا يخوضوا في مسالك كهذه وأن يتركوا ذلك لأهل الشأن والبصيرة فهم أعرف بحال ومصلحة الأمة وأن ينكبوا على طلب العلم على أيدي علمائهم، فإن أوقاتًا عديدة تضيع على شباب الإسلام في الخوض فيما لا يعنيهم وفيما لم يُكلفوا به شرعًا.

فكم من الشباب مَنْ لا يحافظ على السنن ومستحبات الأعمال والأقوال بل ويفرط في كثير من الواجبات ويتنزه عن الفتيا في أحكام الطهارات والمشروبات ولا ينزه لسانه وقلمه عن الكلام في أعراض الأمة سواء بحق أو باطل، وهذا منزلق خطير لا يحمد شرعًا، إذ إن الأمة تحتاج من أبنائها أن يكونوا قدوة لأجيالهم المستقبلية وأن يبحثوا عما يصلح الأبناء لا من يتسبب في خرابهم وضياعهم"[(1)].

والله من وراء القصد

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

(1) جزء فتوى للدكتور صادق البيضاني مسجلة بصوته ومفرغة على موقعه الالكتروني.

الحلقة (8)

الاختلاف بين المشايخ بسبب تهمة بعضهم لبعض بسرقة بعض العبارات العلمية ونسبتها له

ما زال الحديث يتعلق بالمسائل التي شقت صفوف السلفيين في العصر الحديث، ومن ذلك المسألة التالية، وهي تعم السلفيين وغير السلفيين، لكونها أخذت حيزاً كبيراً في الصف السلفي، لكثرة مؤلفات السلفيين بخلاف غيرهم من الجماعات الأخرى، حتى فرقت هذه المسألة بين الفضلاء إلا من رحم الله، فأقول وبالله التوفيق :

هذه هي المسألة الثالثة التي بسببها حصل اختلاف كبير في أوساط الدعاة على مستوى عموم الجماعات والفرق، وبالأخص الجماعة السلفية، وهي مسألة : " تهمة بعضهم لبعض بسرقة بعض العبارات العلمية ونسبتها له".

فقد تبادل بعض الدعاة في العصر الحديث جملة من الاتهامات المتعلقة بهذه التهمة، من خلال المؤلفات والمقالات والدروس والندوات.

والأصل في هذه التهمة أنها مرفوضة في حق مَنْ صَيَّرهم الله حفظة لدينه؛ لأن الأصل في عموم الدعاة والمشايخ حسن الظن والأمانة العلمية، إذ قد يسقط عزو المقالة أو العبارة سهواً من المؤلف أو ممن صف الكتاب، أو قد يدمج المؤلف كلامه في بعض كلام المتقدمين من غير عزو عمداً باعتبار موافقته له حسب مقدمة كتابه، وهذا فَعَلَه كثير من المتقدمين كالشوكاني والعيني والمباركفوري صاحب تحفة الأحوذي وغيرهم كثير.

وأما سقوط عزو المقالة أو العبارة سهواً من المؤلف أو ممن صف الكتاب فعلاجه أن يسأل الناقد غيره من المؤلفين عن ذلك، فإذا اعترف له بخطئه أو بيَّن منهجه في التأليف ـ سواء ذكره في مقدمة كتابه، أو نسيه سهواً، أم ذكر سبب ذلك الخطأ فهو معذور مشكور، محمول على حسن الظن شرعا، وكما قيل:

إذا اعتذر الجاني محا العُذْرُ ذَنْبَهُ وكلُّ امرئٍ لا يَقبلُ العذرَ مذنبُ

وقال آخر :

إذا ما امروٌ مِنْ ذنبهِ جاءَ تائباً　　　إليكَ فلمْ تَغفرْ لهُ فلكَ الذنبُ

أما من ثبتت عنه سرقة العبارات بالقرائن أو سرقة تخريجات الأحاديث والآثار[1]، ولم يكن له عذر قائم كسقط العزو ومنهجية الدمج ونحوها من المسوغات المذكورة آنفا، فهذه جريمة في حق الفاعل.

وهذه عادةً عُرِف بها صغار الطلاب وضعاف العلم ممن عُرِف بحب الظهور والتصدر قبل الأهلية، وهؤلاء عالة على العلم وعلى الدعاة والعلماء المخلصين، وفعلهم هذا نوعٌ يستحق فاعله الإدانة والمحاكمة لدى المحاكم الشرعية، وتحميله ما يترتب على ذلك من الحقوق العلمية والفكرية ونحوها، إذ الواجب عليه عزو العبارات والفوائد لقائلها، حتى يضع الله له البركة والقبول فيما كتب.

قال النووي رحمه الله: « ومن النصيحة أن تضاف الفائدة التي تُستغرب إلى قائلها، فمن فعل ذلك بورك في علمه وحاله، ومن أوهم فيما يأخذه من كلام غيره أنه له فهو جدير أن لا ينتفع بعلمه ولا يبارك له في حال» اهـ [2] .

وقال سفيان الثوري رحمه الله: «إن نسبة الفائدة إلى مفيدها من الصدق في العلم وشكره، وإن السكوت عن ذلك من الكذب في العلم وكفره» [3].

وهناك مسألة أخرى وهي من الخطورة بمكان: حيث انتشرت في بعض الأوساط العلمية تهمة أن كتاب فلان من الفضلاء ألفه فلان، وكتاب فلان مسروق من كتاب فلان، وآخر كلَّف شخصاً بتأليف كتاب له أو كتيب أو جزء منه مقابل مال أو غيره، وهذا إن صح شيء منه فهو جرم كبير، أكبر مما سبق ذكره، وفيه كذب وغش للأمة

---

(1) من السرقات في العصر الحديث أن يقوم باحث بتأليف رسالة علمية تشتمل على تخريج الأحاديث والآثار في مسألة ما أو مسائل عدة، فيأتي شخص بسرقة البحث جله، مع تقديم بعض العبارات وتأخير أخرى واختلاف بعض النقولات وتغيير الأصول المعتمدة، مع إضافة بعض الزيادات في الأصل والحواشي ومزجها ببعض المصادر المختلفة الطبع، فيخرج الكتاب للناس على أنه من صنيعه، معتقدا أن الباحثين وحذّاق التخريج لا يتفطنون لمثل هذا الصنيع المخل بمهنية وعلمية هذا الصنف من الناس، فكيف لو أضيفت قرائن أخرى وشهادات وافية تدينه إدانة شرعية وتسلبه الثقة والمصداقية العلمية، وفي الحديث المتفق عليه من حديث أسماء، يقول النبي عليه الصلاة والسلام: « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور».

(2) النووي، بستان العارفين، صفحة (١٥،١٦)،

(3) العجلوني، كشف الخفاء (برقم ٧٧٦).

وتشبعٌ بالعلم والمؤلفات التي لا يملكها ذلك الفاضل، وفي الحديث يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:« المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»[1] .

ومما نسمعه اليوم أن بعض طلاب الدراسات العليا يكلف أصحاب المعاهد والمراكز والشخصيات المادية بكتابة رسائلهم الجامعية « ماجستير أو دكتوراه » وهذه ـ والله ـ طامة وإهانة للعلم الذي قام على الصدق والأمانة، ورحم الله امرأً عرف قدر نفسه.

ولتحترموا عقول الآخرين أيها الكتبة والمتشبعون، فإن القارئ الفطن يعرف الكاتب من خلال أسلوبه وطرحه وبحثه.

فإذا اختلف الطرح والأسلوب والبحث وتغيرت صيغته بالقرائن المرشدة لاختلاف المعهود على ذلك الفاضل، شَعَر ذلك القارئ الفطن أن فلاناً لم يكتب هذا الكتاب أو النص أو العبارة، وإنما كتبها غيره.

ومما تجدر الإشارة إليه أيها الأخ الفاضل:

أنه لا حرج أن تؤلف الكتاب أو تكتب البحث، وبعد الانتهاء منه تعرضه على غيرك من الأساتذة والعلماء وطلاب العلم بقصد طلب التصويبات وما يرونه من الملاحظات، أو مطابقة الصفحات لمصادر أمهات الكتب والأجزاء.

فهذه سنة المصنفين القدماء كالبخاري ومسلم وابن حجر وغيرهم، ولا زلنا نقرأ كتب مشايخنا قبل طبعها ونلفتهم لبعض الملاحظات والتصويبات والآراء، وبهم اقتدينا بعد انتهائنا من مؤلفاتنا في أن نعرضها عليهم وعلى طلاب العلم، لأن هذا من بركة العلم، وهي صفة حميدة مشهودة، كما قاله غير واحد.

ومما لا حرج فيه : أن يكلف الشيخ أحد طلابه ببحث مسألة فقهية أو قضية منهجية أو دعوية وتزويده بأقوال العلماء فيها أو تحضير درس أو بحث حديث بطرقه أو شرحه، ثم إذا أراد الشيخ وضع شيء من ذلك في أحد مؤلفاته، فيلزمه قراءة ما كتبه الطالب أو نقله ومطابقته على الكتب ثم تنقيحه للخروج بما يراه الشيخ مما يترجح له، فإن وثق الشيخ في الطالب وأراد أن يضعه في كتابه برمته من غير مطابقة ولا تصحيح، فيلزمه في هذه الحال أن يسنده للطالب ، أو يشكر الطالب في مقدمة كتابه

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل، وما ينهى من افتخار الضرة (٣٥/٧ حديث رقم ٥٢١٩)، ومسلم في صحيحه [كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط (١٦٨١/٣ حديث رقم ٢١٢٩) كلاهما من حديث أسماء]، وهو متفق عليه.

على بعض صنيعه في الكتاب، وهذا لا ينقص من مكانة الشيخ وكتابه الذي ألفه؛ بل يزداد الشيخ إجلالا ورفعة لدى الخلق، " وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله" [1].

والله من وراء القصد

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة (٤/ ٢٠٠١ حديث رقم ٢٠٨٨)].

الحلقة (9)

الاختلاف المذموم وتهمة تحريف كلام بعض العلماء وبتره سببان من أسباب اختلاف الأمة وتمزق وحدتها

مما لا يخفى على طلبة العلم والعلماء أن الخلاف نوعان:

الأول : مذموم غير مستساغ ؛ كخلاف المسلمين مع الكفار، وفيه يلزمنا الولاء للمسلمين والعداء للكافرين، ويدخل فيه الخلاف بين المسلمين أنفسهم مع بعضهم ممن نبذ نصوص الكتاب والسنة وقدَّم العقل والمنطق والفلسفة؛ كغلاة الصوفية والرافضة والجهمية والمعتزلة والبهائية والعلمانية والليبرالية ونحوها من الطوائف والنحل التي ينتسب أتباعها للإسلام في الجملة، إذ قد يصل بعضهم إلى درجة الكفر حسب صوره وأشكاله، لأن جنس الخلاف معهم يعود لأصول الشريعة التي بترك آحادها أو مناقضته يخرج عن دائرة الدين بعد إقامة الحجج وإزالة الشبه، وليس من هذا النوع: الخلاف الشاذ في مسائل الفروع مما وقع خطأ من بعض الأفاضل كتجويز بعض السلف لربا الفضل، وإباحة إتيان المرأة من دبرها، وإباحة شرب نبيذ العنب، ولا يعني ذلك عدم الإنكار على صاحب القول الشاذ، وإنما المقصود أنه لا يجوز العداء له ؛ بل يلزم مناصحته ومناظرته؛ لأنه يدين الله ويتقرب به إليه على اعتبار أنه من الدين الحق.

الثاني: الخلاف المستساغ، وهو الخلاف في فروع المسائل ووسائل العبادات، ومنه الاختلاف في بعض مسائل العقيدة مما لم تثبت فيه أدلة قطعية الدلالة من كتاب وسنة أو إجماع، وهو قليل؛ كاختلافهم في رسول الله عليه الصلاة والسلام هل رأى ربه أم لا؟ وفي أن عثمان أفضل من علي أم علي أفضل؟، وفي الجنة التي سكنها آدم هل هي جنة الخلد أم جنة الدنيا؟، ومن الخلاف المستساغ أيضا خلاف الصحابة في بعض مسائل الاعتقاد الفرعية : كسماع الميت قول الحي، وتعذيب الميت ببكاء أهله، ونحوها من المسائل الأخرى.

فهذا النوع الأخير بتفريعاته من الأمور المستساغة ويمكن الاختلاف في آحادها من غير إنكار بين المختلفين، مع لزوم اعتراف الجميع بحق من يختلف معه.

وللأسف أن بعض الخلافات المستساغة من جنس هذا النوع أدَّت اليوم ببعض الفضلاء إلى الخلاف والشحناء من غير هوادة.

قال سفيان الثوري: « إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه»[1].

وقال يحيى بن سعيد الأنصاري: «ما برح أولو الفتوى يختلفون ، فيحل هذا ويحرم هذا، فلا يرى المحرم أن المحل هلك لتحليله، ولا يرى المحل أن المحرم هلك لتحريمه» [2].

ويقول الشيخ عبد العظيم العنبري رحمه الله: "كنت عند أحمد بن حنبل، وجاءه علي بن المديني راكبا على دابة قال: فتناظرا في الشهادة [يعني : الشهادة بالجنة للعشرة المبشرين بها] وارتفعت أصواتهما، حتى خفت أن يقع بينهما جفاء، وكان أحمد يرى الشهادة وعلي يأبى ويدفع، فلما أراد علي الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه" [3].

ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « ناظر الإمام أحمد أقواماً من أهل السنة في مسألة الشهادة للعشرة بالجنة، حتى آلت المناظرة إلى ارتفاع الأصوات، وكان أحمد وغيره يرون الشهادة ولم يهجروا من امتنع من الشهادة، إلى مسائل نظير هذه كثيرة» [4].

وقال رحمه الله: " أما إذا لم يكن في المسألة سنَّة ولا إجماع، وللاجتهاد فيها مساغ لم ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً [5].

وقال رحمه الله: « مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر، ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه»[6].

وقال ابن القيم رحمه الله: « ووقوع الاختلاف بين الناس أمر ضروري لا بد منه؛ لتفاوت إرادتهم وأفهامهم، وقوى إدراكهم، ولكن المذموم بغي بعضهم على بعض وعدوانه، وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدي إلى التباين والتحزب، وكل من

---

[1] الخطيب، الفقيه والمتفقه (٦٩/٢).

[2] ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (٨٠/٢).

[3] المصدر السابق (٢/ ١٠٧).

[4] ابن تيمية، بيان الدليل على بطلان التحليل (ص٢١٠ - ٢١١).

[5] ابن تيمية، بيان الدليل على بطلان التحليل (ص 210-211).

[6] ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٠٧/٢٠).

المختلفين قصده طاعة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف، فإنه أمر لا بد منه في النشأة الإنسانية ، ولكن إذا كان الأصل واحداً والغاية المطلوبة واحدة والطريق المسلوكة واحدة لم يكد يقع اختلاف، وإن وقع كان اختلافاً لا يضر ـ كما تقدم من اختلاف الصحابة ـ فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد وهو كتاب الله وسنة رسوله، والقصد واحد وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد وهو النظر في أدلة القرآن والسنة وتقديمها على كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة» [1].

وقال النووي: « ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصًّا أو إجماعاً أو قياسا جليًّا» [2].

وقال ابن مفلح: « لا إنكار على من اجتهد فيما يسوغ من خلافٍ في الفروع» [3].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: « وإذا رأيت من عالم خطأ فناقشه وتكلم معه، فإما أن يتبين لك أن الصواب معه فتتبعه، أو يكون الصواب معك فيتبعك، أو لا يتبين الأمر ويكون الخلاف بينكما من الخلاف السائغ، وحينئذ يجب عليك الكف عنه، وليقل هو ما يقول، ولتقل أنت ما تقول، والحمد لله، الخلاف ليس في هذا العصر فقط، الخلاف من عهد الصحابة إلى يومنا» [4].

وقال رحمه الله: « والواجب على العلماء فيما بينهم إذا أخطأ أحدهم أن يتصلوا به فيناقشوه ، فإن كان الصواب معه تبعوه، وإن كان الصواب معهم يتبعهم، ثم لو فرض أنه أصرَّ على ما هو عليه وله وجه ـ لأن المسألة مسألة اجتهاد ـ فلا أرى أن يرد عليه أبداً، لأن الرد والأخذ والمناقشة في مسائل الاجتهاد بين العامة ـ لا شك ـ أنه ضرر، خصوصاً في هذا الوقت حيث يوجد أناس يدعون إلى التقليل من شأن العلماء، والكلام فيهم في المجالس، لأنهم فقدوا الزعامة التي يريدونها فصاروا مثل الزعماء الآخرين الذين عارضوا دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام لما فقدوا الزعامة التي يريدونها، ليس لهم سبيل إلى ما يريدون إلا أن يضعفوا الجانب الآخر، وهذا على خطر عظيم جداًّ، فأنا أرى أنه إذا وجد خطأ من أي عالم ـ والإنسان غير معصوم ـ فقد يخطئ ولا يتبين له خطأ إلا بمناقشة أن يتصل به ويبحث عنه، فإذا تبين الحق وجب

---

[1] ابن القيم، الصواعق المرسلة (٥١٩/٢).
[2] النووي، شرح صحيح مسلم (٢٤/٢).
[3] ابن مفلح، الآداب الشرعية، (١٨٦/١).
[4] ابن عثيمين، كتاب العلم (ص ٢٢٠).

على من تبين له الحق أن يتبعه، وإن لم يتبين وصارت المسألة فيها مساغ للاجتهاد فالواجب عدم الرد عليه» [1].

والحاصل في هذه المسألة: أن مثل هذه الخلافات المستساغة مما تقدم ذكره قد أدَّ اليوم ببعض الفضلاء إلى الخلاف والشحناء والهجر والبغض من غير هوادة، وسبب ذلك الغلو والجهل والهوى وحب الزعامة، ويختلف الحال من شخص لآخر حسب النوايا، والواجب جمع الكلمة واحترام كل صاحب رأي مستساغ شرعاً وعدم شق الصف وعدم عمل الفتنة بين المسلمين في أمور جعل الله فيها فسحة للمختلفين.

قال ابن تيمية: «وأما الاختلاف في «الأحكام» فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كلما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة، ولقد كان أبو بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ سيدا المسلمين يتنازعان في أشياء لا يقصدان إلا الخير، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه يوم بني قريظة: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدركتهم العصر في الطريق فقال قوم: لا نصلي إلا في بني قريظة وفاتتهم العصر، وقال قوم: لم يُرِدْ منا تأخير الصلاة فصلوا في الطريق فلم يعب واحداً من الطائفتين». أخرجاه في الصحيحين من حديث ابن عمر»[2].

وأما المسألة الخامسة من المسائل التي شقت الصف فهي : التهمة بتحريف كلام بعض العلماء وبتره.

وهذه التهمة مبالغ فيها، وذلك أن بعض المؤلفين يأخذ عبارة من كلام بعض العلماء بما يوافق ما يراه، فإما يخطئ في طريقة انتقاء الكلام الذي لا يتم معناه إلا بما بعده فيودعه في كتابه ظناً منه لفهم خطأ أن العالم الفلاني قصد مراده، وتارة يخطئ فهم كلام العلماء فيؤوله على غير مراده، وتارة يسقط منه شيء من ذلك سهوا، وربما السقط ممن صف كتابه وطبعه.

ولذا أقول : حمل المؤلف على السلامة لحين الاستفصال منه مطلوب شرعاً قبل تهمته بما لا ينبغي، وخصوصاً ممن عُرِفَ باستقامة منهجه وسلامة مشربه.

---

[1] ابن عثيمين، تفسير سورة آل عمران (٣٧٤/١).
[2] ابن تيمية، الفتاوى (173/24).

وقد اتفق أهل الملة على وجوب حمل ما يظهر من العلماء على حسن الظن وأحسن المحامل بحيث تُطرح التهمة والشك وإن كانت محتملة ، ويؤتى بالظن الحسن عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم :" إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث" متفق عليه.

قال الخليل بن أحمد [1]: " أربع تُعرف بهن الأخوة : الصفح قبل الانتقاد له، وتقديم حسن الظن قبل التهمة ، وبذل الود قبل المسألة ، ومخرج العذر قبل العيب" [2].

والله من وراء القصد

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] القاضي الشاعر الورع أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد بن الخليل السجزي ، حدث عن ابن صاعد ومحمد بن حمدان بن خالد وغيرهما جليل مكثر ، روى عنه ابنه القاضي أبو سعد وأبو عمر النوقاني وعبد الرحمن الطبري الحافظ وغيرهم ، سكن سجستان ثم انتقل إلى بلخ وسكنها وسمع الكبار في البلدان [تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (17/ 31-34) ،مصدر سابق] وكذا [الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى لابن ماكولا (3/ 174) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1411هـ]، وهو غير الخليل بن أحمد الفراهيدي صاحب العروض فهو متأخر وطبقة أبي سعيد متقدمة ومن تلاميذه محمد بن أبي الرجاء، وقد روى عنه ما سقناه من الأثر.

[2] جزء ابن عمشليق لأحمد بن علي بن محمد الجعفري (ص50).

الحلقة (10)

تفرق الدعاة بسبب اختلافهم في مسألة : "التعاون في المجال الخيري مع بعض مؤسسات المخالفين"

تكلمت في اللقاء السابق عن المسألة الرابعة والخامسة من المسائل التي شقت صفوف السلفيين المختلفين، وكان الكلام يدور حول " الاختلاف في الفتوى وتهمة تحريف كلام بعض العلماء وبتره وكيف أدى ذلك إلى اختلاف الأمة وتمزيق صفها.

واليوم سأتحدث عن المسألة السادسة التي حصل بسببها الاختلاف في صفوف السلفيين، وهي مسألة : " التعاون في المجال الخيري مع بعض مؤسسات المخالفين "، فأقول وبالله التوفيق :

يرى بعض المتعجلين أن التعاون لأجل مصلحة شرعية راجحة للأمة مع أي جمعية أو أي مركز إسلامي أسسه أصحاب الجمعيات الخيرية باب من أبواب تكثير سواد الحزبيين.

ولا شك أن هذا رأي مردود، فإذا تبرعت جمعية بمال من غير شرط، أو بشرط لا ينافي الشرع لمركز شرعي أو مدرسة أو معهد أو حلقات علم أو لمشايخ أو طلاب ، فإنه لا حرج من قبوله والتعاون معهم في أخذه ووضعه فيما رأته الجمعية، ومثله إذا قامت جمعية أو مؤسسة علمية بإنزال الإعلانات عن الدروس والندوات والمحاضرات والكتب والأشرطة التي توافق المنهج الشرعي الصحيح، وطلبت من الآخرين تعليق هذه الإعلانات على أبواب المساجد والمعاهد والمدارس والمراكز الشرعية، فهذه الأمور وأمثالها يجوز فيها التعاون مع الجمعية بما يخدم المصلحة الشرعية، أما إذا اشترطت على المعهد أو المدرسة أو المركز الشرعي ونحوه شروطا تنافي الشرع كالتحزب والتطرف لجهة أو لأخرى فلا.

بل تشكر كل جمعية على أي خير تقدمه للأمة وإن اختلفنا معها في الأسس التي قامت عليها، فالاختلاف شيء، والعمل الخيري الذي تقدمه شيء آخر، ألا ترى لو أن يهوديا أو نصرانيا أو مسلما فاسقا ساعد مسلما بشيء مادي أو غير مادي ـ لا حرمة فيه ـ أيقبله أم يردّه؟

الجواب: يقبله، فما بالك بإخواننا الذين نختلف معهم في مسألة أو مسائل؟

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله كما في كتابه (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة 204-202/5): " والجمعيات إذا كثرت في أي بلد إسلامي من أجل الخير والمساعدات والتعاون على البر والتقوى بين المسلمين دون أن تختلف أهواء أصحابها فهي خير وبركة وفوائدها عظيمة، أما إن كانت كل واحدة تضلل الأخرى وتنقد أعمالها، فإن الضرر بها حينئذ عظيم والعواقب وخيمة "اهـ.

وسئل الشيخ الألباني رحمه الله – كما في (سلسلة الهدى والنور، الشريط رقم 590) : عن جمعية الحكمة اليمانية الخيرية، فأجاب بقوله : " أيُّ جمعيةٍ تُقام على أساسٍ من الإسلامِ الصحيحِ، المستنبطةِ أحكامُها من كتاب الله، ومن سنة رسول الله، ومما كان عليه سلفنا الصالح، فأيُّ جمعيةٍ تَقوم على هذا الأساس؛ فلا مجال لإنكارها واتهامها بالحزبية؛ لأن ذلك كلَه يدخل في عموم قوله تعالى: " وتعاونوا على البر والتقوى "، والتعاونُ أمرٌ مقصود شرعاً، وقد تختلف وسائله من زمن إلى زمن، ومن مكان إلى مكان، ومن بلدة إلى أخرى، ولذلك فاتهامُ جمعيةٍ تقوم على هذا الأساسِ بالحزبيةِ أو بالبدعية؛ فهذا لا مجال إلى القول به؛ لأنه يخالف ما هو مقرر عند العلماء من التفريق بين البدعة الموصوفة – بعامةٍ- بالضلالة، وبين السنةِ الحسنة.

السنةُ الحسنة: هي الطريقة تُحدَثُ وتوجَد لتوصِل المسلمين إلى أمر مقصودٍ ومشروعٍ نصّاً، فهذه الجمعيات في هذا الزمن لا تختلف من حيث وسائلها عن الوسائل التي جدّت في هذا العصر لتسهِّل للمسلمين الوصول إلى غايات مشروعة؛ فما نحن الآن في هذه الجلسة من استعمال المسجلات - على أشكالها وألوانها- إلا من هذا القبيل، إنها وسائل أُحدثت، فإذا استعملت فيما يحقق هدفاً وغرضاً شرعياً؛ فهي وسيلة مشروعة، وإلا فلا، كذلك وسائل الركوب الكثيرة والمختلفة اليوم، من السيارات والطيارات ونحو ذلك؛ هي أيضاً وسائل، فإذا استُعملت في تحقيق مقاصد شرعية؛ فهي شرعية، وإلا فلا" اهـ.

ولا مزيد على ما تقدم، والله من وراء القصد

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

الحلقة (11)
تنازع العلماء في مسألة : "الخوض في الانتخابات البرلمانية"

تكلمت في حلقة البارحة عن المسألة السادسة التي حصل بسببها الاختلاف في صفوف السلفيين، وهي مسألة : "التعاون في المجال الخيري مع بعض مؤسسات المخالفين"، واليوم سأتحدث عن المسألة السابعة التي حصل بسببها الاختلاف في صفوف السلفيين، وهي مسألة : "الخوض في الانتخابات البرلمانية "، فأقول وبالله التوفيق:

عامة مشايخ ودعاة السلفيين في العصر الحديث يرون أن الخوض في الانتخابات البرلمانية نوع من الخوض في الباطل وإقرار على جواز العمل وفق النظام الديمقراطي المنافي للشرع، وبالتالي فلا يخوض في ذلك إلا دعاة خرجوا عن منهج ودائرة السنة، ولدراسة هذه المسألة فتحرير محل النزاع مطلوب شرعاً بأدلة الكتاب والسنة بعيداً عن التأثر بأحداث ومشاكل العصر، فالإسلام دين صالح لكل زمان ومكان وهو مصدر الرقي والتقدم والازدهار مهما تغيرت الحياة بكافة وسائلها المستحدثة وتطورت بتطور الزمن.

ولذا: فلا شك أن الأصل في الانتخابات البرلمانية الحرمة لأنها نظام ديمقراطي مستحدث يتعارض مع نصوص الشريعة السمحة إلا أننا نستثني ونقول : إذا كانت لمصلحة راجحة فتكون الفتوى فيها بمحضر مجموعة من كبار العلماء حسب كل بلدة بعد النظر في المصالح والمفاسد، فما دعت له الضرورة فإنه يقدَّر بقدره دون تعميم الفتوى لكل زمان ومكان؛ بل تختلف البلدان وأحوالها، فالعلماء في بلدهم يدرسون واقعهم على ضوء الشريعة ومقاصدها، ويصدرون الفتوى الشرعية بمحضر أهل الفتوى في بلدهم وفق قاعدة « درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

وبنحو ما ذكرت، قال الشيخ عبد المحسن العباد:« إذا كان دخول المسلمين يرجح جانب الخير للمسلمين فيدخلون، وإذا كان دخولهم لا يقدم ولا يؤخر فإنهم لا يدخلون،

وإذا كان دخولهم يسهم في إبعاد من هو شر وتحصيل من هو أقل شرّاً وأخف ضرراً، وحتى لو كان من الكفار أنفسهم كما في البلاد التي فيها أقلية مسلمة، ويكون الأمر دائراً بين كافرين، أحدهما: شديد الحقد على المسلمين متى وصل إلى السلطة إذا حال بينهم وبين القيام بعباداتهم على الوجه الذي ينبغي، والثاني: ليس كذلك – متسامح مع المسلمين، [و] ليس عنده حقد شديد عليهم، ومعلوم :أن الكفر درجات كما أن الإيمان درجات، الكفر يتفاوت [فيه] الكفار، والإيمان يتفاوت الناس فيه، فإذا كان الأمر بين اثنين، ودخول المسلمين يرجح ذلك الهين على المسلمين فلهم أن يدخلوا، وإذا كان دخولهم لا يقدم ولا يؤخر فليتركوه، فدخولهم ليس لاختيار خليفة، فإن هؤلاء الكفار متسلطون، لكن بعض الشر أهون من بعض، وارتكاب أخف الضررين للتخلص من أشدهما مطلوب، ومعلوم أن الله ذكر في القرآن فرح المسلمين بانتصار الروم على الفرس، والاثنان كفار، لكن لماذا يفرح المسلمون بانتصار الروم على الفرس؟ لأن هؤلاء مجوس كفرهم شديد وكفرهم عظيم ، وأعظم الكفر ناحية المشرق كما قال رسول الله [عليه الصلاة والسلام]، وملك الفرس مزق كتاب رسول الله لما جاء إليه ، وأما ملك الروم احتفظ بالكتاب، ففرق بين كافر شديد الكفر على المسلمين وكافر خفيف الضرر على المسلمين، فإذا كان دخولهم ينفع في تحصيل من هو أخف ضرراً فإنهم يدخلون ، وإذا كان دخولهم لا يقدم ولا يؤخر فإنهم يبتعدون » [(1)]اهـ.

وقالت اللجنة الدائمة وعلى رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز: « لا يجوز للمسلم أن يرشح نفسه رجاء أن ينتظم في سلك الحكومة التي تحكم بغير ما أنزل الله، وتعمل بغير شريعة الإسلام، فلا يجوز لمسلم أن ينتخبه أو غيره ممن يعملون في هذه الحكومة، إلا إذا كان من رشح نفسه من المسلمين ومن ينتخبون يرجون بالدخول في ذلك أن يصلوا بذلك إلى تحويل الحكم إلى العمل بشريعة الإسلام، واتخذوا ذلك وسيلة إلى التغلب على نظام الحكم، على ألا يعمل من رشح نفسه بعد تمام الدخول إلا في مناصب لا تتنافى مع الشريعة »[(2)].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «ونحن لا ننصح مسلماً أن يُرشّح نفسه في هذه الانتخابات في كل البلاد اليوم، لأن الحكومات لا تحكم بما أنزل الله ، لكن أنا أعلم أن هذا الرأي لا يقتنع به كثيرون من طلبة العلم ومن الدكاترة ومن كذا إلى آخره ،

---

(1) العباد، شرح سن الترمذي، كتاب الصلاة، شريط رقم:64.
(2) فتاوى اللجنة الدائمة (407/23 فتوى رقم 4029).

حينئذ سنرى في الساحة ناسا يرشحون أنفسهم من الإسلاميين ، سواء كانوا من هؤلاء أو هؤلاء أو هؤلاء، حينئذ يجب علينا أن ختار من هؤلاء الذين نزلوا في ساحة الانتخابات ، نختار منهم الأصلح ، ولا نفسح المجال لدخول الشيوعيين والبعثيين والدهريين والزنادقة ونحو ذلك» [1].

ولعلي بما تقدم قد أزلت الغواش الذي عشعش في أذهان بعض المشايخ الفضلاء الذين لم يدرسوا هذه المسألة دراسة فقهية أصولية متأنية وفقاً لأدلة الشرع المطهر القائم على قاعدة " درء المفاسد مقدم على جلب المصالح»، وكذا قاعدة : " ارتكاب أخف الضررين للتخلص من أشدهما"، ومما لا يخفى أن الشريعة الإسلامية بكل أحكامها وأوامرها ونواهيها جاءت لتحقيق المصالح للعباد وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، ولو كان في هذه الشريعة شيء خلاف المصلحة، لم يصح وصفها بأنها شريعة سمحة مطهرة.

ولا تفهموا من كلامي المتقدم أني أدعو المشايخ أن يرشحوا أنفسهم في الانتخابات فمقامهم أشرف واعلى وعليهم أن يتفرغوا للدعوة وتعليم الناس الخير، وإنما أن يختار أفراد المجتمع الأصلح والأنفع للعباد والبلاد وفق ما تدعو له المصلحة، وتدفع به المفسدة.

وقد بلينا اليوم ببعض الفتاوى الارتجالية الطائشة التي لا تنزل على رأي مجتهدي العصر، فتفسد وتفرق أكثر مما تصلح وتوحد، وإلى الله المشتكى.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] الألباني، سلسلة الهدى والنور – الشريط رقم: (221).

الحلقة (12)

تشتت الصف السلفي بإنشاء الأحزاب السياسية تحت مظلة الديمقراطية

نظام التعددية الحزبية ديمقراطي لا صلة له بالإسلام ، وقد رأى بعض المنتسبين للسلفية المتأثرين بسياسة العصر: أنه لا ممانعة من إنشاء حزب سياسي تحت مظلة سلفية لمجابهة الباطل، وقد ردَّ علماء كثر هذا الأمر الخطير؛ لكونه لا يتوافق مع منهج الكتاب والسنة، ولم يُبنّ على أصل صحيح، فهو منكر عظيم ما أنزل الله به من سلطان، وهو مسلك من مسالك اليهود والنصارى الذين فرق مجتمعاتهم إلى شيع وأحزاب، ولا يليق بسلفي يدعي السلفية ثم يخوض فيه تحت مظلة السلفية، أو ينسبه لمنهج السلف " منهج أصحاب القرون الثلاثة المفضلة"؛ لأن منهج السلف « منهج كتاب وسنة»، والتعددية الحزبية من النظام الديمقراطي المضاد للإسلام بل ولكل الأديان السماوية، مع أن إخواننا الذين خاضوا في التعددية الحزبية لا يقبلون الديمقراطية ويرفضونها جملة وتفصيلا؛ بل ويكفرون بمبادئها وأسسها، لولا ما يتشبثون به من دعوى أن « مشاركتهم في التعددية الحزبية من باب تخفيف الضرر» ورغم أنهم أيضاً كانوا بالأمس القريب من أشد الناس عداءً للتعددية الحزبية، وكانوا يرونه باباً من أبواب الفتنة المضلة.

وقد ثبت عن حذيفة رضي الله عنه قال: إذا أحب أحدكم أن يعلم أصابته الفتنة أم لا؟ فلينظر؛ فإن كان رأى حلالاً كان يراه حراماً، فقد أصابته الفتنة، وإن كان يرى حراماً كان يراه حلالاً فقد أصابته»[1].

وقد سُئل سماحة الشيخ صالح الفوزان، فقال له السائل : هذا شخص من مصر يقول : لا يخفى عليكم الأحداث القائمة في مصر من مسارعة بعض الشيوخ المعروفين لدى الكثير من الناس من إنشاء حزب سموّه حزب النور السلفي من أجل مقاومة التيارات الليبرالية والعلمانية ، فهل يجوز للمسلم أن ينضم إلى هذه الأحزاب أو يعطيها صوته في الانتخابات ، أتمنى أن تبسطوا الجواب لحاجتنا لذلك بارك الله في أعمالك ؟

---

[1] أخرجه الحاكم (514/4)، وصححه.

فأجاب بقوله : " الواجب: على المسلم في وقت الفتن أن يتجنبها وأن يبتعد عنها إلى أن تهدأ، ولا يدخل فيها ، هذا الواجب على المسلم.

والأحزاب هذه والتكتلات قد تجر إلى شر وإلى فتنة وإلى اقتتال فيما بينها، فالمسلم يتجنب الفتن مهما استطاع، ويسأل الله العافية ويدعو للمسلمين بأن يفرج الله عنهم ويزيل عنهم هذه الفتنة وهذه الشدة"[1] انتهى كلام الشيخ.

ثم لو أن هؤلاء الفضلاء أقاموا الشرع في نفوسهم ومجتمعاتهم وأحسنوا التعامل مع إخوانهم المخالفين لهم وفق الشريعة السمحة لهابهم الملوك والأمراء ورؤساء الدول وأرباب السياسات والمقامات والرتب الرفيعة، ولزرع الله الهيبة لهم في قلوب المرجفين والمفسدين، ولنزلوا على رأيهم الشرعي بتدبير الله وفضله ورحمته طوعاً وكرهاً في مواطن أكثر مما يسعون لها من خلال التعددية الحزبية المنافية لأصول الشريعة، فإن عادة رجال الدولة والساسة ألا يعرفوا لفضلاء الدين قدراً أو إجلالاً أو احتراماً إذا نافسوهم في حقلهم السياسي الفاني، وبالتالي يؤلبون عليهم العامة والسفهاء، ويتهمونهم بأنهم دعاة دنيا وأصحاب مصالح وملذات وشهوات؛ بقصد نزع ثقة العلماء من قلوب الشعوب، لأنه يغلب على سياسة العصر النجس والبعد عن ضوابط الشرع المطهر، وحينها يحصد الدعاة من سوء أفعالهم التي جاروا عليها سفهاء الساسة غضب العامة وعدم النزول على فتاواهم واستشاراتهم، وفي الوقت نفسه يستغل سفهاء الإعلام المسير والمزيف هذه الخروق لتشويه سمعة العلماء والدعاة وأن ما يحملونه من علم الكتاب والسنة مجرد آراء كغيرها من آراء الآخرين، وأن على الساسة ورجال الدين – حسب تعبيرهم – احترام الرأي والرأي الآخر، ولو كان رأياً يتصادم مع أصول الدين، وهذا ما نعانيه اليوم بسبب انخراط هؤلاء الفضلاء في مستنقع التعددية الحزبية.

قال الفضيل: « لو أن أهل العلم أكرموا أنفسهم، وأعزوا هذا العلم، وصانوه، وأنزلوه حيث أنزله الله، إذاً لخضعت لهم رقاب الجبابرة، وانقاد لهم الناس، وكانوا لهم تبعاً، ولكنهم أذلوا أنفسهم وبذلوا علمهم لبناء الدنيا، فهانوا وذلوا» [2].

وقال ابن الجوزي رحمه الله:« إخواني، اسمعوا نصيحة من قد جرب وخبر، إنه بقدر أجلالكم لله عز وجل يجلكم، وبمقدار تعظيم قدره واحترامه يعظم أقداركم

[1] مفرغ من شريط لقاء مفتوح مع الشيخ الفوزان برقم (21) في ذي القعدة 1432هـ
[2] الأبشيهي، كتاب المستطرف في كل فن مستطرف(49/1).

وحرمتكم، ولقد رأيت والله من أنفق عمره في العلم إلى أن كبرت سنه ثم تعدى الحدود فهان عند الخلق»[1] .

وقال رحمه الله : « والله، لقد رأيت من يكثر الصلاة والصوم والصمت، ويتخشع في نفسه ولباسه، والقلوب تنبو عنه، وقدره في النفوس ليس بذاك،

ورأيت من يلبس فاخر الثياب، وليس له كبير نفل، ولا تخشع، والقلوب تتهافت على محبته، فتدبرت السبب، فوجدته السريرة، كما روي عن أنس بن مالك: أنه لم يكن كبير عمل من صلاة وصوم، وإنما كانت له سريرة.

فمن أصلح سريرته، فاح عبير فضله، وعبقت القلوب بنشر طيبه، فالله الله في السرائر، فإنه ما ينفع مع فاسدها صلاح ظاهر »[2].

ورحم الله القاضي علي بن عبد العزيز الجرجاني القائل :

ولِمَ أقض حق العلم إن كان كلما　　بدا طمع صيرته لي سلما

ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي　　لأخدم من لاقيت لكن لأخدما

أأشقى به غرساً وأجنيه ذلةً　　إذاً فاتباع الجهل قد أحزما

ولو أن أهل العلم صانوه صانهم　　ولو عظموه في النفوس لعُظِّما

ولكنْ أذلوهُ فهان ودنسوا　　محياه بالأطماع حتى تجهما

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كتابه الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات: " ليس في الكتاب ولا في السنة ما يبيح تعدد الأحزاب والجماعات، بل إنَّ في الكتاب والسنة ما يذم ذلك، قال الله تعالى: "إنَّ الذينَ فَرَّقُوا دينهم وَكانُوا شِيَعَاً لستَ مِنْهُم في شَئ إنَما أمْرُهُم إلى الله ثُمَّ ينبئهم بِمَا كانوا يَفعَلُون"، وقال تعالى: " كلُ حِزبٍ بِمَا لَدَيْهِم فَرِحُون"، ولا شك أن هذه الأحزاب تتنافى ما أمر الله به بل ما حث الله عليه في قوله: "وأنَّ هَذه أمَّتُكم أمَّةً وَاحدَةً وَأنا رَبُكم فَاتَّقُون".

وقول بعضهم: إنه لا يمكن للدعوة أن تقوى إلا إذا كانت تحت حزب؟!

[1] أبو الفرج ابن الجوزي، صيد الخاطر (ص64).
[2] أبوالفرج ابن الجوزي، المصدر السابق (ص220).

نقول: هذا ليس بصحيح، بل إنَّ الدعوة تقوى كل ما كان الإنسان منطوياً تحت كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم متبعاً لآثار النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين" انتهى كلامه.

ولا يعني ذلك ألا يعمل الصالحون والفضلاء في الوظائف الحكومية؛ بل مثل ذلك مطلوب لمن كان ورعاً وأهلاً لذلك، إذ هو أولى من غيره، عسى الله أن يصلح وينفع بمثله العباد والبلاد إذا أخلص في وظيفته الحكومية وأقام من خلالها الشرع المطهر، فقد تولى نبي الله يوسف منصب عزيز مصر، وقال لمليكها – وهو كافر على الراجح-:(اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيم) [يوسف:٥٥].

بل لو خالط الوظيفة الحكومية أثناء عمله شيء من المخالفات الشرعية فله أن يبقى في عمله متى ترجحت المصلحة على المفسدة، وقد نصت القاعدة الفقهية على أنه لو اجتمعت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما، وأيضا أن الأخذ بأعظم المصلحتين جائز عند دفع أعظم المفسدتين، وكذلك قاعدة " ارتكاب أخف الضررين للتخلص من أشدهما".

قال ابن تيمية: « الولاية إذا كانت من الواجبات التي يجب تحصيل مصالحها من جهاد العدو، وقسم الفيء، وإقامة الحدود، وأمن السبيل : كان فعلها واجباً؛ فإذا كان ذلك مستلزماً لتولية بعض من لا يستحق وأخذ بعض ما لا يحل، وإعطاء بعض من لا ينبغي، ولا يمكنه ترك ذلك؛ صار هذا من باب ما لا يتم الواجب أو المستحب إلا به، فيكون واجباً أو مستحباً، إذا كانت مفسدته دون مصلحة ذلك الواجب أو المستحب؛ بل لو كانت الولاية غير واجبة، وهي مشتملة على ظلم؛ ومن تولاها أقام الظلم، حتى تولاها شخص قصده بذلك تخفيف الظلم فيها، ودفع أكثر باحتمال أيسره : كان ذلك حسناً مع هذه النية، وكان فعله لما يفعله من السيئة بنية دفع ما هو أشد منها جيداً [1]».

لكنه يستثنى مما تقدم : من عاش في بلاد تحارب الدين علناً ولا تحكم بما أنزل الله ، وتمنع العلماء والدعاة من نشر العلم والدعوة إلى الله ، أو في البلاد الكافرة أو كان المسلمون فيها أقلية، ولا تتحقق حقوقهم الشرعية ودعوتهم الدينية إلا بإنشاء حزب لهم، فلا بأس بشرط إنكاره وكراهيته لولا الضرورة مع أمنهم من

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى (55/20).

الفتنة، دفعا للأضرار المترتبة حال عدم خوضهم في ذلك وعملاً بقاعدة « درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

قالت اللجنة الدائمة وعلى رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز: «من كان لديه بصيرة في الإسلام وقوة إيمان وحصانة إسلامية وبعد نظر في العواقب وفصاحة لسان، ويقوى مع ذلك على أن يؤثر في مجرى الحزب فيوجهه توجيهاً إسلامياً – فله أن يخالط هذه الأحزاب، أو يخالط أرجاهم لقبول الحق، عسى أن ينفع الله به، ويهدي على يديه من يشاء، فيترك تيار السياسات المنحرفة إلى سياسة شرعية عادلة ينتظم بها شمل الأمة، فتسلك قصد السبيل ، والصراط المستقيم ، ولكن لا يلتزم بمبادئهم المنحرفة، ومن ليس عنده ذلك الإيمان ولا تلك الحصانة ويخشى عليه أن يتأثر ولا يؤثر، فليعتزل تلك الأحزاب؛ اتقاء للفتنة ومحافظةً على دينه أن يصيبه منه ما أصابهم، ويبتلى لما ابتلوا به من الانحراف والفساد [1]» اهـ.

وقالت أيضاً وعلى رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز: «يشرع للمسلمين المبتلين بالإقامة في دولة كافرة أن يجتمعوا ويترابطوا ويتعاونوا فيما بينهم سواء كان ذلك باسم أحزاب إسلامية أو جمعيات إسلامية؛ لما في ذلك من التعاون على البر والتقوى»[2] اهـ.

ولا مزيد على ما تقدم، وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] فتاوى اللجنة الدائمة (385/12 فتوى رقم 6290).
[2] المصدر السابق (408/23 فتوى رقم 5651).

الحلقة (13)
زيارة ومجالسة ومناصحة بعض الشخصيات المتهمة

يرى البعض ممن ينتسب للسلفية أن من جالس سلفياً متهما بالحزبية، أو ساعده في شراء الدواء، أو إيجار منزل، أو سداد دين ،أو زاره ولو كان جاراً له، أو صديقاً كانت تربطه به علاقة زمالة أو صداقة قديمة، أو زاره ناصحاً له، أو قَبِلَ دعوته في وليمة، أو ضيافة، أو مشى في جنازته حال موته، أو كان في عزاء وهو متهم بالحزبية أو عضو في جمعية متهمة فهو يلحق به، وقد يصل الأمر إلى تبديعه.

هكذا يددن بعضهم باسم السلفية لكن لو نظرنا إلى منهج السلف الصالح وهم أصحاب القرون المفضلة لوجدنا أن نسبة هذه الأفعال إلى منهجهم نسبة غير صحيحة، فكيف لو رجعنا إلى نصوص القرآن والسنة التي تتنافى مع هذه التصرفات الطائشة التي مزقت المجتمع الواحد وأوغرت الصدور.

إن هؤلاء الذين يدعون إلى الكتاب والسنة وهم يعتزلون كل من اختلفوا معه ولو في مسألة فرعية أو مسألة مستساغ فيها الخلاف، إنما يمنعون أنفسهم وإخوانهم الخير والنصح، فالمعوج يحتاج من ينصحه، فإذا اعتزلناه عظم اعوجاجاً، وربما دعا الناس إلى ما هو عليه من الشر فعظم الشر، وأنتم ساعدتموه على بقاء هذا المنكر لأنه عندكم ضال و مبتدع، وفي حقيقته أنه جاهل شيئاً أو أخطأ في شئ ويحتاج من يبصره برفق وعلم وحلم.

فهناك فرق بين عالم أو داعية مبتدع على علم، وبين جاهل أو متحزب على جهل أو أخ ملتزم بالمنهج الشرعي الصحيح حدث منه خطأ.

لا يصلح أن نجعل الجميع في مربع واحد، ثم نحشر أقوال العلماء المتقدمين في المبتدعة ونحملها فوق ظهره ونقول عنه : مبتدع، ضال، حزبي، منحرف، فإنه فرَّ من البدعة وأهلها ومن التحزب وأهله، وحذر من مسالك المبتدعة والحزبيين،

ومع ذلك رفضتم إلا أن تلبسوه ثوب البدعة والضلال ظلماً وعدوانا، فأين عقولكم يا إخواني في الله؟؟؟؟!!!!!!!!

هذا من الظلم الذي يعاقب الله عليه كل من استمر على هذا المنهج المنافي للشرع وإن زعم أنه عالم، وأعظم منه ظلماً أن يُنسب هذا المنهج لخيرة أصحاب القرون المفضلة الثلاثة الذين قال فيهم النبي " خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم"[1].

فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يعتزل من هم أشد جرماً من هؤلاء الذين اعتزلتموهم، بل ذهب إلى مواطن الكفر وأنديتهم وأسواقهم ومجالسهم وبيوتهم وناصحهم وصبر على أذاهم وهم كفار ومنافقون ويهود، ويكنون له كل أنواع العداوات والأذى، لعل الله أن يهديهم، وكفى به قدوة وأسوة.

فقد زار ابن اليهودي ودعاه إلى الإسلام فأسلم، وقد أخرج حديثه الإمام البخاري في صحيحه عن أنس: "أن غلاماً من اليهود كان مرض، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: "أسلم" فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه، فقال له أبوه: أطع أبا القاسم، فأسلم، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه بي من النار» [2].

ونزل عليه قوله تعالى: "وإِنْ أَحَدٌ مِنَ المُشْرِكِينَ اسْتَجارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ الله ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأمَنَه" [التوبة:٦].

فيا إخواني: أعطوا الأمان لإخوانكم بدلاً من تخويفهم منكم بسبب قسوتكم ودعوهم ليسمعوا كلامكم وإرشادكم برفق ولين، لعلهم أن يهتدوا بنصحكم وتوجيهكم فهم أو أولى ممن ذكرتهم الآية بدلاً من البعد عنهم واعتزالهم وتضليلهم، فهم إخوانكم ويئنون كما تئنون.

كما نزل عليه قوله تعالى: (وَمِمَّنْ حَولَكُمْ مِّنْ الأعْرَابِ مُنافِقُونَ وَمِنْ أهْلِ المَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذابٍ

---

[1] متفق عليه؛ أخرجه البخاري في "صحيحه" [كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (938/2 رقم 2508)] ، ومسلم في "صحيحه" [كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (1964/4 رقم 2535)] .
[2] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه... (٩٤/٢ حديث رقم ١٣٥٦)].

عَظِيم) [التوبة: ١٠١]، فلم يخاطبه الله عز وجل أن يبتعد عن دعوتهم ونصحهم وهم كفار فضلاً عن إخواننا المسلمين الذين لهم حق الولاء والنصح.

ولم يعتزل عليه الصلاة والسلام دعوة هؤلاء المنافقين والمشركين مكتفياً بالتحذير منهم عن بُعد إلا عندما استباحوا دمه ودم صحابته رضي الله عنهم أشد الاستباحة، فكيف بمن هم مسلمون ينصرون مذهب الحق في الظاهر، وإن تخللتهم أخطاء لا يسلم منها أحد.

فهل سلمتم أنتم من الأخطاء والزلات؟! وصرتم ممن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، أم أن الأخطاء والزلات عندكم وعند غيركم من بني آدم.

يا إخواني كونوا خير خلف لخير سلف، فقد أدى الخلاف في أوساط خيرة الناس إلى النفرة والفرقة وانقسام أصحاب المنهج الشرعي الواحد إلى جماعات وأحزاب وعلى رأس كل حزب أو جماعة شيخ أو طالب علم، فأنتم تحذرون من الحزبية لكنكم بصنيعكم هذا تحزبتم وصار كل حزب من أحزابكم يجرح الآخر بسبب كلمة صدرت منه غير مقصودة أو رأي مستساغ أو لم يوافقكم في مسألة فيها سعة، أو لم يوافقكم في تبديع شخص من العلماء بدعه شيخ مختلف معه أو مشايخ اختلفوا معه، بل للأسف تردني اتصالات ورسائل من العوام يقولون نحن لا نحب السلفيين لأنه لا شغل لهم سوى غيبة الناس وتبديعهم وتضليلهم والتحذير من المشايخ والنيل من كل إنسان بحق أو بغير حق، ولا شك أن بعض كلام العوام فيه مبالغة لكن فيه أيضا من الصدق ما رأيناه وسمعناه وقرأناه لبعض المتعجلين، ولا شك أنكم بهذه التصرفات تشوهون سمعة طلبة العلم والصالحين والدعاة ممن ينكرون عليكم وهم على الجادة، بل وتحملون بهذه التصرفات غير السوية أخلاقا غير أخلاق نبيكم الكريم وصحابته الأطهار، فلا تكونوا عونا للشيطان من حيث لا تشعرون، فإن شركم يعم وخيركم يخص.

يا إخواني: لقد استغلَّ بعض المغرضين وأصحاب النفوس الضعيفة، وصغار القوم هذه الخلافات لتوسيعها في المجتمع الواحد بنشر الإشاعات والأكاذيب للنيل من الدعاة والعلماء بحجة أن العالم الفلاني أخطأ في المسألة الفلانية، ووقع في بدعة مضلَّة، وفارق الحق، ثم ألحقوه بأهل الضلال قبل استيفاء الحكم وشروطه وانتفاء موانعه. و يا ليت شعري :

من ذا الذي ما ساء قطُّ   ومن له الحسنى فقطْ

كل ابن آدم خطَّاء، ولا يُصْلِح الخطأ الخطأ، والعنف والقسوة والتحذير والهجر ونحوها من مسببات الفرقة، وإنما يصلحه النصح وإقامة الحجج مع لين العبارة.

قال الشيخ عبد المحسن العباد : "ولا شك أن الواجب على أهل السنة في كل زمان ومكان التآلف والتراحم فيما بينهم، والتعاون على البر والتقوى، وإن مما يؤسف له في هذا الزمان ما حصل من بعض أهل السنة من وحشة واختلاف، مما ترتب عليه انشغال بعضهم ببعض تجريحاً وتحذيراً وهجراً، وكان الواجب أن تكون جهودهم جميعاً موجهة إلى غيرهم من الكفار وأهل البدع المناوئين لأهل السنة، وأن يكونوا فيما بينهم متآلفين متراحمين، يذكر بعضهم بعضاً برفق ولين "[1].

وقال الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - ناصحاً أحد الشباب: "انظر - يا أخي - أنا أنصحك - أنت والشباب الآخرين - الذين يقفون في خط منحرف - فيما يبدو لنا - والله أعلم -:

أن لا تضيّعوا أوقاتكم في نقد بعضكم بعضاً، وتقولوا: فلان قال كذا، وفلان قال كذا، لأنه:

أولاً: هذا ليس من العلم في شيء.

وثانياً: هذا الأسلوب يوغر الصدور، ويحقق الأحقاد والبغضاء في القلوب.

إنما عليكم بالعلم، فالعلم هو الذي سيكشف: هل هذا الكلام في مدح (زيد) من الناس – الذي له أخطاء كثيرة - ؟!

وهل - مثلاً- يحق لنا أن نسميه: (صاحب بدعة) ؟!

وبالتالي: هل هو مبتدع ؟!

ما لنا ولهذه التعمُّقات ! !

---

[1] عبد المحسن العباد، رفقا أهل السنة بأهل السنة (ص3).

أنا أنصحُ بأن لا تتعمّقوا هذا التعمُّق - لأننا - في الحقيقة - نشكو - الآن - هذه الفُرقة التي طرأت على المنتسبين لدعوة الكتاب والسنة"[1].

وقال الشيخ – رحمه الله -: "لذلك فالمقاطعة وسيلة شرعية وهو تأديب المهاجر والمقاطع، فإذا كانت المقاطعة لا تؤدبه بل تزيده ضلالاً على ضلال، حينئذ لا ترد المقاطعة، لذلك نحن اليوم لا ينبغي أن نتشبث بالوسائل التي كان يتعاطاها السلف لأنهم ينطلقون من موقف القوة والمنعة" - ثم قال - رحمه الله - : "لو فتحنا باب المقاطعة والهجر والتبديع، للزم أن نعيش في الجبال، الهجر لا يحسن أن يطبق، لأن المبتدعة والفساق هم الغالبون.

إذا انحرف منحرف : ترفقوا به، انصحوه، صاحبوه، فإذا يُئس منه أولا، ثم خشي أن تسري عداوته، إلى غيره ثانيا، يقاطع إذا غلب على رأيه أن المقاطعة هي العلاج، وإنما واجبنا: [ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ] (النحل: 125)" [2] هـ.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (784).

[2] الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (666).

الحلقة (14)

المختلفون في جواز نقولات بعض الدعاة أثناء تأليف المصنفات مِنْ بعض مؤلفات مَنْ قيل فيه مبتدع أو حزبي

ظهر في صفوف السلفيين من ينكر على إخوانه الذين ينقلون في كتبهم بعض الفوائد العلمية الموافقة للكتاب والسنة من كتب بعض من قالوا فيه مبتدع أو حزبي بغض النظر أصابوا في التهمة أم أخطأوا.

في الوقت نفسه يرون جواز نقل الحق والراجح من كتب المتقدمين حتى ولو كانوا من أهل الأهواء؛ طالما الفائدة موافقة للكتاب والسنة، والبعض يمنع ذلك مطلقاً، بل يقول لا يحل النقل حتى الفائدة الموافقة للكتاب والسنة لأن الإنسان لا يملك قلبه فقد يزيغ بسبب مقولة تعجبه.

والصواب : لا بد من تفصيل، فإذا سلم النقل من البدعة أو الدعوة إلى التحزب والضلالات، وكان الناقل من أهل العلم ولفائدة تنصر الحق وأهله فلا بأس بذلك، ولا يزال علماؤنا ينقلون العلم ويأخذونه من مشارب مختلفة، طالما لم يتعارض مع نصوص الشرع المطهر، وفي الحديث الذي أخرجه البخاري يقول النبي عليه الصلاة والسلام : " إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر".

قال ابن تيمية في كتابه منهاج السنة (324/2- 325) : " ونحن إنما نرد من أقوال هذا وغيره ما كان باطلاً وأما الحق فعلينا أن نقبله من كل قائل".

ولنضرب أمثلة على ما تقدم :

أولاً : جميع من نعرف من علماء الإسلام المعاصرين والمتقدمين ينقلون في بعض كتبهم كلمات فيها زهد ونصح ووعظ لقتادة بن دعامة السدوسي وهو ثقة مدلس في الرواية ومتهم في عقيدته بالقدر، ومع ذلك قال عنه الذهبي رحمه الله في كتابه سير أعلام النبلاء (271/5) : " إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعرف صلاحه وورعه واتباعه، يغفر له زلله ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك". اهـ

ومثل قتادة أيضاً مجموعة ممن عرفوا بالبدعة وما زال علماؤنا ينقلون عنهم في كتبهم ويستشهدون بكلامهم، ومن هؤلاء الحسن البصري وأبو الفرج ابن الجوزي صاحب كتاب صيد الخاطر، وهناك شعراء فحول أصحاب عقائد فاسدة، وكثيراً ما نستشهد بشعرهم في مواطن الحق كجميل بثينة وأبي نواس والمتنبي، بل ونثني على بعض كلامهم في الكتب وأثناء المحاضرات والخطب اقتداء بعلمائنا المعاصرين والمتقدمين.

ثانياً : ما زال علماء الإسلام المعاصرون والمتقدمون ينقلون في بعض كتبهم عن من تلوث ببدعة أو ضلالة كثيراً من الترجيحات اللغوية والفقهية والاقتصادية والاجتماعية، ومنها ما هو تفسير للقرآن والسنة، فيقدمون القول الراجح في المسألة حتى وإن كان الحق والراجح مع من عرف بالبدعة طالما وقوله موافق لأدلة الشرع المطهر، ولذا قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي - رحمة الله عليه – في مقدمة أضواء البيان (4/1) : " ونرجح ما ظهر لنا أنه الراجح بالدليل من غير تعصب لمذهب معين، ولا لقول قائل معين، لأننا ننظر إلى ذات القول لا إلى قائله"، ثم قال رحمه الله : "ومعلوم أن الحق حق ولو كان قائله حقيرًا ، ألا ترى أن ملكة سبأ في حال كونها تسجد للشمس من دون الله هي وقومها لما قالت كلاماً حقاً صدقها الله فيه، ولم يكن كفرها مانعاً من تصديقها في الحق الذي قالته" اهـ.

وقال ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين عن رب العالمين (82/1): " فعلى المسلم أن يتبع هدي النبي صلى الله عليه وسلم في قبول الحق ممن جاء به من ولي وعدو وحبيب وبغيض وبر وفاجر، ويرد الباطل على من قاله كائنا من كان "اهـ

والحاصل يا إخواني: أنه يتم تحذير العوام وصغار الطلاب والذي ما زال متوسطاً في طلب العلم من قراءة كتب الضلال التي تدعو إلى التحزب أو إلى البدع أو إلى المذاهب الهدامة حتى لا يتأثر بها فيزيغ لقلة علمه، أما المتمكن في علوم الشريعة أو المثقف المدرك للواقع والأخطار أو طالب العلم القوي وكذا من أراد من أهل العلم وطلابه المتمكنين أن يقرأها وينتقي بعض الفوائد وخاصة لو الكتاب في الفقه أو التفسير أو الأدب أو الأنساب ونحوها أو أراد أن يقرأ للرد على مؤلفيها حتى يدفع ضلالهم عن الأمة فلا حرج في ذلك.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين في كتابه شرح لمعة الاعتقاد صفحة (100) :" ومِنْ هَجْرِ أهل البدع : ترك النظر في كتبهم خوفاً من الفتنة بها ، أو ترويجها بين الناس ، فالابتعاد عن مواطن الضلال واجب لقوله صلى الله عليه وسلم في الدجال "من سمع به فلينأ عنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات". "رواه أبو داوود ، لكن إن كان الغرض من النظر في كتبهم معرفة بدعتهم للرد عليها فلا بأس بذلك لمن كان عنده من العقيدة الصحيحة ما يتحصن به وكان قادراً على الرد عليهم ، بل ربما كان واجباً ، لأن رد البدعة واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. "اهـ

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

الحلقة (15)

تحرير النزاع العصري في مسالة إقامة المحاضرات والندوات ونحوها في المساجد والمراكز والجمعيات المتهمة بالبدعة الحزبية

يرى بعض المشايخ أن إقامة الدرس أو المحاضرة أو الندوة ونحوها في أي مسجد أو مركز أو جمعية تحت أيدي من يتهمونهم بالحزبية أمر لا يجوز؛ بحجة أن حضور الفاضل إلى مثل هؤلاء يكثّر سوادهم ويعينهم على ما هم عليه، وبالتالي يظن العامي والمغرر به أنهم على المنهج القويم بمجرد حضور هذا الفاضل.

والقول الفصل: أن المساجد بيوت الله، وليست ملكاً لأحد، فإذا وعظ فيها الفاضل أو خطب أو درّس بعيداً عن البدعة والحزبية، فلا يحل لأحد أن يمنعه.

قال الله تعالى: (وأَنَّ المَساجِدَ لله فَلا تَدْعُو مَعَ الله أَحَدًا)[الجن:١٨].

وقال سبحانه: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ الله أَنْ تُرْفَعَ ويُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالغُدَوِّ والأصَالِ) [النور : ٣٦].

وقال الله تعالى: (ومَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَساجِدَ الله أَنْ يُذكَرَ فيها اسْمُهُ وسَعَى فِي خَرابِها) [البقرة ١١٤].

أما من جاءها يدعو الناس إلى البدعة والضلالة والحزبية والشرك ونحوها من المخالفات الشرعية، فيلزم القائم عليها منعه من ذلك إن كانت لديه قدرة من غير مفسدة مترجحة حفظاً لعقيدة الأمة ومنهجها من الضلال والانحراف، ولا يُقدّر مثل هذه المسائل والمفاسد سوى العلماء، ولذا لزم استشارتهم حسب الزمان والمكان.

وأما إقامة المحاضرات والندوات والدروس ونحوها في مثل هذه الجمعيات والمراكز والمعاهد فإن هذا متاح شرعاً لكل من نشر العقيدة الصحيحة والمنهج السليم فيها وتعزى بمنهج أهل الحق من خلال دعوته وتدريسه، فإن الجامعات الإسلامية اليوم، ومثلها المعاهد والمراكز والمدارس النظامية لا تسلم من الدخن، فتجد فيها صاحب البدعة وصاحب السنة، ومع ذلك لا نجد صاحب السنة يعتزلها ويتركها لصاحب البدعة طالما استطاع نشر السنة من خلالها، فلماذا نفرق بين الأمرين، أم أن الجامعة

ونحوها تُعطي راتبا ماديا مغريا، وأصحاب تلكم المراكز والجمعيات غير النظامية دون ذلك في العطاء (مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمون(٣٦) أَمْ لَكُمْ كِتابٌ فِيهِ تَدْرُسون) [القلم : ٣٦، ٣٧].

ثم هذه الجمعيات والمراكز غير النظامية طالما أتاحت لكم الفرصة للدعوة من خلالها وأنتم تدَّعون وجود بعض المخالفات الشرعية فيها وفي القائمين عليها ، فأتوهم وناصحوهم وأظهروا لهم منهج الحق ولا تعتزلوهم وتعينوا الشيطان عليهم بالابتعاد عن إتيانهم للنصيحة، فقد كان النبي عليه الصلاة والسلام يأتي نوادي أهل الكفر والشرك والفجور.

وقد سيق أن قلت أن النبي عليه الصلاة والسلام : " زار ابن اليهودي ودعاه إلى الإسلام فأسلم، وقد أخرج حديثه الإمام البخاري في صحيحه عن أنس: "أن غلاما من اليهود كان مرض، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: "أسلم" فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه، فقال له أبوه: أطع أبا القاسم، فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: »الحمد لله الذي أنقذه بي من النار" [1].

ونزل عليه قوله تعالى: (وإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأمَنَه) [التوبة:٦]. فأعطوا الأمان لإخوانكم بدلا من تخويفهم منكم بسبب قسوتكم ودعوهم ليسمعوا كلامكم وإرشادكم لعلهم أن يهتدوا بنصحكم وتوجيهكم لو معكم حق عليهم، فهم أولى ممن ذكرتهم الآية بدلا من البعد عنهم.

كما نزل عليه قوله تعالى: (وَمِمَّنْ حَولَكُمْ مِّنْ الأعْرَابِ مُنافِقُونَ وَمِنْ أهْلِ المَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُم سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إلَى عَذابٍ عَظِيم) [التوبة: ١٠١]، فلم يخاطبه الله عز وجل أن يبتعد عن دعوتهم ونصحهم وهم كفار فضلا عن إخواننا المسلمين الذين لهم حق الولاء والنصح.

ولم يعتزل عليه الصلاة والسلام دعوة هؤلاء المنافقين والمشركين مكتفيا بالتحذير منهم عن بُعد إلا عندما استباحوا دمه ودم صحابته رضي الله عنهم أشد الاستحلال، فكيف بمن هم مسلمون ينصرون مذهب الحق في الظاهر، وإن تخللتهم أخطاء لا يسلم منها أحد.

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه... (٩٤/٢ حديث رقم ١٣٥٦)].

أما أنه يُخشى على من أتاهم أن يصير حزبياً أو منحرفاً أو ماديّا ونحوها من الادعاءات، فالجواب: أن مثل هذا يجب عليه أن يقعد في بيته ولا يأتيهم أو ينتقدهم لأنه جاهل أو طالب علم هزيل لا يقوى على رد الشبه وبيان الحق، وقد يغرونه بالمال فيصير حزبيًّا لدى من صحَّت في حقهم الحزبية، ومثله لا يتكلم ولا ينقد عن بُعد لأن الخطاب موجه للدعاة الفضلاء المنصفين المتعلمين ممن يستطيع إقامة الحجج وإزالة الشُّبه عن المنحرفين والحزبيين وأصحاب البدع، ولديه أهلية لنشر مذهب الحق الذي هو دين الله في أرضه.

ولا يعني ذلك إلزام إتيان هذه الجمعيات والمراكز والمعاهد غير النظامية، وإنما بيان الشرع في ذلك كما تقدم، وأنه لا إنكار على من أتاها بنية الدعوة إلى الله مظهراً المنهج السليم.

كما لا يعني ذلك أن كل جمعيات العالم الإسلامي سلمت من الحزبية؛ بل هناك من حوَّل بعض الجمعيات إلى وكر للحزبية مضيقاً ما وسعه الله على هذه الأمة، إلا أنه ليس عدلاً وصف كل الجمعيات بهذا الداء المقيت إلا بدليل مشاهد.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

الحلقة (16)

خطر الحكم على المشايخ بالابتداع والتحذير منهم بمجرد وقوعهم في بدعة أو شبهة أو زلة ونحوها

وقع بعض المشايخ في أخطاء لا تصل بهم لدرجة البدعة، ومِنْ المشايخ من وقع في لفظة وافقت قولاً لبعض المبتدعة من غير قصد لمعرفة الأمة باستقامة هؤلاء المشايخ وبأصولهم ودفاعهم عن السنة وأهلها، ومع ذلك نجد أن بعض المنتسبين للعلم يلحقهم بالمبتدعة ويحذر منهم قبل تحرير المسألة الواقعة، وقبل عرضها على نصوص الكتاب والسنة وأقوال أئمة الدين.

قال ابن تيمية رحمه الله: «ما ثبت قبحه من البدع وغير البدع المنهي عنه في الكتاب والسنة، أو المخالف للكتاب والسنة إذا صدر عن شخص من الأشخاص، فقد يكون على وجه ويعذر فيه، لاجتهاد أو تقليد يعذر فيه، وإما لعدم قدرته»[1]اهـ.

وقال رحمه الله: «وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يُرد منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله : "رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا" [البقرة: ٢٧٦] وفي الصحيح يقول الله عز وجل: «قد فعلت» [2]اهـ.

وقال رحمه الله: « كما قررته في غير هذا الموضع وقررته أيضاً في أصل التكفير والتفسيق المبني على أصل الوعيد؛ فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة، ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يُستلزم ثبوت موجبها في حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع» [3]اهـ.

وقال رحمه الله: «هذا مع أني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني، أني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أن قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وإني

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٣٧٢/١٠).
[2] المصدر السابق، (٢٨٦/١٩). والحديث أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب بيان قوله تعالى: (وإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُم أو تُخْفُوه)[البقرة:٢٨٤] (١١٦/١ رقم الحديث ١٢٦)]، من حديث ابن عباس رضي الله عنه
[3] المصدر السابق، الموضع نفسه.

أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها ، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية»[1]اهـ.

وقال ابن القيم رحمه الله: «وذو النون أحد الشيوخ الذين حضروا السماع تأويلاً ـ وليس ذو النون بأجلَّ من سفيان الثوري وشريك بن عبد الله ومسعر بن كدام ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم من أئمة الكوفة، الذين استحلوا النبيذ المسكر تأويلاً، ولا بأجلَّ من عطاء بن أبي رباح وابن جريج وغيرهما ممن استحل الأكل في رمضان بعد طلوع الفجر، ولا بأجلَّ ممن استحل أكل ذي الناب من السباع والمخلب من الطير، ولا بأجلَّ ممن استحل إتيان النساء في أدبارهن، ولا بأجلَّ ممن جوَّز للصائم أكل البرد، ولا بأجلَّ ممن جوَّز نكاح الزانية مع استمرارها على البغاء، وجوز نكاح البنت المخلوقة من مائة سفاحاً، وغير ذلك بالتأويل، وكذلك الذين استحلُّوا قتال على بن أبي طالب من أهل الشام، وكذلك الذين قاتلوا معه من أهل العراق والحجاز إلى أمثال ذلك مما تنازعت فيه الأمة، فليس لأحد أن يحتج لأحد القولين لمجرد قول أصحابه وفعلهم وإن كانوا من أهل العلم والدين، وليس لعالم أن يترك الإنكار عليهم وبيان ما بعث الله به رسوله لأجل محلهم من العلم والدين، ولا لأحد أن يقدح فيهم ويفسقهم، لما هم عليه من العلم والدين، فلا يحتج بقولهم ولا يؤثمهم ولا يترك الإنكار عليهم، فهذا ميزان أهل العلم والاعتدال» [2].

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ـ رحمه الله ـ : "وإذا وقع الخطأ يُبيَّن الخطأ بالأسلوب الحسن، والمفاهمة، بقصد الفائدة ليس بقصد التشهير والعيب، وبعض الناس يكتب نشرات في بعض الدعاة، نشرات خبيثة رديئة، لا ينبغي أن يكتبها طالب علم، لأنه أخطأ في كلمة، أو ظن أنه أخطأ في كلمة، فلا ينبغي هذا الأسلوب، طالب العلم الحريص على الخير يسأل عما أشكل عليه بالأسلوب الحسن، والدعاة ليسوا معصومين سواء كانوا مدرِّسين أو خطباء أو في محاضرة أو في ندوة" [3].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ: "نقول كل إنسان مهما بلغ من العلم والتقوى، فإنه لا يخلو من زلل، سببه إما الجهل أو الغفلة أو غير ذلك، لكن

---

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٣/٢٢٩ـ٢٣٠).

(2) ابن القيم، الكلام على مسألة السماع (ص ٢٦٥ ما بعدها).

(3) ابن باز، محاضرة صوتية بعنوان "نصيحة ووجوب حسن الظن بالدعاة والعلماء لسماحته".

المنصف كما قال ابن رجب - رحمه الله - في خطبة كتابه (القواعد): المنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه.

ولا أحد يأخذ الزلات ويغفل عن الحسنات إلا كان شبيهاً بالنساء، فإن المرأة إذا أحسنتَ إليها الدهر كله، ثم رأت منك سيئة واحدة قالت: لم أرَ منك خيراً قط.

ولا أحد من الرجال يحبُّ أن يكون بهذه المثابة أي بمثابة الأنثى، يأخذ الزلة الواحدة، ويغفل عن الحسنات الكثيرة" [1]اهـ.

وقال - رحمه الله -: "وأما اتخاذ السلفية كمنهج خاص ينفرد به الإنسان، ويضلل من خالفه من المسلمين ولو كانوا على حق، فلا شك أن هذا خلاف السلفية" [2].

وقال - رحمه الله - : "لكن بعض من انتهج السلفية في عصرنا هذا صار يُضلِّل كل من خالفه ولو كان الحق معه، واتخذها بعضهم منهجاً حزبياً كمنهج الأحزاب الأخرى التي تنتسب إلى الإسلام"[3].

وقال الشيخ صالح الفوزان سلمه الله: "من مفاسد التفرق كذلك حصول التفرقة بين المسلمين، بسبب اشتغال بعضهم ببعض في التجريح بالألقاب السيئة، و كلٌّ يريد أن ينتصر لنفسه من الآخر، فينشغل المسلمون بأنفسهم، وهذا يكون على حساب تعلُّم العلم النافع، فإن كثيرًا من طلبة العلم فيما يبلغنا أن همهم وشغلهم الشاغل هو الكلام في الناس، وفي أعراض الناس في مجالسهم، وفي تجمعاتهم، يخطّئون هذا، ويصوّبون هذا، ويزكون هذا، ويضلّلون هذا، فليس لهم شغل إلا الكلام في الناس"[4]اهـ.

ولا يعني ما تقدم أننا ندعو الفضلاء إلى ترك الردود العلمية على المخالفين من أهل الأهواء والبدع أو أهل الانحراف عن الدين أو غيرهم ممن ثبتت في حقه البدعة وتمسك بها ودعا إليها رغم قيام الحجج المفحمة عليه، بل القضية تتعلق بحق إخوانهم الذين وقعوا في خطأ غير مقصود أو اختلفوا معهم في مسائل يسوغ فيها الخلاف والاجتهاد سواء كانت مسائل عارضة في عصرنا الحاضر أو مسائل سبق الخلاف فيها مما لا يتصادم مع نصوص الشريعة.

---

[1] ابن عثيمين، لقاءات الباب المفتوح، جمع الطيار (455 – 3/456).

[2] ابن عثيمين، لقاء الباب المفتوح، السؤال رقم: (1322).

[3] المصدر السابق.

[4] الفوزان، كتاب محاضرات في العقيدة والدعوة (3/69).

ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا الباب: أنه يجب على المسلم الدفاع عن أعراض إخوانه العلماء والدعاة وغيرهم من عامة الناس إذا انتهكت أعراضهم أمامه.

وهذا واجب شرعي كاد أن يغيب اليوم في صفوف كثير من المتعلمين خلافاً لما كان عليه الأوائل.

وقد ثبت في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: "مَنْ رَدَّ عن عرض أخيه، ردَّ الله عن وجهه النار يوم القيامة"[(1)]اهـ.

وثبت أنه صلى الله عليه وسلم ردَّ غيبة مالك بن الدخشم، وقال للقائل الذي قال: إنه منافق لا يحب الله ورسوله: "لا تقل ذاك، ألا تراه قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله"، فقال: الله ورسوله أعلم، أما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه إلا إلى المنافقين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله"[(2)].

وردَّ معاذ بن جبل غيبة كعب بن مالك، لما قال الرجل فيه عند النبي صلى الله عليه وسلم: حبسه النظر في برديه، فقال معاذ: "بئس ما قلت! والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً"[(3)]اهـ.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: "والواجب - بارك الله فيك - لمن صدر منه ما يُنتقد عليه، أن يدافع الإنسان عن أخيه إذا سمع من ينتقده في هذا، ويقول: لعله اشتبه عليه الأمر، لعل له تأويلاً، لا سيما من عُرف بالصدق والإخلاص، وحب نشر العلم"[(4)]اهـ.

ومما ينبغي التنبيه عليه أيضاً: أن الخلائق غير مطالبة شرعاً بجرح فلان من الناس، فهذا شيء لم يكلفك الله به، فإن كلفت نفسك به وجرحت غيرك تعرضت للسؤال عنه يوم القيامة وحُق لمن ظلمته أن يقتص منك، نعم من واجب العالم الورع التقي الذي توفرت في حقه شروط الجرح أن يجرح المخالف للشرع – من باب الأمر بالمعروف

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه [كتاب البر والصلاة، باب "ما جاء في الذب عن عرض المسلم"، (327/4 رقم 1931)] من حديث أبي الدرداء، والحديث صحيح.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه [أبواب المساجد، باب المسجد في البيوت (164/1 رقم 415)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (454/1 رقم33)] كلاهما من حديث محمود بن الربيع الأنصاري.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب المغازي]، باب حديث كعب من مالك وقول الله عز وجل: (وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا) (1603/4)، ومسلم في صحيحه [كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (2120/4 رقم 2769)].

(4) ابن عثيمين، فتوى صوتية حول وجوب الدفاع عن أعراض المسلمين.

والنهي عن المنكر - جرحاً موازياً للخطأ على قدر الحاجة بما يزيل المفسدة بميزان العدل والإنصاف، ولديه جواب وحجة إذا عُرض يوم العرض على الله، وإلا اقتص منه حتى وإن كان أعلم الخلق وأتقاهم، فما بالكم بمن هو دون العلماء الورعين الأتقياء، فاتقوا الله وأعدوا الجواب والعدة ليوم العرض على الله، يا من جرحتم من غير روية، رحمني الله وإياكم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

الحلقة (17)
خوض بعض الفضلاء حول قاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع»

مما يعاب على بعض الفضلاء القول بقاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع» وقد نشروها على إطلاقها بين محبيهم، وكان هذا في بداية فتنة الاختلافات ثم تراجع عنها طابور كبير ممن كان يفتي بها وينشرها بعد أن ذاع بين كبار العلماء وطلبة العلم الورعين أن هذا مذهب الرافضة والخوارج وليس مذهباً لأهل السنة، فتراجع عامتهم وصاروا يحذرون منها لكن عند التطبيق يعمل بها جمعٌ حتى كتابة هذه الأحرف 4 رمضان عام 1438هـ.

وقد تسببوا في تبديع بعض إخوانهم ممن عرفوا بالعقيدة الصحيحة والمنهج القويم، إذ القول بهذه القاعدة من غير قيود يفضي إلى مخاطر كثيرة، منها :

الأول: إلزام العلماء جميعاً وطلاب العلم والعوام بتبديع كل من قيل فيه مبتدع، وقد حصل ذلك، حتى تجرأ بعضهم على كبار العلماء ممن رفض هذا الإلزام غير الشرعي، وتشاجر بعض العوام بسببها، بل طالب أحدهم تطليق ابنته من شاب رفض العمل بها ورفض أن يبدع من بدَّعه الشيخ الفلاني، وأثناء كتابة هذه الأحرف اتصل بي شخص وقال هناك من مات وهو هاجر إخوانه بسبب اقتناعه بمثل هذه الفتاوى المحدثة والإلزامات التي زرعت الفرقة والهجر بين القريب وقريبه والصديق وصديقه والجار وجاره ونحو ذلك.

الثاني: امتحان الناس في الشخصيات التي قيل فيها مبتدع.

الثالث: إقامة الولاء لمن وافق على التبديع والبغض لمن لم يبدع.

الرابع: توسيع دائرة الفرقة والاختلاف في المجتمع الواحد.

الخامس: عدم التقيد بضوابط التبديع التي قام على مثلها الدليل والاعتماد على قواعد فكرية لم يقلها علماء السنة

السادس: نصب مذهب التقليد الأعمى.

يقول الشيخ صالح بن سعد السحيمي: "هذه القاعدة من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع بهذا الإطلاق قاعدة فاسدة ليست صحيحة وإنما لا بد لها من عدة قيود.

فإذا توافرت تلك القيود فعندها نقول: من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع.

القيد الأول: أن يكون هذا الأمر الذي بُدع به الشخص أمراً بدعيًّا بالفعل لم يدل عليه دليل لا من كتاب الله عز وجل ولا من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم؛ بل هو أمر مخترع في الدين كبدع التصوف وبدع التأويل، وبدع التحريف والتعطيل وبدعة الجهمية والمعطلة والمعتزلة والأشعرية والماتريدية وما إلى ذلك من البدع التي حدثت في الدين.

وضابط البدعة ... تستطيع أن تقول : كل ما أُحْدِث في الدين على أنه دين يتقرب به إلى الله فهو بدعة.

وقد عرفها الإمام الشاطبي رحمه الله بقوله: «البدعة هي طريقة مخترعة في الدين تضاهي الشرعية، ويُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى».

فما انطبق عليه هذا التعريف فهو بدعة.

إذاً لا بد أن نعلم: القيد الأول، لا نطبق هذا الأمر حتى نعلم أن هذا الأمر الذي اتصف به الشخص أمر بدعي لم يأت عليه دليل لا من كتاب ولا من سنّة، ولم يثبت عن أحد من سلف الأمة.

القيد الثاني: أن تنطبق هذه البدعة على ذلكم الشخص الذي وصف بأنه مبتدع يعني أن يكون معروفاً بمقارفة وممارسة هذه البدعة.

ثالثا: [القيد الثالث]: أن لا يكون لديه عذر كجهل أو إكراه أو نحو ذلك.

رابعا: [القيد الرابع]: أن تكون البدعة ديدناً له.

«أما من وقع في شيء من الأخطاء اليسيرة فلا يبدَّع بإطلاق، وإنما يكون عمله هذا بدعة، ونحن ما عرفنا أحداً بدَّع العلماء الذين صدرت منهم بعض المخالفات مثل النووي وابن حجر، ما عرفنا من يبدعهم بإطلاق وعندهم طوام في هذا الباب؛ بل لو طبقنا هذه القاعدة ما سلم حتى بعض التابعين مثل قتادة وغيره رحمهم الله.

لكن كما قلت لابد من هذه الضوابط أن يكون وصل إلى الحد الذي يُبَدَّع فيها كأن يكون داعية إلى تلك البدعة وأن يكون منهجه منهج المبتدعة.

أما من وقع في زلة أو خطأ أو نحو ذلك، فيقال: إن هذا العمل بدعة، لكن لا يوصف الشخص بشكل عام بأنه مبتدع.

القيد الخامس: أن يكون الذي يراد أن تطبق عليه هذه القاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع» وأن يكون عالماً بأن هذا العمل بدعة، وأن ذلك المبتدع تنطبق عليه القيود السابقة.

أما أن تأتي إلى شخص فتمتحنه بصاحب بدعة وهو لا يعرفه أو لا يعرف بأن هذا الأمر بدعة.

وتقول: ما موقفك من فلان مثلا فإن بدَّعه ووافقك فهو سني عندك، وإن لم يبدِّعه وإن كان لا يعرفه ولم يعرف مقولاته، وربما كان جاهلا بذلك فأنت توقعه فيها، فعندها لا تبدعه.

لا تمتحن الناس بالأشخاص، فإن بعض الناس لا يعرفون بعض الأشخاص، فلو أن شخصاً لا يعرف مثلاً عقيدة الجهمية أو المعتزلة ولم يصدر عنه شيء في ذلك، ونحن نعلم الردود الكثيرة من علماء على تلك الفئات، لكنْ شخصٌ على فطرته أو أسلم لتوّه، فهل يجوز أن تمتحنه بهؤلاء؟

الجواب: لا، **(لا يُكَلِّفُ الله نَفْسًا إلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ)** [البقرة: ٢٨٦].

وهذا لا يدري، بل إنك ربما تشوش على الآخرين عندما تكون في مكان لا رواج فيه لتلك البدع والناس على فطرهم.

علّمهم الدين الصحيح المستمد من الكتاب والسنة ولا تدخلهم في تلك المتاهات، فإنك بهذا قد تضرهم وقد توقعهم في الحيرة، فإذا تمكنوا وعرفوا منهج السلف عند ذلك بيّن لهم أحوال أولئك المبتدعة.

والضابط السادس: أن لا يترتب على ذلك فتنة وخطر على المسلمين، فإن تأخير بعض الأمور قد يجوز لمصلحة معينة تُرعى فيها المصالح والمفاسد.

وأنبه حتى لا يُفْهَم عني خطأ على مسألة:

أنا لا أعني أن توازن إذا أردت أن ترد على مبتدع لا بد من الموازنات بين حسناته وسيئاته، أبدا هذا منهج فاسد، لم يقل به أحد إلا الحزبيون الضالون، لكن أقول: إذا كان يترتب على إزالة المنكر منكر أكبر منه فإنه يُجتهد في الإزالة بالطرق الأخرى، ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم يغير هيئة الكعبة مع أنها بُنيت على غير قواعد إبراهيم؛ بل قال صلى الله عليه وسلم لعائشة أمنا أم المؤمنين رضي الله عنها وأرضاها ولعن الله من أبغضها وقلاها، قال عليه الصلاة والسلام: «لولا أن قومك حدثاء عهد بكفر لهدمت الكعبة ولبنيتُها على قواعد إبراهيم»[1].

فلا تمتحن الناس بمثل هذه القاعدة بغير هذه الضوابط، فإذا توافرت هذه الضوابط ورأيناه يذوب مع أهل البدع ويدافع عنهم بعد علمه بخطورتها وبحكمها الشرعي، عند ذلك يُبدع ولا كرامة.

وهذا بشرط سابع: وهو أن تكون قد بذلت له النصح والتوجيه حتى لا يبقى للنصح مجال، ويصر على مماثلة أهل البدع ومصانعتهم والدفاع عنهم بعد علمه وإقامة الحجة عليه ومواصلة نصحه، فإذا أصر على ذلك، بعد هذا كله نقول: إنه مبتدع لأنه لم يبدّع أصحاب البدعة.

أرجو أن تُستوعب هذه الضوابط استيعاباً جيداً، وأن لا تؤول أو تصرف عن المقصود منها» [2]اهـ.

وسئل الشيخ الألباني رحمه الله عن صحة هذه القواعد من لم يكفر الكافر فهو كافر، ومن لم يبدع المبتدع فهو مبتدع، ومن ليس معنا فهو ضدنا.

فأجاب بقوله: «من هو صاحب هذه القواعد ومن قعدها؟ ـ على سبيل الإنكار، ثم ذكر قصة أحد علماء ألبانيا الذي كفر من لم يهيئ له نعله للخروج من الدار حيث قال ـ واللفظ للألباني ـ : «هذا كفر لأنه لم يحترم العالم ومن لم يحترم العالم لا يحترم العلم، والذي لا يحترم العلم لا يحترم من جاء بالعلم، والذي جاء بالعلم هو محمد صلى الله عليه وسلم، وهكذا سلسلها إلى جبريل إلى رب العالمين، فإذاً هو كافر».

---

[1] أخرجه الشيخان.

[2] صالح السحيمي، فتوى مسجلة صوتيا لفضيلته تتعلق بجواب عن سؤال حول قاعدة: »من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع«، والفتوى منشورة على الشبكة العنكبوتية.

ثم قال الشيخ الألباني ـ رحمه الله تعالى ـ : «ليس شرطاً أبدا أن من كفَّر شخصاً وأقام عليه الحجة أن يكون كل الناس معه في التكفير، لأنه قد يكون متأولاً، ويرى العالم الآخر أنه لا يجوز تكفيره، وكذلك التفسيق والتبديع، فهذه الحقيقة من فتن العصر الحاضر، ومن تسرع بعض الشباب في ادعاء العلم.

المقصود أن هذا التسلسل وهذا الإلزام غير لازم أبداً، هذا باب واسع قد يرى عالم الأمر واجباً ويراه الآخر ليس كذلك، وما اختلف العلماء من قبل ومن بعد إلا لأنه من باب الاجتهاد، لا يُلْزِم الآخرين أن يأخذوا برأيه، الذي يُلزم بأخذ رأي الآخر إنما هو المقلد الذي لا علم عنده وهو الذي يجب عليه أن يقلد، أما من كان عالمًا فالذي كفَّر أو فسَّق أو بدّع ولا يرى مثل رأيه فلا يلزمه أبدا أن يتابع ذلك العالم» [1].

وسئل الشيخ صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ : ما حكم الذين يلزمون الناس بتبديع بعض الدعاة وبناء الولاء والبراء على ذلك وهجر من لم يبدع؟

فأجاب بقوله: لا تلتزم بهذا ولا تطعهم في هذا، قل أنا بريء من هذا ومعافيني الله من هذا ولا أدخل فيه، ولا أعرف عنه [شيئا] »[2].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «فما بالنا نمتحن الناس الآن ونقول: ما تقول في كذا؟ ما تقول في الرجل الفلاني؟ ما تقول في الطائفة الفلانية؟ أكان الرسول عليه الصلاة والسلام يمتحن الناس بهذا، أم كان الصحابة يمتحنون الناس بهذا؟! إن هذا من شأن الشُعَب الضالة التي تريد أن تفرق الناس»[3].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد: «ومن البدع المنكرة ما حدث في هذا الزمان من امتحان بعض من أهل السنَّة بعضا بأشخاص، سواء كان الباعث على الامتحان الجفاء في شخص يُمتحن به، أو كان الباعث عليه الإطراء لشخص آخر، وإذا كانت نتيجة الامتحان الموافقة لما أراده الممتحن ظفر بالترحيب والمدح والثناء، وإلاَّ كان حظّه التجريح والتبديع والهجر والتحذير... ثم قال الشيخ العباد: ولو ساغ امتحان الناس بشخص في هذا الزمان لمعرفة مَن يكون من أهل السنة أو غيرهم بهذا الامتحان، لكان الأحقَّ والأولى بذلك شيخ الإسلام ومفتي الدنيا وإمام أهل السنة في زمانه شيخنا

---

(1) الألباني، أشرطة سلسلة الهدى والنور، رقم (٧٧٨) الوجه الأول.

(2) الفوزان، شريط مسجل بعنوان «دروس التفسير بالحرم بتاريخ ١٤ رجب ١٤٣٣ هـ».

(3) ابن عثيمين، شريط مسجل ضمن مجموعة ابن عثيمين الصوتية، وهو منشور على الشبكة العنكبوتية تحت عنوان «موقف ابن عثيمين رحمه الله من ظاهرة الامتحان بالأشخاص».

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز المتوفى في ٢٧ من شهر المحرم عام ١٣٢٠ هـ، ـ رحمه الله وغفر له وأجزل له المثوبة ـ ، الذي عرفه الخاصُّ والعام بسعة علمه وكثرة نفعه وصدقه ورفقه وشفقته وحرصه على هداية الناس وتسديدهم، نحسبه كذلك ولا نزكي على الله أحداً؛ فقد كان ذا منهج فذّ في الدعوة إلى الله وتعليم الناس الخير، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، يتَّسم بالرّفق واللّين في نصحه وردوده الكثيرة على غيره، منهج سديد يقوّم أهلَ السنّة ولا يقاومهم، وينهض بهم ولا يُناهضهم، ويسْمو بهم ولا يسِمَهم، منهج يجمع ولا يُفرِّق، ويلمُّ ولا يمزق، ويُسدد ولا يبدد، ويُيسِّر ولا يُعسِّر، وما أحوج المشتغلين بالعلم وطلبته إلى سلوك هذا المسلك القويم والمنهج العظيم!؛ لِمَا فيه من جلب الخير للمسلمين ودفع الضَّرر عنهم.

والواجب على الأتباع والمتبوعين الذين وقعوا في ذلك الامتحان أن يتخلصوا من هذا المسلك الذي فرَّق أهل السنة وعادى بعضُهم بعضاً بسببه، وذلك بأن يترك الأتباعُ الامتحان وكلَّ ما يترتب عليه من بُغض وهجر وتقاطع، وأن يكونوا إخوةً متآلفين متعاونين على البر والتقوى، وأن يتبرَّأ المتبوعون من هذه الطريقة التي توبعوا عليها، ويُعلنوا براءتّهم منها ومِن عمل مَن يقع فيها، وبذلك يسلم الأتباع من هذا البلاء، والمتبوعون من تبعة التسبُّب بهذا الامتحان وما يترتَّبُ عليه من أضرار تعود عليهم وعلى غيرهم» انتهى كلام العباد [1]، وقد نقلته بطوله لأهميته.

ومن العجب العجاب: أن بعض الفضلاء في عصرنا الحاضر يبني فتواه في تبديع غيره أو تحزيبه على فتوى بعض المشايخ؛ فتنتشر في أوساط محبِّيه مُورِّثةً في أوساطهم سوء التلقي للعلم الصحيح على أصوله وأسسه، ولا شك أن فتوى كهذه تُعد خارجة عن أصول الإفتاء الشرعي؛ إذ إن الفتوى الشرعية تقوم على الأدلة من الكتاب والسنة لا على أقوال الناس، فكل زلة أو ضلالة أو بدعة صدرت من المخالف، لا يحكم عليها بأنها بدعة أو ضلالة إلا بدليل شرعي لا بقول فلان من المشايخ وما رآه، فإن كان ولا بد من جواب على السؤال الوارد من المستفتين عن الأعيان وأحوالهم، -وكان ولا بد أن يتكلم ولا مجال للسكوت ـ فليقل ذلك الفاضل ـ مقلداً ـ : قال فيه الشيخ الفلاني كذا، وأما أنا فما أعلم عنها إلا خيراً أو ما سبق قرأت أو سمعت له، أما أن يقول قال فيه الشيخ الفلاني كذا وقال فلان فيه كذا فيجعل أقوال غيره كأنها أدلة شرعية ثم يخرج بفتوى بمثل ما قالوا حسب دعواه قبل سبر

[1] العباد، جريدة الوطن الكويتية، سلسلة مقالات بعنوان «الحث على اتباع السنة والتحذير من البدع وبيان خطرها (٥،٦) وقد نشر بتاريخ ٦/٠١/٢٠١٣.

واستقراء ما وقع فيه المخالف وقبل ربط ذلك بأدلة الكتاب والسنة، فهذا منهج غير سوي؛ بل هو سبيل من جعلوا العصمة في مشايخهم كالرافضة وغلاة الصوفية وأضرابهم، حيث يجعلون أقوال أئمتهم حججاً على الخلق.

قال ابن تيمية: «ونقل ابن الصلاح عن الحليمي والروياني من الشافعية أنه لا يجوز للمفتي أن يفتي بما هو مقلد فيه» [1]**.**

وقال ابن القيم: «لا يجوز للمقلد أن يفتي في دين الله بما هو مقلد فيه وليس على بصيرة فيه سوى أنه قول من قلَّده، هذا إجماع السلف وبه صرح الشافعي وأحمد وغيرهما» [2]**.**

وقال ابن تيمية: «فلا يُنتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عاماً إلا للصحابة رضي الله عنهم أجمعين؛ فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا، فإذا أجمعوا لم يجمعوا على خطأ قط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجمعون على خطأ، فإن الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مسلمًا إلى عالم واحد وأصحابه، ولو كان كذلك لكان الشخص نظيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شبيه بقول الرافضة في الإمام المعصوم » [3]**.**

وقال الشيخ المعلمي اليماني رحمه الله: «من أوسع أودية الباطل الغلو في الأفاضل؛ ومن أمضى أسلحته أن يرمي الغالي كل من يحاول رده إلى الحق ببغض أولئك الأفاضل ومعاداتهم»[4]**.**

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص٢٦٣).
[2] ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/١٩٥).
[3] ابن تيمية، منهاج السنة (٥/١٨١ – ١٨٢).
[4] المعلمي، التنكيل(١/٦). فتوى في عزل الحاكم

الحلقة (18)
الإنكار على السلطان في العلن وتأليب العامة للخروج عليه

هذه مسألة شائكة انتشرت اليوم في أوساط الشعوب الإسلامية، موافقة للديمقراطيين والخوارج، وهي مسألة إظهار عوار الحاكم للأمة.

ومما لا شك فيه شرعاً أنه يجب إنكار المنكرات سواء كانت من السلطان أو من عامة الناس، إلا أن إنكار مثل ذلك على السلطان لا بد فيه من الحكمة ونصيحة السر؛ لأمرين اثنين:

الأول: أن هذه طريقة الصحابة وأصحاب القرون المفضلة وهي الموافقة للنصوص الشرعية.

الثاني: حرصاً على جمع الكلمة، وخوفا من فتك السلطان.

فأما الأول: فقد ورد في ذلك بعض الأحاديث والآثار العديدة، ومن ذلك:

ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن عياض بن غنم رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر فلا يبده علانية، وليأخذه بيده، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدَّى الذي عليه» [1].

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال:« قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟! والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه» [2].

وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال: «إن كنت فاعلاً ولابد ففيما بينك وبينه»[3].

[1] أخرجه أحمد في مسنده (49/24 حديث رقم 15333)، كما أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، والحديث ثابت بحمد الله.
[2] أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله (22990/4 أثر رقم 2989)].
[3] ابن رجب ، جامع العلوم والحكم (ص83). والأثر أخرجه بمعناه البيهقي في " شعب الإيمان" (73/10 رقم 7186).

ولذا فحديث أبي سعيد الخدري الذي يقول فيه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر» [1]، يؤكد نصيحة السر بقوله: «عند سلطان جائر»، ولم يقل: «عند العامة».

ويستثنى من ذلك ما كانت المصلحة فيه جهرا أولى من السر، وذلك إذا كان تأثيره أعظم في الإزالة وأصلح، كما سيأتي بيانه.

وأما الثاني:

فالحرص على جمع الكلمة خير من تفريق الصف؛ فإن نصيحة الجهر أمام العامة علناً يفضي إلى الخروج على الحاكم؛ لأن عامتهم يجهل حقوق الولاة على ضوء الشرع المطهر كما يجهل قواعد المصالح والمفاسد، فيثق هؤلاء العامة بديانة الخطيب أو الواعظ فيخرجون على ولي الأمر بالمظاهرات أو الانقلابات أو ما يسمى بالعصيان المدني ونحو ذلك مما جلبه الكفار إلى بلاد المسلمين، وقد تقدم معنا أن «القاعدة الشرعية المجمع عليها: أنه لا يجوز إزالة الشر بما هو أشر منه؛ بل يجب درء الشر بما يزيله أو يخففه، أما درء الشر بشر أكثر فلا يجوز بإجماع المسلمين» [2].

ومما لا شك فيه عند الأصوليين والفقهاء: أن كل وسيلة أدت إلى حرام فهي حرام».

قال الخطابي رحمه الله: «ومن النصيحة لهم الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يُدعى لهم بالصلاح»[3]اهـ.

قال ابن القيم رحمه الله : «ولهذا أمر الله تعالى أكرم خلقه عليه بمخاطبة رئيس القبط بالخطاب اللين، فمخاطبة الرؤساء بالقول اللين أمر مطلوب شرعاً وعقلاً وعُرفا، ولذلك تجد الناس كالمفطورين عليه، وهكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب رؤساء العشائر والقبائل، وتأمل امتثال موسى لما أُمِر به كيف قال لفرعون: ﴿فَقُلْ هَل لَّكَ إلى أَن تَزَكَّىٰ، وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ﴾ [النازعات: ١٨،١٩] فأخرج الكلام معه مخرج السؤال والعرض، لا مخرج الأمر» [4] اهـ.

---

[1] أخرجه ابن ماجة في سننه [كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر(1329/2 حديث رقم 4011)].
[2] ابن باز، مجموع المقالات والفتاوى (204/8).
[3] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم (227/2).
[4] ابن القيم، بدائع الفوائد (132/3 وما بعدها).

قال الشوكاني رحمه الله: «ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل: أن يناصحه ولا يظهر الشناعة عليه على رؤوس الأشهاد» [1]اهـ.

وجاء في الدرر السنية: «إنكار المنكر على الولاة ظاهراً مما يوجب الفرقة والاختلاف بين الإمام ورعيته، فإن لم يقبل المناصحة خفية، فليرد الأمر إلى العلماء، وقد برئت ذمته»[2] اهـ.

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «على من رأى منهم ما لا يحل أن ينبههم سراً لا علناً بلطف وعبارة تليق بالمقام »[3] اهـ.

وقال الألباني رحمه الله: «يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ؛ لأن في الإنكار جهاراً ما يُخشى عاقبته؛ كما اتفق في الإنكار على عثمان جهاراً؛ إذ نشأ عنه قتله» [4].

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: «لما فتحوا الشر في زمن عثمان رضي الله عنه وأنكروا على عثمان رضي الله عنه جهرةً تمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية وقتل عثمان وعلي بأسباب ذلك، وقتل جم كثير من الصحابة وغيرهم بسبب الإنكار العلني وذكر العيوب علناً حتى أبغض الناس وليَّ أمرهم، وحتى قتلوه، نسأل الله العافية» [5]اهـ.

وقال رحمه الله: «ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف: النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به؛ حتى يُوجه إلى الخير، أما إنكار المنكر بدون ذكر الفاعل: فينكر الزنا، وينكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله، فذلك واجب؛ لعموم الأدلة، ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر من فعلها» [6]اهـ.

---

[1] الشوكاني، السيل الجرار **(556/4).**

[2] عبد الرحمن بن قاسم، الدرر السنية **(153/9).**

[3] عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة (ض **50).**

[4] الألباني، مختصر صحيح مسلم، عند الحديث رقم **(335).**

[5] ابن باز- المعلوم من واجب العلاقة بين الحاكم والمحكوم (ص23).

[6] ابن باز، نصيحة الأمة في جواب عشرة أسئلة مهمة، سؤال وجواب رقم **(10).**

وقال ابن عثيمين: «فإن مخالفة السلطان فيما ليس من ضروريات الدين علنًا، وإنكار ذلك عليه في المحافل والمساجد والصحف ومواضع الوعظ وغير ذلك ليس من باب النصيحة في شيء، فلا تغتر بمن يفعل ذلك، وإن كان عن حسن نية، فإنه خلاف ما عليه السلف الصالح المقتدى بهم، والله يتولى الهدى» [1]اهـ.

وقال رحمه الله: «بعض الناس ديدنه في كل مجلس يجلسه الكلام في ولاة الأمور، والوقوع في أعراضهم، ونشر مساوئهم وأخطائهم معرضاً بذلك عما لهم من محاسن أو صواب، ولا ريب أن سلوك هذا الطريق والوقوع في أعراض الولاة لا يزيد في الأمر إلا شدة؛ فإنه لا يحل مشكلاً ولا يرفع مظلمة، إنما يزيد البلاء بلاءاً ويوجب بغض الولاة وكراهيتهم وعدم تنفيذ أوامرهم التي يجب طاعتهم فيها [بالمعروف]»[2] اهـ.

وقال أيضا - رحمه الله - : «فالله الله في منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وأن لا يتخذ م أخطاء السلطان سبيلاً لإثارة الناس وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور، فهذا عين المفسدة وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس، كما أن ملء القلوب على ولاة الأمر يحدث الشر والفتنة والفوضى، وكذا ملء القلوب على العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها، فإذا حاول أحد أن يقلل من هيبة العلماء وهيبة ولاة الأمر ضاع الشرع والأمن، لأن الناس إن تكلم العلماء لم يثقوا بكلامهم، وإن تكلم الأمراء تمردوا على كلامهم وحصل الشر والفساد، فالواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان وأن يضبط الإنسان نفسه وأن يعرف العواقب، وليعلم أن من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام، فليست العبرة بالثورة ولا بالانفعال بل العبرة بالحكمة، ولست أريد بالحكمة السكوت عن الخطأ، بل معالجة الخطأ لنصلح الأوضاع لا لنغير الأوضاع، فالناصح هو الذي يتكلم ليصلح الأوضاع لا ليغيرها»[3] اهـ.

وقال الشيخ صالح الفوزان في خطبة جمعة: «نحن لا نقول أن الولاة معصومون، ولا يحصل منهم أخطاء، ولا يحصل منهم ظلم، لا نقول إن الشعوب ليس لها حقوق، لا نقول هذا؛ بل نقول: الشعوب لها حقوق والولاة ليسوا معصومين، ويحصل منهم ما

---

(1) ابن عثيمين ، كتاب مقاصد الإسلام (ص393).
(2) محمد بن ناصر العريني، وجوب طاعة السلطان (ص23-24).
(3) عبد السلام البرجس، معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة (ص32).

يحصل، ولكن ليس العلاج بالفوضى والمظاهرات والتخريب وإحراق المرافق العامة، ليس حل المشكلة في هذا، المشكلة تحل بما ذكر الله جلَّ وعلا في قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّـهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[النساء:83].

فإذا جاءهم أمر من الخوف مثل ما يحصل الآن أو من الأمن فلا يستعجل العوام والغوغاء والدهماء وأصحاب الفكر المحدود، لا يستعجلون بالحث فيه ونشره وإبداء الآراء فيه، هذا ليس من شأنهم، هذا يرد إلى الرسول إليه صلى الله عليه وسلم في حياته وإلى سنته بعد وفاته، (وإلى أولي الأمر) وهم أهل العلم وأهل السياسة والعقل، وولاة الأمور، فيحلون هذه المشاكل ويضعون لها الحلول الناجحة بإذن الله عز وجل ، هذا هو طريق الحل في هذه المسألة ، ويتولى ذلك أهل العلم وأهل الرأي من الرعية - أهل الرأي والبصيرة والعقول - ما هو بالفوضى والدهماء والمظاهرات، هذه ما تزيد الأمر إلا شدة والعياذ بالله، وما العواقب بعدها؟

انفلات يحصل، انفلات في الأمر، وإذا انفلت الأمر ضاعت الحقوق، هم يطالبون بحقوق قد تكون يسيرة... لكن تضيع الحقوق عامة، ولا يبقى حق نسأل الله العافية ، فالواجب أن نتبصر في هذا الأمر، وأن نردَّه في هذا الشأن ليقوموا بحله وإبداء الآراء الناجحة فيه ، لا نتعجل في هذا الأمر، كلٌّ يبدي رأيه حديث المجالس، لا، هذا لا يجوز، هذه فوضى، فوضى فكرية تؤول إلى فوضى بدنية، نسأل الله العافية [1]»اهـ.

وقال حفظه الله: «العصمة ليست لأحد إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فالحكام المسلمون بشر يخطئون، ولا شك أن عندهم أخطاء ليسوا معصومين، ولكن لا نتخذ من أخطائهم مجالاً للتشهير بهم ونزع اليد من طاعتهم، حتى وإن جاروا وإن ظلموا، حتى وإن عصوا، مالم يأتوا كفراً بواحاً، كما أمر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كان عندهم معاص وعندهم جور وظلم؛ فإن الصبر على طاعتهم جمع للكلمة، ووحدة للمسلمين، وحماية لبلاد المسلمين، وفي مخالفتهم ومنابذتهم مفاسد عظيمة، أعظم من المنكر الذي يصدر منهم، ما دام هذا المنكر دون الكفر ودون الشرك، ولا نقول: إنه يسكت على ما يصدر من الحكام من أخطاء، لا، بل تعالج، ولكن تعالج

[1] الفوزان، خطبة جمعة مسجلة صوتيا بعنوان: " وجوب التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة " ، منشورة على موقعه الإلكتروني.

بالطريقة السليمة، بالمناصحة لهم سراً، والكتابة لهم سراً، وليس بالكتابة التي تُكتب، ويُوقع عليها جمع كثير، تسلم لوي الأمر، أو يكلم شفوياً، أما الكتابة التي تكتب وتوزع على الناس، فهذا عمل لا يجوز ؛ لأنه تشهير، وما هو مثل الكلام على المنابر، بل هو أشد ، بل الكلام يمكن أن ينسى، ولكن الكتاب تبقى وتتداولها الأيدي، فليس هذا من الحق [1]»اهـ.

وقال حنبل رحمه الله: «اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلى أبي عبد الله [يعني أحمد بن حنبل] وقالوا له: إن الأمر قد تفاقم وفشا – يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك- ، ولا نرضى بإمرته ولا سلطانه، فناظرهم في ذلك وقال: عليكم بالإنكار بقلوبكم، ولا تخلعوا يداً من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر أو يُستراح من فاجر، وقال: ليس هذا بصواب، هذا خلاف الآثار [2]»اهـ.

ويستثني من ذلك ما إذا كانت المصلحة في العلن لا تؤدي إلى منكر أعظم، وهذه المصلحة يقدرها كبار العلماء، فلا يخوض الداعية في مسلك كهذا حتى يستشير كبار علماء عصره ولو بعضهم دفعاً للفتنة.

وقد قال الشيخ صالح بن محمد اللحيدان: «طالب العلم ينبغي أن يعتني بالمشاورة والمراجعة، وعرض ما يمر عليه من أفكار ، وآراء مشوشة، على ميزان الشرع – على دلالة الكتاب والسنة - فإذا التبس عليه الأمر رجع إلى من يراهم أرسخ منه في العلم »[3] اهـ.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «ولكن يجب أن نعلم أن الأوامر الشرعية في مثل هذه الأمور لها مجال، ولا بد من استعمال الحكمة، فإذا رأينا الإنكار علناً لا يزول به الشر، ولا يحصل به الخير بل يزداد ضغط الولاة على المنكرين وأهل الخير، فإن الخير أن ننكر سراً، وبهذا تجتمع الأدلة ، فتكون الأدلة الدالة على أن الإنكار يكون علناً فيما إذا كنا نتوقع فيه المصلحة، وهي حصول الخير وزوال الشر، والنصوص

---

(1) جمال بن فُريحان الحارثي، الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص24).
(2) ابن مفلح، الآداب الشرعية (196/1) نقلا عن الخلال.
(3) صالح اللحيدان، محاضرة صوتية بعنوان: « منهج أهل السنة والجماعة في الحكم على الآخرين».

الدالة على الإنكار يكون سراً فيما إذا كان إعلان الإنكار يزداد به الشر ولا يحصل به الخير.

وأقول لكم: إنه لم يضل من ضل من هذه الأمة إلا بسبب أنهم يأخذون بجانب من النصوص ويدعون جانباً، سواء كان في العقيدة أو في معاملة الحكام أو في معاملة الناس، أو غير ذلك»، وقال أيضاً: «من الناس من يريد أن يأخذ بجانب من النصوص وهو إعلان النكير على ولاة الأمور، مهما تمخض عنه من المفاسد، ومنهم من يقول: لا يمكن أن نعلن مطلقاً، والواجب أن نناصح ولاة الأمور سراً كما جاء في النص الذي ذكره السائل، ونحن نقول:

النصوص لا يكذب بعضها بعضاً، ولا يصادم بعضها بعضاً ، فيكون الإنكار عند المصلحة معلناً عند المصلحة، والمصلحة هي أن يزول الشر ويحل الخير، ويكون سراً إذا كان إعلان الإنكار لا يخدم المصلحة، ولا يزول به الشر ولا يحل به الخير»[1] اهـ.

وقال الشيخ عبد المحسن العباد: « وإذا ظهرت أمور منكرة من المسؤولين في الدولة أو غير المسؤولين سواء في الصحف أو في غيرها فإن الواجب إنكار المنكر علانية كما كان ظهوره علانية؛ ففي صحيح مسلم (177) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان »[2] اهـ.

والمتتبع لما سبق من النقولات المختلفة يقطع أن الشريعة الإسلامية قائمة على قاعدة المصالح والمفاسد، وما هذه النقولات المتقدمة إلا شواهد لقاعدة " درء المفاسد مقدم على جلب المصالح" التي تعتبر من صلب الكتاب والسنة ، ولذا فإن الفتوى في هذا الباب ونحوه تتغير حسب المصلحة والمفسدة المبني عليها الحكم حسب الزمان والمكان من عالم مجتهد كبير القدر، وقد عقد ابن القيم في كتابه «إعلام الموقعين » فصلاً تحت عنوان : فصل في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد مبنية على مصالح العباد في المعاش والمعاد، ثم قال رحمه الله:« سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ـقدس الله روحه ونور

---

[1] الطيار، اللقاء المفتوح لابن عثيمين (ص814-816).
[2] العباد، مقال بعنوان « حقول ولاة الأمر المسلمين، النصح والدعاء لهم والسمع والطاعة في المعروف»، جريدة الوطن الكويتية، بتاريخ 1433/11/26 هـ - 14/10/2012.

ضريحه – يقول: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه، وقلت له: إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبئ الذرية وأخذ الأموال فدعهم» [1] اهـ.

وقد وردت أمثلة كثيرة للإنكار العلني على السلطان، لكنها اختلفت من حيث المآل والحال وواقع السلطان ، فكانت على جهتين:

الجهة الأولى: الإنكار العلني المرغوب ، وذلك إذا كان السلطان ممن عرف بتقواه وصلاحه وتقبله للنصيحة ولم يكن في تأديتها جهراً منابذته بالسيف أو الخروج عن طاعته، أو كان لعالم ما مكانة عنده، فلا يرد له طلباً، ولا يرفض له نصحاً سراً كان أو جهراً، وغلب الظن أن المصلحة فيها ستكون أعظم من المفسدة حسب الزمان والمكان، فلا بأس به، ومما يدل على ذلك حديث طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري قال: أخرَجَ مروان المنبر في يوم عيد، فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام رجل فقال: يا مروان خالفت السنَّةَ؛ أخرجت المنبر في يوم عيد؛ ولم يُخرَجْ فيه، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة، فقال أبو سعيد: من هذا؟ قالوا: فلان بن فلان. فقال: أمَّا هذا؛ فقد قضى ما عليه؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكراً فليغره بيده؛ فإن لم يستطع فبلسانه؛ فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» [أخرجه مسلم في صحيحه، وأبو داود في سننه، واللفظ له، بإسناد صحيح على شرط مسلم][2].

الجهة الثانية: الإنكار العلني المرفوض؛ وذلك إذا كان السلطان ممن لا يُعرف بتقوى أو صلاح، أو يغلب عليه عدم الديانة وكراهية من ينصحه جهراً، أو لكونه قد يفهم م من نصيحة الجهر الخروج عن طاعته، وغلب الظن أن المفسدة ستكون أعظم من المصلحة، فهذه النصيحة لا تحل جهراً لأنها ستؤدي إلى مفسدة أعظم، وهذا الباب هو الذي لأجله شدد علماء الأمة حتى كادوا أن يطبقوا على حرمة نصيحة السلطان في الجهر، وذلك خشية فتك السلطان وسفك الدماء، خصوصاً أنها سفكت دماء بعض الصحابة والتابعين بسبب الإنكار العلني الذي صاحبه الخروج عن طاعة الأمير؛ فإن

[1] ابن القيم، إعلام الموقعين (6/3).
[2] أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان..(69/1 رقم 49)]، وأبو داود في سننه [تفريع أبواب الجمعة، باب الخطبة يوم العيد (296/1 رقم 1140)].

طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة رضي الله عنهم جميعا أنكروا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه جهراً تأخير القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنه، وتبعهم على هذا الإنكار جملة من خيرة الصحابة والتابعين، فسفكت الدماء بسبب هذه الفتنة في موقعة الجمل بالبصرة عام 36 هـ، وقبل هذه الفتنة حصلت فتنة قتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان بسبب الإنكار عليه جهراً والخروج عن طاعته، فاجتمعوا عليه وقتلوه، ومثل ذلك أيضاً إنكار التابعي الكبير سعيد بن جبير علناً على الحجاج فقتله الحجاج صبراً، ثم ظهرت فتنه عبد الرحمن بن الأشعث الذي كان يجهر بالإنكار على السلطان حتى خرج عن طاعته، وقد فتن في هذ المحنة بعض العلماء وأفاضل التابعين وقتل بسببها أكثر من مائة ألف رجل، لذلك شدد علماء أهل السنة ومنعوا الإنكار العلني على السلطان في الجملة – كما سلف من أقوالهم-إلا إذا غلبت عليه المصلحة التي يراها كبار علماء ومجتهدو العصر، وقلَّ من يرجع إليهم في عصرنا الحاضر؛ لكون كثير من الناس تأثر بالإعلام المزيف وببعض الشخصيات التي تتأثر بما يدور حولها في الساحة من أحداث دون أن يربطوها بأدلة الشرع المطهر وفقه المصالح والمفاسد.

وفي عصرنا الحاضر ظهرت الفتنة العظمى المسماة بثورات الربيع والتي تم فيها إعلان النكير العلني على ولاة الأمر والخروج عليهم، وقد قتل بسببها حتى الآن أكثر من مليون في سوريا وليبيا واليمن وغيرها من الدول الإسلامية التي فُتِنَتْ بهذه الثورات، وتشرد بسببها ملايين البشر من أوطانهم، وتدمرت بلدان الثورات، وكثر فيها الفقر والفساد وتسلط عليها الأعداء من كل حدب وصوب وتفلت الأمن، وتزعزع الاستقرار، ورغم أنها كانت عام 2011م إلا أن سفك الدماء والحروب ما زالت مستمرة حتى كتابة هذه الأحرف في الخامس من رمضان عام 1438م، الموافق لتاريخ 31 مايو عام 2017م، فليت شعري متى يستيقظ المسلمون، ويعقلوا، ويراجعوا دينهم، وينتبهوا للأخطار التي هي بسبب بعدهم عن دين الله.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

الحلقة (19)
إنشاء قنوات فضائية شرعية

قد يتعجب البعض لطرحي هذا الموضوع، لكني طرحته من واقع حياتي، فقد زرت قبل أربع سنوات أحد المشايخ الأجلاء ممن لهم قدم صدق وسبق في العلم والتربية ويُعد من مشايخي الذين استفدت منهم من خلال كتبه واستشاراته، ولما وصلت داره قال لي أعلن توبتك الآن، وكان المجلس مكتظاً بالفضلاء، فقلت له : أستغفر الله وأتوب إليه، ولكن ما هو الشيء الذي أعلن منه توبتي؟ فقال : من الظهور على القنوات ومن القناة الاسلامية التي تظهر فيها أنت وبعض المشايخ؟ ثم دار بيني وبينه نقاش طويل، خلاصته أنه يرى تحريم التصوير والظهور على القنوات الفضائية ولو لأجل تبليغ الدعوة.

فأحببت في هذا اللقاء أن أضع بين أيديكم هذه المسألة كي ندرسها من ناحية شرعية موجزة، فأقول وبالله التوفيق :

هناك بعض الفضلاء يرى في عصرنا الحاضر أن القنوات الفضائية محرمة ولا تجوز بحجة أن التصوير المرئي محرم، حتى وإن كانت قنوات شرعية خالية من المحظور الشرعي.

وبسبب هذا الرأي اتهم بعض الفضلاء من يقوم بإنشائها أو الظهور عليها بألفاظ كقول بعضهم: فيه نظر، أو أنه مفتون بمجالسة الحزبيين، أو مميع للدعوة، حسب اختلاف العبارات من شخص لآخر، ويستثنون من التهم بعض العلماء والدعاة الذين يرون أنهم أخطأوا بظهورهم في تلك القنوات، ولكن لا يُشْهِرون الكلام فيهم بحجة أن نقدهم على الملأ قد يكون سلبيًّا عليهم كمجرحين نظرا للتقليد أو مصلحة انتمائية أو لدفع مفسدة شخصية ونحوها من الأمور الأخرى.

وقد يكون لبعض العلماء رأي قديم بالمنع، ورأي جديد بالجواز، أو للعالم رأيان متباينان، فيظل المقلد على الرأي القديم، ويتعصب لرأي دون آخر ويعادي في سبيله، ويُجرِّح كل من خالفه، وكأن الحق معه وحده ليس غير، وهذا مرضٌ خال من

الإنصاف والعدل الذي أمر الله به في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّـهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) [النحل:90].

ولا شك أن التصوير التلفزيوني ومثله الفوتوغرافي من الأمور المختلف فيها في عصرنا الحاضر، رغم أننا نميل للقول بترك التصوير التلفزيوني، ومن باب أولى الفوتوغرافي لولا المصلحة الدعوية في التصوير التلفزيوني- خصوصا في عصرنا الحاضر -.

فبتصوير المحاضرات والندوات والدروس وما ينفع الناس وبثها عبر القنوات الشرعية التي تم انشاؤها ندفع أعظم المفاسد وكذلك الظهور على شاشاتها بقصد تبليغ الدعوة وإنكار المنكرات وتربية المجتمعات تربية إيمانية على المنهج الوسطي، وخصوصا أن تلك البيوت قد دخلتها قنوات فاجرة، أفسدت على الناس عقائدهم وأخلاقهم وأبعدتهم عن وحي الكتاب والسنة، فدفعاً لهذه المفاسد تم إنشاء مثل تلك القنوات الشرعية المحافظة.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز: «عند رجاء المصلحة العامة في تصوير الحفلة أو الندوة أو المجتمع الإسلامي الذي فيه الدعوة إلى الله، إذا رؤي في هذا أن المصلحة أكثر وأن هذا التصوير يترتب عليه الخير ونفع الناس، وانتفاعهم بهذا الحفل أو هذه الندوة، فلا حرج في ذلك إن شاء الله »[1]اهـ.

وقال رحمه الله: « الأشرطة التي تحتاج إلى التصوير مثل أشرطة الفيديو إذا دعت الحاجة إلى ذلك وسجل عليها من الندوات النافعة والمحاضرات النافعة ما ينفع الناس فلا حرج في ذلك، من باب تقديم المصلحة العظيمة على ما في التصوير من المضرة والمنكر، فالمقصود من هذا كله أن إيجاد فيديو ينفع الناس قد سُجِّلَ فيه، وقد جُعِلَ فيه من العلوم النافعة والمحاضرات المفيدة والندوات الصالحة خير من تركه وإتلافه بدون فائدة، هذا المقصود» [2]اهـ.

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: « إذا كان لحاجة أو لمصلحة فلا بأس، فالحاجة مثل أن يريد الإنسان إثبات واقع من الوقائع ويصورها بالفيديو، والمصلحة مثل أن يصور أشياء مفيدة لأبنائه بدلاً عن التلفزيون؛ لأن كثيراً من الناس صاروا

---

[1] مجموعة من المشايخ، فتاوى إسلامية (٣٦٧/٤).
[2] ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢١٤/٩).

يستعملون الفيديو فيصورون أشياء تلهي الصغار وتمنعهم من النظر إلى التلفزيون وما فيه من البلاء، أما لغير ذلك فإنها مضيعة للمال ومضيعة للوقت، مضيعة للمال لأن الأشرطة هذه لها قيمة، ثم عرضها على الشاشة أيضاً له قيمة، تأخذ من الكهرباء، ثم إنها مضيعة للوقت أيضاً، وعلى هذا إذا كان فيها مصلحة دينية صار أمراً مطلوباً كما لو أردنا أن نصور محاضراً يحاضر في أمر شرعي يوجه الناس ويرشدهم هذا أمر طيب »[1]اهـ.

وقال الشيخ عبيد الجابري: « الذين يظهرون في التلفاز من الموصوفين بالعلم والفضل، هؤلاء ما يقصدون الثاني، يقصدون منفعة الناس فلا تثريب عليهم إن شاء الله تعالى »[2]اهـ

ومن استطاع أن يربي أهله وأبناءه تربية شرعية صحيحة بحيث يستغنون عن القنوات الفضائية الشرعية فذاك، لأن جواز مثل هذه الوسائل إنما كان من باب « درء المفاسد وجلب المصالح» فإذا سلم الشخص وأهله وأبناؤه من المفسدة كان الاستغناء خيرا لهم من مشاهدتها، أما أن يمنعهم بلسانه ثم يتركهم يذهبون إلى بيوت الجيران والأقارب والأصدقاء لمشاهدة القنوات غير الشرعية فيشاهدون الغث والسمين مما يفسد الأخلاق والقيم والعقائد ويرون الرذيلة ونحوها من خلال الأفلام العربية والأجنبية فلا؛ بل عليه أن يقتني لهم تلفزيوناً ويقتصر فيه على القنوات التي تلتزم في برامجها منهج البرامج الشرعية والهادفة.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «الذي أرى أن يوجد قناة إسلامية يتكلم بها علماء راسخون في العلم، أهل عقيدة سليمة، ويبيِّنون الحق دون مهاترات أو منازعات أو سبٍّ للآخرين، فهذه إذا وجدت نفع الله بها، وأرجو الله عز وجل أن يتحقق هذا، لأن بقاء الناس لا يشاهدون إلا ما ينشر في هذه الفضائيات المدمرة ضرر عظيم، لكن إذا وُجِدَت قناة إسلامية يتكلم فيها علماء راسخون في العلم، أقوياء في بيان الحق، فلكل سلعة مشترٍ، اهل الباطل يذهبون للباطل، وأهل الخير يذهبون إلى الخير، وإذا كانت القناة الإسلامية هذه مشيقة في العرض، وفي طرح المسائل، وفي الإجابة عن الإشكالات سوف ينصرف إليها أناس كثيرون حتى ممن لا يريدون هذا،

---

[1] ابن عثيمين، لقاء الباب المفتوح (١٤٨).
[2] عبيد الجابري، فتوى صوتية لفضيلته حول ظهور بعض الفضلاء على القنوات الفضائية.

فأسأل الله أن يحقق هذا عن قريب حتى يشتغل الناس به عن مشاهدة القنوات الفضائية الفاسدة المفسدة.

[فقال] السائل: أيكون هذا مسوغاً لمن لم يحصل على الدش أن يشتري الدش بحجة هذا؟ الجواب: نعم يشتري الدش بهذه الحجة، أليس الآن عندنا إذاعة القرآن كلها سليمة، وأناس عندهم راديو وما يستمعون إلا إلى إذاعة القرآن، وما دام عندنا مصلحة محققة فالأوهام هذه مطرحة ولا عبرة بها»[1] اهـ.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] ابن عثيمين، لقاء الباب المفتوح، رقم (٢١١).

الحلقة (20)
وصف الدعاة بالحزبية بدعوى وجود التنظيم الإداري

العمل الجماعي وتنظيمه وفق الشريعة الغراء من الأمور المقربة إلى الله سبحانه ، متى خلا من الحزبيات والولاءات الضيقة، فليس كل من دعا إلى التنظيم يكون حزبياً كما يدَّعيه بعض الفضلاء.

فمما لا يخفى على العلماء أن الإسلام دين الالتزام والنظام السائد على البشرية جمعاء، وقد سمحت الشريعة الغراء باستخدام كافة الطرق والوسائل المباحة في الدعوة إلى الله، ومن ذلك تنظيم العمل الدعوي الجماعي، فتقوم الجامعة مثلا أو المعهد أو المركز أو القائم على تدريس الطلاب بالمسجد أو المنزل بترتيب طلابه وتقسيمهم إلى حلقات، كلٌ حسب مستواه العلمي، ويقوم بتعيين المعلمين الأكفاء لتدريس الطلاب حسب المواد العلمية المقررة، كما يوزع القائم عليهم بعض المحاضرين والخطباء على المساجد وأماكن تجمعات الناس، ويخصص لهم الموضوعات المناسبة حسب الزمان والمكان، ومنها أن يعقد الشيخ أو مدير الجامعة أو المركز مجالس خاصة بكبار المعلمين كل أسبوع أو شهرياً لمدارسة أوضاع الطلاب والتعليم والدعوة، طرح بعض الخطط المستقبلية المشروعة لإنجاح مسار التعليم والدعوة إلى الله، ونحوها.

ومن الجائز أيضا تنظيم الوقف وأعمال البر ونحوهما من المشاريع والجمعيات الخيرية بعمل رئيس مجلس إدارة وأعضاء جمعية عمومية وتأسيسية ومدير عام ومدراء مالية وإدارية وإعلام وعلاقات ونحوها، فهذه الأمور وما أشبهها مما لا ينافي الشريعة الإسلامية، وهي وسائل جائزة دفعاً للفوضى السائدة في أوساط الدعاة والمتعلمين.

يقول شيخنا مقبل الوادعي رحمه الله : « الذي ينكر التنظيم، وينكر العمل الجماعي ليس من أهل السنة، لأن النبي عليه الصلاة والسلام يقول:« المؤمن للمؤمن كالبنيان

يشد بعضه بعضاً»[1]، ورب العزة يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّـهَ إِنَّ اللَّـهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة:2] [2].

أما التنظيم المسمى اليوم بالهرمي والذي يخضع في الحضر لأمير يبايعه أو يعاهده على السمع والطاعة جماعة معينة أو أعضاء مركز أو جمعية أو محفل ونحوها، فلا يقطعون في أمر من الأمور إلا به، فهذا أمر محدث ما أنزل الله به من سلطان، وهو وسيلة للتنصل عن بيعة ولي الأمر الشرعي " حاكم البلاد" ووسيلة لتخصيص الولاء وتضييقه في أعضاء منتسبين لهذا النظام، وهو التحزب بعينه.

قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله : «الحزبية والتنظيم الذي يفرق الأمة ويجعلها فرقاً متعادية، يبغض بعضها بعضاً ويتنكر بعضها لبعض، فكل حزب يرى أن الحق ما هو عليه دون غيره، فيتعاطفون ويتناصرون فيما بينهم، بيد أنهم لا يفعلون ذلك مع غير حزبهم، وهذه بدعة تشطر الأمة وتفرقها رغم أن الأمة واحدة بحسب التوجيه القرآني الكريم.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَـٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾[الأنبياء:92] [3].

وقال الشيخ صالح بن سعد السحيمي: « ومن هنا نقول أيضاً : إن الإسلام يمقت جميع الروابط التي تقوم على أحلاف حزبية أو طائفية مهما ادَّعى أصحاب تلك الأحلاف من حسن النية وسمو المقصد، فقد ربط الإسلام المسلمين برابطة عظيمة بحيث لا يمكن لأي تنظيم وضعي مهما حصل له من القوة والدقة أن يصل إلى مثلها، وإن العلاقة أو الأخوة الإسلامية هي أساس الولاء والبراء في الإسلام، فالمسلم ولي المسلم سواء عرفه أو لم يعرفه؛ بل لوكان أحدهما في المشرق والآخر في المغرب، وهذا يعني أن الإسلام لا يحتمل داخله تنظيما آخر بحيث تكون أسس ذلك التنظيم وقواعده أساساً للولاء والبراء، لأن هذا النوع من التنظيم يقتضي أن من انتظم فيه يستحق العون والنصرة وغيرها من الحقوق، مع أن الإسلام أعطى المسلم جميع هذه الحقوق لمجرد كونه مسلماً لا لسبب آخر »[4].

---

(1) متفق عليه.
(2) مقبل الوادعي، فتوى صوتية بعنوان: »كيف يكون التنظيم للعمل الدعوي، فنحن نعلم أن لا عمل بدون تنظيم، وما هو الفارق الحقيقي بين التنظيم والحزبية؟".
(3) النجمي، المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال (ص١٩٥).
(4) سعد بن عبد الرحمن الحصين، منتقى من تقريظ كتاب "حقيقة الدعوة إلى الله تعالى".

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: « فيجب على طالب العلم أن يتخلى عن: الطائفية والحزبية بحيث يعقد الولاء والبراء على طائفة معينة أو على حزب معين، فهذا لا شك خلاف منهج السلف، فالسلف الصالح ليسوا أحزاباً بل هم حزب واحد، ينضوون تحت قول الله عز وجل (هُوَ سَمَّاكُمُ المُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ) [الحج: 78].

فلا حزبية ولا تعدد، ولا موالاة، ولا معاداة إلا على حسب ما جاء في الكتاب والسنة »[1].

والحاصل: أن التنظيم الإداري وتقسيم مهامه الدعوية والعلمية مباح بكل الوسائل والطرق العصرية إذا سلم من عقد الولاءات الضيقة وسلم من مخالفة أدلة الكتاب والسنة.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] محمد بن صالح العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ٢٦/٢٤٠).

الحلقة (21)
قاعدة الموازنة بين الحسنات والسيئات عند الرد على المبتدعة

جرت فتنةٌ عظيمة بين الدعاة في التسعينيات الميلادية وما بعدها في قضية هل يلزم ذكر حسنات وسيئات المبتدعة عند الرد عليهم، ولا زال أثر هذه الفتنة حتى الآن، حيث ألزم بعض الدعاة إخوانهم المشايخ بقاعدة الموازنة بين الحسنات والسيئات عند الرد على المبتدع، ظانّين أن هذا باب من أبواب العدل والإنصاف، ولا شك أن هذا غلط محض، فالعلماء الربانيون منذ القدم حتى اليوم لا يذكرون محاسن المبتدعة إلا حال التراجم والتعريف بهم وبعلومهم، أما عند التحذير من بدعهم وضلالهم فيكتفون بذكر خطر هذه الضلالات والبدع والتحذير منها ومن صاحبها لئلا يغتر به الآخرون، وهذه هي طريقة المنهج السوي.

فإنك إذا حذرت من مبتدع، ثم ذكرت محاسنه، ظنَّ من قرأ لك أو سمع منك وخاصة العوام أنه يجوز أخذ الخطأ أو البدعة من المبتدع ومتابعته، وهذا مسلك من مسالك الانحراف الدعوي، الذي يجب الحذر منه.

كما غلط آخرون فقالوا : عند التعريف بحال صاحب المنهج السوي الذي وقع في البدعة أو ما ظاهره البدعة، إنه يلزم التحذير منه، ومن خطئه دون بيان ما له من الحسنات، وهذا خطأ آخر.

فإن من وقع في الخطأ أو البدعة وأصوله سليمة المشرب، فإنه يُنصح في خطئه وبدعته بإقامة الحجة عليه وإزالة الشبهة عنه، ولا مانع من ذكر محاسنة حال التوجيه والمناظرة، فإن أقيمت عليه الحجة وزالت عنه الشبهة، ثم عاند وأصرَّ على البدعة، وليس له مخرج منها ولا مسوغ، فحينها يُلحق بالمبتدعة ولا كرامة، مع إعراضنا عن ذكر محاسنه، لأن المقام تحوَّل من مقام تقويم ونصح إلى مقام تحذير وبيان، وقد سبق بيان ذلك في مقال لنا بعنوان " خطر الحكم على المشايخ بالابتداع والتحذير منهم بمجرد وقوعهم في بدعة أو شبهة أو زلة ونحوها" ولا حاجة لنا بتكرار الكلام.

أما هل يلزم ذكر حسنات وسيئات المبتدعة عند الرد عليهم؟ فالجواب : لا كما تقدم في أول المقال.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله: « النقد إما أن يكون في ترجمة الشخص المنتقد ترجمة تاريخية فهنا لا بد من ذكر ما يحسن ويقبح بما يتعلق بالمترجم من خيره وشره، أما إذا كان المقصود بترجمة الرجل هو تحذير المسلمين وبخاصة عامتهم الذين لا علم عندهم بأحوال الرجال ومناقب الرجال ومثالب الرجال؛ بل قد يكون له سمعة حسنة وجيدة ومقبولة عند العامة، ولكن هو ينطوي على عقيدة سيئة أو على خلق سيئ، هؤلاء العامة لا يعرفون شيئاً من ذلك عن هذا الرجل، حين ذاك لا تأتي هذه البدعة التي سميت اليوم بـ"الموازنة"، ذلك لأن المقصود حين ذاك النصيحة وليس الترجمة الوافية الكاملة، ومن درس السنة والسيرة النبوية لا يشك ببطلان إطلاق هذا المبدأ المحدث اليوم وهو " الموازنة " لأننا نجد في عشرات النصوص من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام يذكر السيئة المتعلقة بالشخص للمناسبة التي تستلزم النصيحة ولا تستلزم تقديم ترجمة كاملة للشخص الذي يراد نصح الناس منه، والأحاديث في ذلك أكثر من أن تستحضر في هذه العجالة»[1].

وسُئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: هل من الواجب ذكر محاسنهم ومساوئهم، أو فقط مساوئهم؟

فأجاب بقوله: « كلام أهل العلم نقد المساوئ للتحذير، وبيان الأخطاء الذين أخطأوا فيها للتحذير منها، أما الطيب معروف، مقبول الطيب، لكن المقصود الأعظم والمهم بيان ما عندهم من الباطل؛ ليحذره السائل ولئلا يميل إليهم.

فسأله آخر: أناس يوجبون الموازنة، إذا انتقدت مبتدعاً ببدعته لتحذر الناس منه، يجب أن تذكر حسناته حتى لا تظلمه؟

فأجاب الشيخ رحمه الله: لا، ما هو بلازم، ولهذا إذا قرأتَ كتب أهل السنة؛ وجدت المراد التحذير، اقرأ في كتب البخاري " خلق أفعال العباد"، في كتاب الأدب " الصحيح"، كتاب " السنة " لعبد الله بن أحمد، كتاب " التوحيد" لابن خزيمة، " رد عثمان بن سعيد الدارمي على أهل البدع " إلى غير ذلك.

يوردونه للتحذير من باطلهم، ما هو المقصود تعديد محاسنهم، المقصود التحذير من باطلهم.

---

[1] الألباني، فتوى مسجلة لفضيلته ضمن شريط «من حامل راية الجرح والتعديل في العصر الحاضر ».

ومحاسنهم لا قيمة لها بالنسبة لمن كفر، إذا كانت بدعته تكفِّره؛ بطلت حسناته، وإذا كانت لا تكفِّره؛ فهو على خطر؛ فالمقصود هو بيان الأخطاء والأغلاط التي يجب الحذر منها »[1] اهـ.

وقال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله: « عندما نريد أن نقوِّم الشخص، فيجب أن نذكر المحاسن والمساوئ، لأن هذا هو الميزان العدل، وعندما نحذر من خطأ شخص فنذكر الخطأ فقط، لأن المقام مقام تحذير، ومقام التحذير ليس من الحكمة فيه أن نذكر المحاسن، لأنك إذا ذكرت المحاسن فإن السامع سيبقى متذبذباً، فلكل مقام مقال »[2]اهـ .

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] درس صوتي مسجل لسماحته ضمن سلسلة دروس صيف ١٤١٣ هـ في الطائف.

[2] محمد بن صالح العثيمين، ، » لقاء الباب المفتوح «(٦١ ـ ٧٠)، (ص١٥٣)، طبعة الطيار.

الحلقة (22)
فضلاء العصر وفتنة الإرجاء

من الفتن التي جرت بين الدعاة في التسعينيات الميلادية وما بعدها، ولا زال أثر هذه الفتنة حتى الآن، "تهمة بعض فضلاء العصر بالإرجاء".

والإرجاء لغة: التأخير.

واصطلاحا: تأخير العمل عن الإيمان، فكل من لم يُدخل العمل في مسمى الإيمان فيه فهو مرجئ.

فالمرجئة : يرون أن من نطق الشهادتين أو أقرَّ وصدَّق بهما فهو كامل الإيمان، وإن زنى وارتكب كل الفواحش العملية، وترك الصلاة والصيام والزكاة والحج ونحوها من العبادات؛ بل يستوي عندهم إيمان أبي بكر وبقية الصحابة مع إيمان الناطق بالشهادتين وإن كان فاسقاً لا يصلي.

والعجب العجاب : أن بعضهم اتهم بعض كبار العلماء والدعاة في العصر الحديث بتهمة الإرجاء، وعلى رأس المتهمين شيخ المحدثين ومجدد عصره الإمام محمد بن ناصر الدين الألباني، ومع مرور الزمن انتقلت هذه التهمة حتى عمت بعض فضلاء أهل الحديث، ولا شك أن هذا من الخطأ والتعجل قبل تحرير النزاع في المسألة.

ولو سلمنا جدلاً أن عالماً وافق المرجئة في مسألة من المسائل، فهل من الإنصاف إلحاقه بالمرجئة ووصفه بأنه " مرجئ"، أو نقول: هذا قول وافق فيه مذهب المرجئة، ثم نناصح القائل به إذا ثبت أنه أخطأ وقال ذلكم القول.

ومما يؤسف له أن بعض الدعاة كان صمام أمام ضد هذه التهمة التي وجهها بعضهم لبعض، واليوم صار بعض أولئك المدافعين قديما يوجهونها اليوم لبعض إخوانهم دون هوادة.

فالحذر من الوقوع في الفخ، فإن أهل المنهج الحق يَبْرأون إلى الله من هذه التهمة التي أدخلها عليهم في العصر الحديث بعض أصحاب المناهج العصرية المنحرفة، وقد أخذوا هذه التهمة من المبتدعة، لا من أهل السنة، ومما يؤكد ذلك: ما ذكره القاضي

أبو الفضل السكسكي ـ المتوفى سنة ٦٨٣ هـ: «أن طائفة من أهل البدع تسمى بالمنصورية، وهم أصحاب عبد الله بن زيد، يتهمون أهل السنة بأنَّهم مرجئة لقولهم: إن تارك الصلاة إذا لم يكن جاحداً لوجوبها مسلم على الصحيح من المذهب ـ مذهب أحمد ـ ويقولون: هذا يؤدي إلى أن الإيمان عندهم قول بلا عمل»(1)اهـ

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: « لو فرضنا قال قائل بمسألة واحدة من مذهب الإرجاء، هل يصح أن نسميه مرجئا؟

الجواب: لا، كما أنه لو أنَّ أحداً من فقهاء الحنابلة أخذ بقول الشافعية بمسألة من المسائل لا نقول: إنه شافعي، كذلك لو أن أحداً أخذ بمسألة واحدة من مسائل الأشاعرة لا تقل : إنه أشعري، إذا أردنا أن نقول، نقول هو قال بهذا القول وهو قول الأشاعرة، فلا نلحقه هو بالأشاعرة، وهذه مسألة ينبغي التفطن لها، لأن بعض الناس أيضا أخطأ في ابن حجر والنووي وأشباههما حين تأوَّلوا في الصفات، فقالوا: هؤلاء أشاعرة وأطلقوا، لم يقولوا: قالوا بقول الأشاعرة في هذا الباب، الأشاعرة لهم مذهب مستقل في باب الصفات، وفي باب الإيمان، وفي باب الأفعال أفعال العباد، وفي القضاء والقدر، فلينتبه الشاب لهذه المسألة»(2)اهـ

والحاصل: أن تهمة الفضلاء من أهل المنهج السوي بالإرجاء بمجرد خطأ غير مقصود أو نحوه ـ وهم ممن يحذر من عقيدة المرجئة ويتبرأ منها ويتعزى بمنهج السلف قولاً واعتقاداً ومنهجاً ـ جريمة وظلم، فإن المرجئة المبتدعة على المشهور أربع طبقات كما ذكرته في أحد أجوبتي (3)، وليس في واحدة منها ما يمكن تطبيقه على هؤلاء الفضلاء المتهمين ممن جالسناهم وخبرناهم عن قرب، أو ممن قرأنا لهم وعرفنا عقيدتهم ومنهجهم الصافي ممن هم لازالوا على ذلك، وإليكم طبقات المرجئة:

الطبقة الأولى: مرجئة الفقهاء وهؤلاء أخفُّهم، ولذا اختلف العلماء في تبديعهم : وهم جماعة من الفضلاء اشتهروا في زمن السلف الصالح، منهم: ذر بن عبد الله الهمداني رأس مرجئة الفقهاء وهو من كبار أتباع التابعين، وحماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة وغيرهما، وقد وقع أصحاب هذه الطبقة في بدعة الإرجاء زمن التابعين، وكانوا يرون أن الإيمان هو التصديق فقط، وقد كان الخلاف في بداية أمره خلافاً لفظياً كما

---

(1) السكسكي، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (ص٩٦).
(2) ابن عثيمين، شريط محاورة هاتفية مع أهل الجزائر.
(3) صادق بن محمد البيضاني، الأجوبة على أسئلة البحرين، شريط رقم (٢)، جواب السؤال رقم٧ (١) بتاريخ ١٤٣٥/٦/٤هـ، الموافق لتاريخ ٢٠١٤/٤/٥م.

أشار إلى ذلك ابن أبي العز شارح »الطحاوية« لكنه تعدى بعد ذلك إلى إنكار العمل ـ والعياذ بالله ـ ، ولا شك أنهم مبتدعة على الصحيح، ولا يدافع عنهم إلا من لم يسبر حالهم، فإن ابن تيمية ذكر أصحاب هذه الطبقة بالصلاح وأثنى على بعضهم، وذكر أن السلف لم يكفروهم، ـ وهو كما قال – لم يكفروهم، وإنما بدَّعوهم، فقد بدعهم إبراهيم بن يزيد النخعي وسليمان بن المعتمر وأحمد بن حنبل وجماعة [1].

وليس من هذه الطبقة أبو حنيفة فإنه قال في الفقه الأكبر (85) : " والإيمان هو التصديق والإقرار "اهـ، وقد نقل قاسم بن قطلوبغا الحنفي في حاشيته على المسامرة شرح المسايرة (ص178 وما بعدها : قال في المسايرة " قول صاحب العمدة منهم : الإيمان هو التصديق؛ فمن صدق الرسول فيما جاء به، فهو مؤمن، فيما بينه وبين الله تعالى، والإقرار شرط إجراء الأحكام"، ثم قال ابن قطلوبغا : " هذا القول مروي عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى، نص عليه في كتاب العالم والمتعلم"اهـ، وبنحوه ذكره ملا علي القاري في شرح الفقه الأكبر، ونسبه إلى جمهور المحققين، وقال : وهو المروي عن الإمام يعني أبا حنيفة.

الطبقة الثانية: طبقة المرجئة ممن أصولهم جهمية، والإيمان عندهم هو التصديق ليس غير، وهؤلاء مبتدعة قطعاً وبلا خلاف، وهم شر طوائف المرجئة.

الطبقة الثالثة: طبقة المرجئة ممن أصولهم كرامية، والإيمان عندهم هو قول اللسان، إلا أنهم يوافقون أهل السنة بأنه غير ناج في الآخرة، رغم قولهم عنه إنه : مؤمن في الدنيا، وهم فرقة مبتدعة.

الطبقة الرابعة: طبقة مرجئة الأشاعرة، والإيمان عندهم هو التصديق، وهم مبتدعة باتفاق أهل السنة إلا أنهم في معتقداتهم أخف من مرجئة الجهمية [2].

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

---

(1) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٥٠٧).

(2) صادق بن محمد البيضاني، الأجوبة على أسئلة البحرين، شريط رقم (٢).

الحلقة (23)

الفصل في أقوال فضلاء العصر حول«هل العمل شرط صحة أو كمال للإيمان»

هذه بدعة لفظية اختلف فيها بعض مشايخ العصر ممن ينتسب لمنهج السلف - منهج أصحاب القرون المفضلة - ، واختلافهم لا يعدو عن كونه اختلافاً لفظيًّا، فكلهم يقول: «الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»، وكلهم يقول: «العمل جزء من الإيمان»، وكلهم يقول: «للإيمان ركنان أساسيان، هما: القول والعمل».

لكن بعضهم خاض فيما لا فائدة منه، فقائل يقول: العمل شرط صحة للإيمان، ومن خالفه فهو مرجئ أو وافق المرجئة، وآخر يقول: بل شرط كمال، ومن خالفه فقد وقع في بدعة الخوارج.

وأيضاً من يقول بأنه شرط كمال يقول : إنما نقصد به أصل الإيمان أو مسماه، ومن يقول : بأنه شرط كمال يقول : ليست كل الأعمال شرط صحة، ففيها الواجبات والسنن، ثم يتفقون جميعاً ويقولون : من الأعمال ما تركه كفر، ومنها ما ليس تركه كفراً، وكلهم يعتقدون بمعتقد أهل السنة والجماعة الذي يقول:» أركان الإيمان: قول وعمل واعتقاد« وبهذا القول والمعتقد : أبطل الطرفان القاعدة الفلسفية الاستفهامية «هل العمل شرط صحة أو كمال للإيمان»؟.

إذن الخلاف لفظي، لا واقع له.

فإذا تمعن المحقق في كلام الطرفين وجدهما غير مختلفين سوى من حيث اللفظ لا المآل.

فخلافهم شبه فلسفي، ومسألتهم : علم لا ينفع وجهل لا يضر، فإن من قال: «الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية» فقد برئ من الإرجاء، وكلا الفريقين يقول ذلك.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «ولا حاجة أن نقول ما يدور الآن بين الشباب وطلبة العلم: هل الأعمال من كمال الإيمان أو من صحة الإيمان؟ فهذا السؤال لا داعي له، أي إنسان يسألك ويقول: هل الأعمال شرط لكمال الإيمان أو شرط لصحة الإيمان؟

نقول له: الصحابة رضي الله عنهم أشرف منك وأعلم وأحرص منك على الخير، ولم يسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم هذا السؤال، إذن يسعك ما يسعهم.

إذا دلَّ الدليل على أن العمل يخرج به الإنسان من الإسلام صار شرطاً لصحة الإيمان، وإذا دلَّ على أنه لا يخرج صار شرطاً لكمال الإيمان وانتهى الموضوع، أما أن تحاول الأخذ والردَّ والنزاع، ثم من خالفك قلت : هذا مرجئ.

ومن وافقك رضيت عنه، وإن زاد قلت: هذا من الخوارج، وهذا غير صحيح.

فلذلك مشورتي للشباب ولطلاب العلم أن يدعوا البحث في هذا الموضوع، وأن نقول: ما جعله الله تعالى ورسوله شرطاً لصحة الإيمان وبقائه فهو شرط، وما لا فلا، ونحسم الموضوع»[1] اهـ.

ثم قسم بعضهم شرط الصحة إلى قسمين فقال: تارك جنس العمل كافر، وتارك آحاد العمل ليس بكافر، فرد الشيخ ابن عثيمين جواباً على سؤال صاحب قطر بقوله: «أما جنس العمل، أو نوع العمل ، أو آحاد العمل، فذا كله طنطنة لا فائدة منها»[2] .

وسبب هذا الخلاف يعود لقول الحافظ ابن حجر رحمه الله في " الفتح" حيث قال: «فالسلف قالوا : هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص.. والمرجئة قالوا: هو اعتقاد ونطق فقط، والكرامية قالوا: هو نطق فقط، والمعتزلة قالوا: هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته، والسلف جعلوها شرطاً في كماله، وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى»[3].اهـ

وهاتان وقفتان عند كلام الحافظ ابن حجر:

الأولى: لم يصح عن أحد من السلف أنه قال: إن الإيمان شرط كمال، وإن كان جل الأعمال من الكمال، وعليه : فهذا مأخذ يؤخذ على الحافظ ابن حجر رحمه الله ، ويُلحق هذا المأخذ ضمن التنبيهات والأخطاء التي وقع فيها الحافظ في كتابه " فتح

---

[1] ابن عثيمين، شرح الأربعين النووية عند الحديث رقم (٣٤).
[2] ردا على سؤال ضمن شريط الأجوبة على الأسئلة القطرية.
[3] ابن حجر، فتح الباري (٤٦/١).

الباري" وخصوصا أنه تأثر بالمذهب الأشعري اجتهاداً منه، ولا يُلحق بالأشاعرة لكونه كان يتحرَّ الحق، وينصر مذهب السلف في الظاهر.

الثانية: أن الحافظ قيده بقوله »وهذا كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى«، والمختلفون اليوم يخوضون فيما يتعلق بأعمال المكلفين في الدنيا والآخرة وهذا شيء لم يقصده الحافظ بهذا الإطلاق.

وبذا يتبين أن من الأعمال ما هو شرط صحة، ومنها ما هو شرط كمال وهو الغالب في أفعال المكلفين، وقد اتفق الطرفان مآلاً على ذلك، بخلاف المرجئة الذين جعلوا كل الأعمال من غير استثناء شرط كمال في الإيمان، لأنهم يرون أن «الإيمان لا يزيد ولا ينقص».

وقد أوجز سلفاً ما قلناه سماحة شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله حيث قال :
«أعمال الجوارح فيها ما هو كمال للإيمان، وفيها ما تركه منافٍ للإيمان، والصواب أن الصوم يكمل الإيمان، الصدقة من كمال الإيمان، وتركها نقص في الإيمان وضعف في الإيمان، معصية، أما الصلاة فالصواب أن تركها كفر أكبر، نسأل الله العافية، وهكذا كون الإنسان يأتي بالأعمال الصالحات، هذا من كمال الإيمان، وكونه يكثر من الصلاة ومن صوم التطوع، ومن الصدقات، فهذا من كمال الإيمان، مما يقوى به إيمانه»[1] اهـ

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة الغد.

---

[1] ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢٨/٩٧).

الحلقة (24)
كيفية التعامل مع المخالف

ينبغي للقارئ الكريم أن يتعرف على الطريقة المثلى في التعامل مع المخالف عند الاختلاف، وقد بسطت ذلك في مقال لي منذ عدة سنوات، وتم نشر المقال ضمن كتابي " الوثيقة المهمة لإصلاح ما بين الأمة صفحة 250 وما بعدها، طبعة دار اللؤلؤة ببيروت لعام 2015م"، ولعل من المناسب لأهميتها إعادة نشرها ليستفيد منها الناس، وخصوصاً أن الخلافات متكررة ومتجددة حتى هذه الساعة، وتتلخص هذه الطريقة في الآتي:

الأول: التعامل مع المخالف كإنسان له مشاعر وأحاسيس وعواطف حسب بيئته وطينته.

الثاني: الاعتراف بحق الأخوة مهما اختلفنا.

الثالث: التسليم لـ «الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة ـ أصحاب القرون الثلاثة المفضلة -» عند الاختلاف.

الرابع: الاعتراف بقدرات الآخرين، وإنزالهم منازلهم في حدود الشرع بما يوافق المنهج الحق.

الخامس: التسليم بأن الخطأ وارد في حق الآدميين، سوى المعصومين من الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم

السادس: الاعتراف بالخطأ والتواضع للآخرين.

السابع: إرساء مبدأ الشفقة والرحمة بالأمة.

الثامن: إرساء مبدأ الخلق الحسن.

التاسع: الاعتراف بإيجابيات المخالف وشكره عليها في حدود الشرع.

العاشر: نسيان الخطأ الذي رجع عنه المخالف.

الحادي عشر: الحذر من استعمال النقد اللاذع المباشر.

الثاني عشر: احترام آراء الآخرين في حدود الشرع.

الثالث عشر: تجنب الجدال.

الرابع عشر: حسن الطرح والنقد.

الخامس عشر: طلاقة الوجه عند اللقاء والمناقشة.

السادس عشر: الحذر من التزلف للسلطان وبعض الجهات الرسمية على حساب المخالف.

السابع عشر: مراقبة الله قبل جرح الآخرين.

الثامن عشر: التثبت من وقوع الخطأ قبل معالجته، وقبل نقد مَنْ نُسِبَ له.

التاسع عشر: استعمال اللين والحكمة والتلطف في النصح.

العشرون: الحذر من إشاعة أخطاء المخالف حتى يناصح وتقام عليه الحجة وتزال عنه الشبهة، ثم النظر في المصلحة والمفسدة حال رفضه قبول الحق من إشاعتها أو عدمه.

الواحد والعشرون: الصبر على أذى وسوء خلق المخالف.

الثاني والعشرون: تغليب نصيحة السر على الجهر؛ حسب المصلحة والمفسدة.

الثالث والعشرون: أن يحذر الناقد عالماً كان أو طالب علم من تشجيع الناشئة على التشهير بمثالب وزلاَّت العلماء والدعاة إلى الله.

الرابع والعشرون: الحذر من إلزام الآخرين بأقوال بعض المشايخ.

الخامس والعشرون: الحذر من امتحان الناس فيما ذهبوا إليه من المسائل التي يسوغ فيها الخلاف.

السادس والعشرون: حسن الظن بالآخرين، وحملهم على السلامة عند سماع ما ظاهره المخالفة للشرع، حتى يتأكد مما نُقِل له.

السابع والعشرون: التورع من ظلم الآخرين.

الثامن والعشرون: التواضع وخفض الجناح للآخرين.

التاسع والعشرون: استعمال الحلم والأناة قبل الحكم على الآخرين.

الثلاثون : إنصاف المخالف والحذر من تحجيم الخطأ.

الواحد والثلاثون: الحذر من تهمة العلماء بأنهم لا يفقهون الواقع.

الثاني والثلاثون: عذر من أخطأ إذا كان خطؤه في مسألة يجهل حكمها أو كان متأولا أو مجتهداً.

الثالث والثلاثون: البعد عن الدخول في النيات.

الرابع والثلاثون: معرفة مقصد المتكلم قبل نقد مجمل كلامه.

الخامس والثلاثون: التخلص من جمع الأتباع وتكثيرهم، وتحذيرهم من إطراء الشخصيات العلمية، ومن التقليد الأعمى.

السادس والثلاثون: تغليب الحق على الانتصار للنفس.

السابع والثلاثون: قبول الحق من المخالف.

الثامن والثلاثون: عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض. إذا كان الدافع الحسد.

التاسع والثلاثون: ضع نفسك مكان هذا المخالف، وتخيل أنك الخصم، وأن من خالفك ظلمك ولم ينصفك، فكيف سيكون شعورك؟ وما هو موقفك عندئذ؟

الأربعون: أكثر من الدعاء للمخالف في أن يبصره الله بالحق، ويمتنَّ عليه بالهداية.

الحلقة (25)
أمثلة من حياة السابقين وكبار العلماء عند الاختلاف

لقد ضرب العلماء الربانيون ومن سار على هديهم واقتفى أثرهم أروع الأمثلة في حسن التعامل مع من اختلفوا معهم من إخوانهم المسلمين، وهذا إن دل على شيء، فإنما يدل على حرصهم لجمع الكلمة ووحدة الصف وتأليف القلوب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم، إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله: (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) [النساء:59]، وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية، مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين»[(1)]، وإليكم هذه الأمثلة الآتية :

الأول:

جرى قتال بين طلحة وعلي رضي الله عنهما أيام الفتنة، ومع ذلك كان كل واحدٍ منهما يثني على الآخر حال غيابه؛ فقد رُوِيَ عن أبي حبيبة مولى طلحة قال: «دخلت على علي مع عمر بن طلحة بعدما فرغ من أصحاب الجمل قال: فرحب به وأدناه، ثم قال: إني لأرجوا أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله عز وجل: (وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ) [الحجر:47] »[(2)].

وما أحسن قول القرطبي عند أن قال: «من تأمل ما دار بين أبي بكر وعلي من المعاتبة ومن الاعتذار وما تضمن ذلك من الإنصاف عرف أن بعضهم كان يعترف بفضل الآخر، وأن قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة، وإن كان الطبع البشري قد يغلب أحياناً، لكن الديانة ترد ذلك»[(3)]

الثاني:

[(1)] ابن تيمية، مجموع الفتاوى (172/24).
[(2)] أخرجه الحاكم في مستدركه (377/3).
[(3)] ابن حجر، فتح الباري (495/7).

كان زيد بن ثابت لا يرى توريث الإخوة مع وجود الجد، وكان عبد الله بن عباس يخالف مذهبه ويقول: «ألا يتقي الله زيد؛ يجعل ابن الابن ابناً، ولا يجعل أب الأب أباً»[1]، وقال: «لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع فنضع أيدينا على الركن، ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين»[2].

ورغم كل ذلك كان ابن عباس إذا رأى زيداً على دابته أو ناقته أسرع إليه وأخذ بخطام ناقة زيد قائلاً لزيد : هكذا أُمِرْنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا، فقال زيد: أرني يدك، فأخرج ابن عباس يده فقبَّلها زيد، وقال: هكذا أُمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم [3].

ولما دفن زيد، دمعت عينا ابن عباس على قبره، وقال: «هكذا ذهاب العلم، لقد دُفن اليوم علم كثير»[4].

الثالث:

جرى قتال عظيم بين علي ومعاوية رضي الله عنهما في موقعة صفين، فقُتل خلق كثير من خيرة الصحابة والتابعين وكانت فتنة عظيمة، ثم استتب الحكم لمعاوية رضي الله عنه، ولم يقل صحابي لآخر ممن وقع بينهم القتال : أنت لست بصحابي، ولا قال له: أنت ضال أو أنت مضل، ولكن أيقن الجميع أنها فتنة، وأن الله قد رفعها عنهم بالكفِّ عن قتال بعضهم بعضاً، ولذا اجتمعوا جميعاً رغم ما جرى بينهم، وبايعوا معاوية رضي الله عنه بعد أن تنازل الحسن بن علي له بالحكم، وواصلوا الجهاد في مشارق الأرض ومغاربها، وفتحوا الأمصار حتى بلغوا بلاد الصين.

الرابع:

جرى خلاف كبير بين عائشة وعمار بن ياسر رضي الله عنهما، حيث كانت في صف ابن الزبير وطلحة يوم الجمل، وكان عمار بن ياسر رضي الله عنه في صف علي بن أبي طالب، ورغم ذلك الخلاف إلا أن قلوبهما وأفعالهما تعترف بفضل الآخر ومنزلته؛ فقد أخرج الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن عريب بن حميد قال: رأى عمار يوم الجمل جماعة فقال: ما هذا؟ فقالوا: رجل يسب عائشة ويقع فيها، قال: فمشى إليه

---

[1] ابن الملقن، تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج (90/1).
[2] أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (255/10 الأثر رقم 19024).
[3] ابن عبد البر، جامع بيان أهل العلم وفضله (128/1).
[4] أحرجه الحاكم في مستدركه (484/3 أثر رقم 5807).

عمار فقال: «اسكت مقبوحاً منبوحاً، أتقع في حبيبة رسول الله ؟ إنها لزوجته في الجنة »[1].

الخامس:

لما وصف ضرار بن حمزة الكناني عليًّا بين يدي معاوية: بكى معاوية وجعل ينشف دموعه بكمه، ويقول لمادح علي رضي الله عنه : كذا كان أبو الحسن رحمه الله [2].

السادس:

أخرج سعيد بن منصور في سننه عن علي بن حسين: «أن مروان بن الحكم قال له - وهو أمير بالمدينة - : ما رأيت أحداً أحسن غلبة من أبيك علي بن أبي طالب، ألا أحدثك عن غلبته إيانا يوم الجمل؟، قلت: الأمير أعلم، قال: لما التقينا يوم الجمل ثم حمل بعضنا على بعض، فلم ينشب أهل البصرة أن انهزموا، فصرخ صارخ لعلي: لا يقتل مدبر، ولا يذفف [3] على جريح، ومن أغلق عليه باب داره فهو آمن، ومن طرح السلاح فهو آمن» [4]

السابع:

ذكر الإمام الذهبي عن يونس الصدفي قال: «ما رأيت أعقل من الشافعي؛ ناظرته يوماً في مسألة ثم افترقنا، ولقيني فأخذ بيدي ثم قال: يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة؟ »[5].

الثامن:

قال الإمام أحمد: «لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً»[6].

التاسع:

---

[1] أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (876/2 برقم 1647).
[2] ابن عبد البر، الاستيعاب(1697/4).
[3] يجهز.
[4] أخرجه سعيد بن منصور في سننه (390/2).
[5] الذهبي، سير أعلام النبلاء (16/10)، وقد علق الذهبي على الكلام المتقدم بقوله: «هذا يدل على كمال عقل هذا الإمام وفقه نفسه، فما زال النظراء يختلفون».
[6] المصدر السابق (371/11).

وجاء عن عمر بن الخطاب وابن مسعود أنهما: اختلفا في الرجل زنى بامرأة ثم تزوجها، فيرى ابن مسعود أنهما لا زالا يزنيان حتى ينفصلا، ويرى عمر أن الزواج مانعه من تهمة بقائهما على الزنى [1].

قلت : وهذا هو الصحيح، ومع ذلك كان كلٌّ منهما يجلُّ الآخر.

العاشر:

يقول الذهبي في ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي: «وكان يرى القدر نسأل الله العفو؛ ومع هذا فما توقف أحد في صدقه وعدالته وحفظه، ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه وبذل وسعه، والله حكم عدل لطيف بعباده ولا يسأل عما يفعل، ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه وعلم تحرِّيه للحق واتسع علمه وظهر ذكاؤه وعرف صلاحه وورعه واتباعه يُغفر له زلله ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك»[2].

الحادي عشر:

قال محمد بن أحمد الفنجار: «كان لابن سلام مصنفات في كل باب من العلم، وكان بينه وبين أبي حفص أحمد بن حفص الفقيه مودة وأخوة مع تخالفهما في المذهب»[3].

الثاني عشر:

عن عبد العظيم العنبري قال: كنت عند أحمد بن حنبل، وجاءه علي بن المديني راكباً على دابة، قال: فتناظرا في الشهادة وارتفعت أصواتهما، حتى خفت أن يقع بينهما جفاء، وكان أحمد يرى الشهادة وعلي يأبى ويدفع، فلما أراد علي الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه [4].

الثالث عشر:

---

[1] ابن القيم، إعلام الموقعين (237/2).
[2] الذهبي، سير أعلام النبلاء (271/5).
[3] المصدر السابق (630/10).
[4] ابن عبد البر، جامع بيان أهل العلم وفضله (107/2).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ناظر الإمام أحمد أقواماً من أهل السنة في مسألة الشهادة للعشرة بالجنة، حتى آلت المناظرة إلى ارتفاع الأصوات، وكان أحمد وغيره يرون الشهادة ولم يهجروا من امتنع من الشهادة، إلى مسائل نظير هذه كثيرة» [1].

الرابع عشر:

قال ابن القيم في سياق ثنائه على أخلاق ابن تيمية رحمه الله:

«كان بعض أصحابه الأكابر يقول: وددت أني لأصحابي مثله لأعدائه وخصومه، وما رأيته يدعو على أحد منهم قط؛ وكان يدعو لهم، وجئت يوماً مبشراً له بموت أكبر أعدائه وأشدهم عداوة وأذى له فنهرني وتنكر لي واسترجع، ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزاهم، وقال: إني لكم مكانه، ولا يكون لكم أمر تحتاجون فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم فيه، ونحو هذا من الكلام، فسرُّوا به ودعوا له وعظموا هذه الحال منه»[2].

الخامس عشر:

وفي العصر الحديث: اختلف العلامة ابن باز والمحدِّث الألباني في مسائل، منها: حكم الاستعانة بالكفار في حرب الخليج ضد العراق عام 1991 م، حيث يراها ابن باز للحاجة لدفع مفسدة أكبر بخلاف الألباني، واختلف العلامة حمود التويجري مع العلامة الألباني في مسائل كثيرة وتبادلوا الألفاظ القاسية من خلال مصنفاتهم.

ومع كل هذا الاختلاف بقيت علاقتهم حميمة، فإذا ذَكَرَ أحدهم ابن باز عند الألباني أجلَّه ورفع من ذكره، وإذا نقد أحدهم الألباني عند ابن باز، هرع ابن باز ببيان فضل الألباني ومكانته العلمية، ودوره في الدعوة إلى الله، ولما جاء خبر وفاة ابن باز بكى الألباني بكاء شديداً حتى أبكى من حوله.

وكان التويجري إذا علم بقدوم الألباني إلى الرياض يسرع لضيافته وحسن استقباله بفرح وسرور وبشاشة وجه، وكأنهما لم يختلفا في مسالة ، وهكذا هي عادة علماء الحق بخلاف أهل الأهواء والطرق الملتوية.

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى (502/6).
[2] ابن القيم، مدارج السالكين (695/2).

كانت تلك مجموعة من النماذج العملية لمن سبق من السلف والعلماء الربانيين عند اختلافهم، فماذا ترك الأول للآخر؟، وأين أخلاقنا من أولئك الأفاضل؟؟؟؟؟؟؟؟:

أولـــئكَ الـسَّـلفُ الأعـلـونَ ذكـرهـمُ   باقٍ وإن كان ماضي عصرهم سلفا

شـريعةُ الـشرعِ فـينا بـعدهم كـدرتْ   وكـم حــلا وردهـا قُدماً بـهم وصـفا

لـو أبـصروا كـيف حـال الـحال بعدهمْ رقــوا لــنـا وأراقــوا الأدمعَ الذرفا

وفق الله الجميع لطاعته، وألهمهم رشدهم

وللكلام بقية، استأنفه بمشيئة الله في حلقة قادمة.

الحلقة (26)
الحوار حق شرعي لكل مخالف

عطت الشريعة الإسلامية حق الحوار لكل من عارض أو خالف ليعبِّر عما في نفسه بإنصاف وأدب بما يراه دون أن يلزم الآخرين بغير الحق، وأعطته فرصة زمنية ليتكلم ويناقش ويناظر بما لديه من البراهين التي يزعم أنها حق، وألزمته الشريعة باتباع الحق دون غيره متى ما أقيمت عليه الحجة وأزيلت عنه الشبهة، وهذه قضية حتمية لا يمكن إنكارها لكثرة أدلتها من الكتاب والسنة وحال من سبقنا من الصحابة والتابعين.

ونوجز ذلك في بعض الأدلة:

أولاً:

قال تعالى: (وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّـهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ) [البقرة:23].

المتحدِّي في هذه الآية هو الله عز وجل، والملاحظ في الآية أن الله عز وجل فتح لهؤلاء المشركين باب التحدي دون أن يحدد لهم زمناً معيناً؛ بل أعطاهم فرصة زمنية كافية إن كانوا على شيء من الحق أن يثبتوه، وأيضا أنه لما تحداهم لم يقيدهم بقيود وأغلال ولم يكلفهم ما لا يطيقون؛ بل تركهم يأكلون ويشربون ويمرحون ويعيشون في ملكه رغم خروجهم عن طاعته سبحانه، ومحاربتهم دينه، حتى تجاوزوا حدود العقل والنقل، فقالوا في كلام الله: (أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا) [الفرقان:5].

ومع كل هذا حلم عليهم ربُّ العزة والجلال زمن التحدي لعلهم يرجعون للحق ويذعنون له، وسمح لهم سبحانه أن يجمعوا شهداءهم على ذلك ليعينوهم أو يشهدوا لهم أو يتقووا بهم إن ظنوا أنهم يستطيعون أن يأتوا بسورة أو آية تشبه آيات القرآن فضلا عن المثلية.

وفي هذا دليل على: أن من حق المخالف أن يناظر ويناقش ويحاور ويأتي بما لديه من الحجج والبراهين ويحشد من شاء من الحشود التي يتقوى بها حال دعواه، وأنه ينبغي للطرف الآخر أن يعطيه فرصة السماع؛ بل ويساعده بكل ما يستطيع حتى يبلغ مأمنه؛ لأن الغرض من المناظرات والحوار هو التوصل للحق واتباعه.

ثانياً:

قال الله تعالى: (فَتَوَلَّىٰ فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَىٰ ﴿٦٠﴾ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰ وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّـهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ ۖ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَىٰ ﴿٦١﴾ فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَىٰ ﴿٦٢﴾ قَالُوا إِنْ هَـٰذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَن يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَىٰ ﴿٦٣﴾ فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ ائْتُوا صَفًّا ۚ وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَىٰ ﴿٦٤﴾ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ) [طه:60-65].

المناظر في هذه الآيات لموسى عليه السلام: فرعون وما لديه من السحرة، والملاحظ أن الله عز وجل مكَّن فرعون من العيش، وأعطاه فرصة زمنية ليجمع السحرة ويغريهم بالمال والسلطان إذا نجحوا في هذه المباراة، رغم أن فرعون من أكفر خلق الله وأفسدهم وأشدهم عداوة للدين، مع علم الله الأزلي أنه لن يرجع للحق؛ فقد قال كما حكى عنه: (مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرِي) [القصص:38]، وقال: (لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَـٰهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ) [الشعراء:29]، وقال: (أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ) [النازعات:24]، وقال: (أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَـٰذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي ۖ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٥١﴾ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَـٰذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ) [الزخرف:51،52].

ومع كل هذا الكفر والطغيان الذي اتصف به فرعون أعطاه الله حق المناظرة والحوار مع نبي الله موسى عليه الصلاة والسلام " لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ".

ثالثاً:

جاء في الصحيحين: «أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعثَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة [1].. فقسمها بين أربعة نفر.. فقال رجل من أصحابه:

[1] تصغير ذهبة.

كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «ألا تأمنوني وأنا أمين مَنْ في السماء يأتيني خبر السماء صباحا ومساء؟ »، قال: فقام رجل غائر العينين [1] مُشْرِفُ [2] الوجنتين، ناشزُ الجبهة، كثُّ اللحية، محلوق الرأس، مشمِّرُ الإزار [3]، فقال: يا رسول الله اتق الله، قال: «ويلك! أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله»، ثم ولى الرجل، قال خالد بن الوليد [4]: يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ قال: «لا، لعله أن يكون يصلي»، فقال خالد: وكم من مُصَلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم»، ثم نظر إليه وهو مُقَفٍّ، فقال: «إنه يخرج من ضِئْضِئِ [5]هذا قوم يتلون كتاب الله رطباً لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»[6].

والشاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر عن الرجل أنه من الخوارج حيث ذكر من أوصافهم فقال: «إنه يخرج من ضِئْضِئِ هذا قوم يتلون كتاب الله رطباً لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

ورغم هذه الأوصاف العظام التي في الخوارج - وهم فرقة باغية وضالة - إلا أنه عليه الصلاة والسلام لم يأمر بقتل هذا الرجل الذي هو رأسهم ولا بحبسه أو إجلائه؛ بل ترك له فرصة فقد يراجع نفسه [7] ويرجع إلى الحق المبين.

رابعاً:

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: «بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبَّحنا الحرقات [8]من جهينة، فأدركتُ رجلاً، فقال: لا إله إلا الله فطعنتُه، فوقع في نفسي ذلك فذكرتُه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟».

---

[1] عيناه داخلتان في محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقة.
[2] بارز.
[3] إزاره مرفوع عن كعبه.
[4] وفي رواية أن القائل: عمر بن الخطاب كما في رواية البخاري [(1321/3 رقم 3414)] .
[5] بضادين معجمتين مكسورتين بينهما تحتانية مهموزة ساكنة وفي آخره تحتانية مهموزة.. [بمعنى النسل والعقب]
[6] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ) إلى آخره (2702/6 رقم 6995)]، مسلم في صحيحه [كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (741/2 رقم 1064)] كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري، وقوله: «كما يمرق السهم من الرمية » أي يخرجون خروج السهم إذا نفذ من الصيد من جهة أخرى ولم يتعلق به شيء منه، والرمية هي الصيد المرمى [كذا في شرح مسلم للسيوطي (153/3)] وهو كناية عن بُعدهم عن الدين ومروقهم منه بتضليل الأمة وتكفيرها، والله أعلم.
[7] وهذا محتمل، ولا ينافي الجزم في كونه سيخرج من صلبه الخوارج، لأن إخبار النبي عليه الصلاة والسلام بخروجهم واقع لا محالة، إذ ذلك من قدر الله.
[8] الحرقات موضع ببلاد جهينة.

قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح.

قال: «أفلا شققتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟»، فما زال يكررها عليَّ حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ»[(1)].

والشاهد: حرمة التعجل في إصدار الحكم على المخالف ولزوم حمله على أحسن المحامل وإحسان الظن به حتى يتبين خلافه؛ فلو سأله وحاوره عن سبب قوله «لا إله إلا الله» أو رفع قضيته لرسول الله عليه الصلاة والسلام لكان أولى وأحرى لأسامة رضي الله عنه.

خامساً:

حسن ظنه وحواره صلى الله عليه وسلم واعتذاره لحاطب بن أبي بلتعة الذي «كتب إلى قريش كتاباً يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، ثم أعطاه امرأة، وجعل لها جعلاً على أن تُبلِّغه قريشاً»[(2)].

فقال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فردَّ عليه بقوله: «إنه قد شهد بدراً؛ وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطَّلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم»[(3)] ،وقد جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل حاطباً ليتبيَّن هل له من عذر أو دافع يخرجه من مأزق ما ظاهره الموالاة للأعداء التي قد يظنها البعض: فقال له: «يا حاطب ما هذا؟» قال: لا تعجل عليَّ يا رسول الله، إني كنت امرأً ملصقاً في قريش، وكان ممن معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي، ولم أفعله كفراً ولا ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد صدقكم»[(4)].

انظروا رحمكم الله إلى سعة صدر رسول الله عليه الصلاة والسلام وسماعه لحاطب الذي أتي بشيء قد يتبادر للبعض أنه ظاهر فيه ووالى الكافرين - وحاشاه رضي الله

[(1)]أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (96/1رقم 96)].

[(2)] انظر زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (398/3) في سرده الرائع الرائق للقصة.

[(3)] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجهد والسير، باب الجاسوس، وقول الله تعالى: (لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ) (1095/3 رقم2845) ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة (1941/4 حديث رقم 2494) كلاهما من حديث علي.

[(4)] هو جزء من الحديث السابق.

عنه-، وتأملوا إنصاف رسول الله عليه الصلاة والسلام ودفاعه عنه وحسن ظنه به، حتى أطفئ بذلك فتنة كادت أن تحل بين حاطب والصحابة رضي الله عنهم.

سادساً:

أخرج البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا، وكان يُضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب، فأتي به يوماً فأمر بجلده، فقال رجل من القوم: اللهم العنه؛ ما أكثر ما يُؤتى به! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنوه، فوالله ما علمت، إنه يحب الله ورسوله»[(1)].

والشاهد: أن رجلاً من الصحابة ، قال في الصحابي حمار رضي الله عنه بسبب معصية الخمر: «اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به» فأنصفه رسول الله عليه الصلاة والسلام بذكر جانب الخير الذي فيه فقال: «لا تلعنوه، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله »، وفيه دليل على أن المخالف مهما وقع في الخطأ أو المعصية فلا يحق لأحد أن يهدر إيجابياته الأخرى مهما كانت الأسباب، فإنه «من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره».

سابعاً:

الخوارج خرجوا على حكم الخليفة عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما ونزعوا يد الطاعة واتهموا الخليفتين بأنهما ضلا الدنيا على الآخرة، وأنهما حكما بغير ما أنزل الله، فحرضوا عليهما الناس من الخاصة والعامة، فأما عثمان فقد أعطاهم فرصة واسعة للمناظرة والحوار حتى ضيقوا عليه الخناق وقرروا قتله، وأما علي رضي الله عنه فقد أرسل لهم ابن عباس في عهده ليناظرهم كما سيأتي.

ثبت عند الترمذي وغيره عن أبي عبد الرحمن السلمي رضي الله عنه قال: «لما حُصر عثمان أشرف عليهم فوق داره، ثم قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن حراء لما انتفض، قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «اثبت حراء؛ فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان؟».

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة، (158/8) حديث رقم (6780)].

قالوا: نعم.

قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: «من ينفق نفقة متقبلة» ، والناس مجهدون معسرون فجهزت ذلك الجيش؟

قالوا: نعم.

ثم قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن رومة لم يكن يشرب منه أحد إلا بثمن فابتعتُها فجعلتُها للغني والفقير وابن السبيل؟

قالوا: نعم.

وأشياء عدها»[1].

(وجبل حراء هو (جبل النور بمكة) وقال له " اثبت حراء " كما تقدم، وثبت أيضا في صحيح البخاري وغيره صعودهم لجبل احد بالمدينة وقال له " اثبت احد" فالقصة تعددت وصح الأمران).

وقد تكررت الحوارات والمناظرات والرسل بين الخليفة عثمان وبين الخوارج دون أن تحقَّق نجاحاً في إخماد الفتنة، وفي يوم الخميس السابع عشر من شهر ذي الحجة سنة 35 من الهجرة على المشهور - كما جاء في كتب السير والمغازي - حاول الصحابة إيصال الماء والطعام لبيت الخليفة لكونه كان صائماً لكن أهل الفتنة منعوهم، واستمر الحال حتى يوم الجمعة، فشعر رضي الله عنه بشدة الخطر فلبس السراويل على خلاف عادته، ووضع المصحف بين يديه، وأخذ يقرأ في كتاب الله، وبينما هو كذلك دخل عليه الصحابة وأبناء الصحابة وطالبوه أن يأذن لهم بقتالهم والدفاع عنه، فأبى قائلاً لهم: على كل من له عليه حق أن يكفَّ يده، وأن ينطلق إلى منزله، وقال لغلمانه : من أغمد سيفه، فهو حرّ، فأعتق بذلك غلمانه، وقد جاءت الأنباء باقتراب الجيوش المدافعة عن الخليفة، فشعر أهل الفتنة بخطرها عليهم فاستعجلوا فدخلوا داره لقتله وليس منهم صحابة، فقام عدو الله كنانة بن بشر فطعنه عدة طعنات وضربه عدة ضربات حتى قتل الخليفة من كثرة الإجهاز عليه - على المشهور من

---

[1] **أخرجه الترمذي في جامعه [كتاب المناقب، باب 19 في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه، (685/5، حديث رقم 3699)] وهو مخرج في صحيح مسلم.**

كتب التواريخ-، وفي بعضها: ثم تقدم عمرو بن الحمق، وطعنه في صدره تسع طعنات، وقال: هذه الثلاثة لله، وهذه الست لشيء في نفسي.

ولما تولى الخلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعث لهم عبد الله بن عباس فناظرهم فرجع أكثرهم لصوابه وأصرَّ آخرون على بدعتهم وضلالتهم وتحيزوا بـ "حروراء [1]"، فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لهم مقولته الشهيرة: «لكم عندي ثلاث ما كنتم معنا : لن نمنعكم مساجد الله، ولا نمنعكم فيئا ما كانت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلونا»[2]، لكنهم غدروا فقتلوا عبد الله بن خباب بن الأرت، وبقروا بطن جاريته، فلم يقاتلهم علي رضي الله عنه واكتفى بمطالبتهم بالقتلة، فلم يحسنوا الرد وقالوا: «كلنا قتلة»، فقال لهم : فاستسلموا نحكم عليكم، قالوا: لا، فسار إليهم فقاتلهم في وقعة النهروان.

والشاهد في هذا الباب: صبر الخليفتين على الخوارج وحوارهم ومناظرتهم وإعطاؤهم الفرصة الكافية قبل إصدار الأحكام عليهم وقبل مقاتلتهم؛ رغم أن الخليفة عثمان رضي الله عنه لم يقاتلهم حتى انتهى الأمر بأن قتلوه، وأما علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقد بعث لهم ابن عباس رضي الله عنهما ليناظرهم، فرجع أكثرهم، وأما من لم يرجع منهم فقد أثبت له حق الأخوة والعيش تحت ضوابط لم يلتزموا بها، ولولا أنهم غدروا وأخلّوا بتلكم الضوابط والشروط لما قاتلهم، ورغم أنه قاتلهم إلا أنه كان رحيماً بهم؛ حيث لم يعاملهم معاملة أهل الكفر والردة.

قال ابن تيمية: «ومع هذا لم يسبِ لهم ذرية، ولا غنم لهم مالاً، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين؛ كمسيلمة الكذاب وأمثاله؛ بل كانت سيرة علي والصحابة في الخوارج؛ مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة، ولم ينكر أحد على عليّ ذلك»[3].

وكل ما سبق يؤكد أن الحوار مشروع وحق لجميع إخواننا المسلمين باختلاف جماعاتهم لبيان الحق الذي دلت عليه أدلة الكتاب والسنة، فمن أغلق باب الحوار والمناظرات فقد سعى للفرقة وشق الصف، وكان من الآمرين بالمنكر والناهين عن المعروف، وأما المبتدع الذي عظمت بدعته وعرف بعناده للحق وعدم قبوله للحجج فإن العالم البصير يتحرى المصلحة الشرعية في عصره وبلدته، فإذا رأى أنه لا

---

[1] بلدة بالكوفة.

[2] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه [ما ذكر في الخوارج، (326/15)، أثر رقم (39085)] كما أخرجه غيره.

[3] ابن تيمية، منهاج السنة (241/5).

مصلحة في مناظرته كما فعل بعض السلف فإنه لا يناظر درءا للمفاسد وجلبا للمصالح حتى لا يغتر بضلاله وشبهه العوام وصغار الطلاب.

الحلقة (27)
أدب الحوار والمناظرة

يفتقر الكثير ممن يحاور ويناظر في عصرنا الحاضر إلى أدب الحوار والمناظرة، حيث يتحول حوار بعض المحاورين من حوار إلى جدال عقيم يرفض من خلاله المناقش الحق رغم وضوحه بل ويعاند فيه، اتباعاً لهواه، والأدهى من ذلك أن يسند لك قولاً لم تقله، أو يفهم كلامك على غير مقصدك، فإذا وضحت وبينت له مقصدك، أصر على فهمه لكلامك رغم أن المتكلم أدرى بما قال، وصاحب البيت أدرى بالذي فيه، وقد يكون المحاور مصيباً فيما أخذ على الآخر، فإذا اعترف الآخر بخطئه واستغفر، قيل له : لم يكن صادقاً، إنما اعترف مراوغاً أو لحاجة في نفسه، وهذه عيوب انتشرت في صفوف المسلمين الذين احتكروا فكرهم بفكر الحزب أو الجماعة أو الطائفة أو قول الشيخ أو المنظر، ولم يتحرروا من التقليد الأعمى، ولم يتجردوا لاتباع أدلة الكتاب والسنة كما كان أجدادهم في الرعيل الأول.

ثم الهدف من المناظرة أو الحوار أيها الإخوة : هو الوصول إلى الحق، لا الوصول إلى هزيمة فلان وإسقاطه وتعريته وفضحه، ولا للأجل نصرة الحزب أو الجماعة أو الطريقة أو نصرة المذهب أو قول الشيخ، وإنما الوصول للحق الذي قام عليه الدليل من كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام.

قال الإمام الشافعي رحمه الله : "ما كلَّمت أحداً قطُّ إلا أحببت أن يُوفَّق ويُسدد ويُعان ، ويكون عليه رعاية من الله وحفظ ، وما كلمت أحداً قطُّ إلا ولم أبال بيَّن الله الحقَّ على لساني أو لسانِه "[1]اهـ

وقال رحمه الله: " ما أوردت الحق والحجة على أحد فقبلها مني إلا هبته واعتقدت مودته، ولا كابرني أحد على الحق ودفع الحجة الصحيحة إلا سقط من عيني ورفضته"[2] اهـ.

وقال رحمه الله: " ما ناظرت أحداً أحببت أن يُخطئ"، وفي رواية: " إلا صاحب بدعة، فإني أحب أن ينكشف أمره للناس"[1] اهـ

---

[1] الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه (49/2) .
[2] أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء (99/4).

وقد رأيت في هذه الدراسة أن أضع بعض الآداب التي لا غنى للمحاور والمناظر عنها، وتتلخص في الآتي:

أولاً :

يلزم المناظر أو المحاور أن يكون ذا كفاءة علمية وأهلية راسخة، فلا يصلح أن يناظر صغار القوم ممن لا أهلية لهم كبارهم بقصد إسقاطهم أو ازدرائهم؛ لأن مثل ذلك خروج عن أصول الحوار وشروطه بل وخروج عن الآداب العامة

ثانياً :

أن الحوار سنة كونية شرعية، وهو حق لكل البشر المختلفين، وفي طليعتهم المسلمون من أهل السنة وغيرهم، ما لم يتحول المحاور أو المناظر إلى مجادل معاند للحق؛ فإن الحوار مرغوب، والجدال غير المجدي ضلال مرفوض.

ثالثاً :

لزوم التواضع بالقول والفعل؛ مع الإصغاء وحسن الاستماع، وهدوء المنطق، وحسن الطرح.

رابعاً :

لزوم الاتفاق على مرجعية الكتاب والسنة وفهم من سبقنا من أهل القرون الثلاثة المفضلة عند الاختلاف مع مناقشة أصول المسائل قبل فروعها.

خامساً :

يلزم المخالف قبول الحق متى كانت حجة مخالفه صحيحة.

قال ابن عقيل البغدادي: «وليقبل كلُّ واحد منهما من صاحبه الحجة؛ فإنه أنبل لقدره، وأعون على إدراك الحق وسلوك سبيل الصدق»[(2)].

سادساً :

[(1)] ابن عساكر، تبيين كذب المفتري (ص34).
[(2)] ابن عقيل البغدادي، علم الجدل ص (14).

أن يكون المناظر أو المحاور رحيماً بالمخالف مشفقاً عليه متفائلاً في عودته للحق، كما كان الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم كذلك؛ قال الله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: (إن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ، فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)[المائدة: 118].

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله: « وعلينا أن نترفق في دعوتنا المخالفين إليها وأن نكون مع قوله تبارك وتعالى دائما وأبدا (ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ) [النحل:125] وأحق من يكون باستعمالنا له أو معه هذه الحكمة هو من كان أشد خصومة لنا في مبدئنا، وفي عقيدتنا حتى لا نجمع بين ثقل دعوة الحق التي امتن الله عز وجل بها علينا، وبين ثقل سوء أسلوب الدعوة إلى الله عز وجل، فأرجو من إخواننا جميعاً في كل بلاد الإسلام أن يتأدبوا بهذه الآداب الإسلامية، ثم أن يبتغوا من وراء ذلك وجه الله عز وجل لا يريدون جزاءً ولا شكوراً»[1].

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: «هذا العصر عصر الرفق والصبر والحكمة، وليس عصر الشدة، الناس أكثرهم في جهل، في غفلة إيثار للدنيا، فلا بد من الصبر، ولا بد من الرفق حتى تصل الدعوة، وحتى يبلغ الناس وحتى يتعلموا، ونسأل الله الهداية للجميع»[2].

سابعاً :

النزول على رأي العلماء المجتهدين دون غيرهم في خلافاتنا العارضة، مع إرساء مبدأ التعامل مع المخالف في حدود الشرع.

ثامناً :

إعطاء المخالف فرصة زمنية كافية لمراجعة ما يقول ويعتقد، مع تمكينه من البحث في الحجج والسماع له حال حواره ومناظرته.

تاسعاً :

---

[1] الألباني، سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (900).
[2] ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات (376/8).

لزوم إيصال الحق للمخالف من غير تعصب أو تشنيع، وبالمقابل : من غير تحذير من الناقد البصير الذي نقد : الشخص الفلاني أو الجماعة الفلانية أو الحزب الفلاني أو الشيخ الفلاني الذي أخطئ وتعصب لخطئه أو تعصب له تلامذته.

وعلى سبيل المثال :

1. مما يؤسف له : أنك إذا نقدت الأستاذ : حسن البنا رحمه الله، وقلت : لقد وقع في محظور يَمسُّ عقيدة ومنهج المسلم، ويتعارض مع أصول الشريعة، وذلك عندما قال : " فأقرر أن خصومتنا لليهود ليست دينية، لأن القرآن حضَّ على مصافاتهم ومصادقتهم " [نقله عنه تلميذه القيادي في حزب الإخوان عبد الحليم محمود في كتابه أحداث صنعت التاريخ (409/1-410)].

وكذلك إذا قلت : لقد اخترقت الماسونية والعلمانية والليبرالية صفوف الإخوان المسلمين بسبب تحالفاتهم وتساهلهم في انضمام بعض الشخصيات في الجماعة حتى صار الماسوني أو غيره مرشداً أو قائداً كبيراً للإخوان المسلمين باعتراف قادة الاخوان أنفسهم وذكرت لهم قول القيادي الإخواني الشيخ محمد الغزالي الذي قال في كتابه معالم الحق (ص224) : " ولقد سمعنا كلاماً كثيراً عن انتساب عدد من الماسونية بينهم الاستاذ حسن الهضيبي – يعني مرشد عام الجماعة بمصر – ولكني لا أعرف بالضبط كيف استطاعت هذه الهيئات الكافرة بالإسلام أن تخترق جماعة كبيرة على النحو الذي فعلته" اهـ

وكذا لو قلت للإخوان المسلمين : لا يحل لكم أخذ البيعة على الناس لأنها لا تحل إلا لأمير البلدة، وجدت الإخواني سخوطاً عليك، متحسساً منك، بل ومتضايقاً، ومعادياً لك، إلا من سلمه الله رغم أنك لم تتكلم بخطأ عنهم بل بشئ ملموس من واقعهم ومنهجهم ومن كلام وأفعال قادتهم مما يتصادم مع أصول الشريعة الإسلامية، فالقرآن لم يحث على مصافات اليهود، ثم خصومتنا مع اليهود دينية بإجماع المسلمين وهؤلاء اليهود الذين في عصره وعصرنا صهاينة حاقدون، وقد لعن الله اليهود وبيَّن عداوتهم وحقدهم للإسلام والمسلمين، وهذا معلوم لدى العوام فضلا عن المتعلمين بالأدلة التي لا يحصى عددها من الكتاب والسنة.

2. بعض صغار الطلاب يعظمون شيخهم الفلاني ويقولون عنه بأنه سلفي وإن السلفية الحقة تتمثل فيه، فإذا قلت لهم الشيخ فالح الحربي غلط ووقع في غلط عندما قال : " نعامل ابن حجر معاملة أهل الكتاب، والذهبي لا يُعتمد عليه، والشيخ عبد المحسن العباد جاهل" ضللوك وقالوا فيك نظر، ومتعالم، وربما بدعوك.

وإذا قلت لبعض من ينتسب لحزب النور السلفي أو حزب الرشاد السلفي : لا يوجد في منهج السلف - وهم الصحابة والتابعون - حزب ديمقراطي لأنه لا حزبية في الإسلام، ثم أصوله تتعارض مع أصول الشريعة سخطوا عليك وعادوك وابتعدوا عنك.

3. وإذا قلت لشخص متأثر بسيد قطب لقد أخطأ سيد قطب وضل بسبب تكفيره للمجتمعات في كثير من كتبه، اتهمك ولمزك بأنك جامي وعاداك وحذر منك، علما أن سيد قطب هو الذي أدخل على جماعة الاخوان المسلمين بدعة " التكفير" فتأثروا به ولا يزال قادة الاخوان ينصحون أتباعهم حتى هذه اللحظة بقراءة كتب سيد قطب.

يقول الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه أولويات الحركة الإسلامية (ص110) : " في هذه المرحلة ظهرت كتب سيد قطب التي تمثل المرحلة الأخيرة من تفكيره الذي تنضح بتكفير المجتمع... وإعلان الجهاد الهجومي على الناس كافة"اهـ

ويقول فريد عبد الخالق أحد قادة الإخوان في كتابه الإخوان المسلمون في ميزان الحق (ص115) : " إن نشأة فكرة التكفير بدأت بين بعض شباب الإخوان في سجن القناطر في أواخر الخمسينيات وبداية الستينيات وإنهم تأثروا بفكر سيد قطب وكتاباته وأخذوا منها أن المجتمع في جاهلية وإنه قد كفر حكامه "اهـ

4. إذا قلت لحوثي : إن سفك دماء اليمنيين أخذاً بالثأر للحسين بن علي منهج رافضي مجوسي دخيل يتعارض مع الاسلام، اتهمك وقال عنك : بأنك داعشي، وإن قتلك حلال، وهكذا كل من عارضهم الرأي استباحوا دمه واتهموه بالمنهج الداعشي التكفيري الذي إذا قوّمناة علمياً وتاريخياً لوجدناه أضر منهج في تاريخ " غلاة الخوارج".

والأمثلة في هذا الباب كثيرة، ولذا لزم المسلمون أجمعون قبول الحق القائم على الدليل الشرعي من الكتاب والسنة من غير تعصب أو تشنيع.

عاشراً :

الصبر على أذى المخالف وسوء خلقه ورداءة أسلوبه.

وأكرر جملةً سابقةً قلتها في مقال سابق، وهي أنه : لا يعني ما تقدم، ألا يصدر العالم البصير الورع حكم التبديع على الداعية المبتدع المعاند للحق الرافض له بعد قيام الحجة عليه وزوال الشبهة عنه، وإنما المقصود : ألاَّ يتعجل العالم أو الداعية المحاور بإنزال الأحكام على المخالف قبل تبصيره بالحق مع السعي لإصلاحه واستقامته ما استطاع إلى ذلك سبيلاً؛ عملاً بكتاب الله، وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام.

ومما يُضاف إلى ما تقدم : أن المبتدع الذي عظمت بدعته وعرف بعناده للحق وعدم قبوله للحجج، فإن العالم البصير يتحرى المصلحة الشرعية في عصره وبلدته، فإذا رأى أنه لا مصلحة في مناظرته كما فعل بعض السلف فإنه لا يناظر درءاً للمفاسد وجلباً للمصالح حتى لا يغتر بضلاله وشبهه العوام وصغار الطلاب.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وإلى حلقة جديدة بإذن الله.

الحلقة (28)
ما يجب على الناقد قبل النقد

ليس كل من خالفك من إخوانك فيما ترجح لديك يكون قد أخطأ؛ بل ربما أصاب، وأنت من أخطأ؛ لأن الترجيح من الأمور النسبية، وربما أتي بشيء يحتمل الخطأ والصواب، أو بشيء يسع فيه الخلاف، وربما أنك اعتمدت على تخطئته بمجرد السماع دون التثبت، ونحوها من الأمور المحتملة.

ولذا يلزم الناقد معرفة توجيهين مهمين:

التوجيه الأول:

ما يجب قبل النقد، وهو معرفة أمرين:

الأول: معرفة وقوع الخطأ المراد إزالته من المتشبث به.

فإن الشخص إذا مَرِضَ مرضاً عضوياً اعتاد أن يذهب إلى الطبيب ليشخص له الداء، فإن عُرف الداء نظر أحسن الأدوية النافعة وأعطاها المريض، فعاد بإذن الله صحيحاً معافى، فكذلك من وقع في الخطأ أو المعصية في نظر الناصح فإنه يلزمه التيقن من وقع الخطأ قبل البدء في النصيحة، على أن يلتمس للمخطئ العلل والأسباب والمعاذير في وقوع ذلك منه، إذ لا يسلم أحد من الوقوع في الخطأ أو المعصية، وفي الحديث: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم» [أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة.].

فوجود العيوب والأخطاء أمر مفروغ من وجوده في بني آدم، ولكن يبقى معرفة صحة وقوعها من المتهم بالخطأ وكيفية علاجه.

الثاني: قيام الحجة في كونه خطأ أو معصية.

فإن بعض الوعَّاظ والنصحين يتعجلون في نقد غيرهم بمجرد صدور ما ظاهره الخطأ دون التأمل في صحة كونه خطأ، أو دون النظر في قيام الحجة الشرعية في ذلك، فتجد نقد بعضهم في غير موضعه؛ إما لكونه ليس خطأً شرعا، أو أن له مسوغاً شرعيًّا، أو كون ما تكلم به أو عمل به من المسائل التي يسوغ فيها الخلاف، فينقد

غيره أو يناصحه في أمر فيه سعة، ولا يعني هذا ترك النصيحة في الأمور المترجحة عند الناقد البصير؛ بل يجب النصح في ما يعتقد الناصح أنه يقربه إلى الله، ولكن بعلم وإلا سكت بحلم، ليترك المجال لغيره من أهل العلم.

ولذلك يجب على الناقد: أن يعلم الحجة الشرعية في أن ما صدر - ممن يحتاج إلى نصح - خطأ ينافي الشرع المطهر؛ بدليل أنه خالف أدلة الشرع، ثم إذا كان التعلق بمسألة علمية لم يحوِ أصلها وفرعها لزمه تحرير المسألة قبل النقد والنصيحة، مع النظر فيما يعاب فيه المخالف وما لا يعاب فيه مما لا يسع المقام بسطه.

وحاصل ذلك: أنه يلزم الناصح عرض ما ظاهره الخطأ على الكتاب والسنة؛ ففيهما الدواء لكل داء، وبهما يُعرف الحق من الباطل والصواب من الخطأ، فإن لم يجد نصاً واضحا في المسألة فليفتش في آثار الصحابة أو ليسأل أهل العلم؛ فإن الله عز وجل قال: " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" [النحل:43]، وقد ثبت في الحديث: «فإنما شفاء العِي السؤال» [أخرجه أبو داود في سننه من حديث جابر]، ومعنى العِي: بكسر العين الجهل.

وللكلام بقية نستأنفه في حلقة قادمة حول: " ما يجب حال النقد والنصيحة" بإذن الله.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

الحلقة (29)
ما يجب عند النقد والنصيحة

تكلمت في اللقاء السابق من هذه الدراسة عن التوجيه الأول، وهو " ما يجب على الناقد قبل النقد"، وفي هذا القاء سنتكلم عن التوجيه الثاني، وهو : " ما يجب عند النقد والنصيحة" فأقول، وبالله التوفيق :

إذا عرف الناصح الداء المراد إزالته من المتشبث به وقامت الحجة العلمية الشرعية في كونه داءً يخالف الشريعة، لزم البدء بالنصيحة، لكن يجب «على الداعية عند النصح أن يحسن إلى المنصوح، فيتلطف في بذلها غاية التلطف، ويحتمل أذى المنصوح ولئامته، ويعامله معاملة الطبيب المشفق على المريض المشبع مرضاً، وهو يحتمل سوء خلقه وشراسته ونفرته، ويتلطف في وصول الدواء إليه بكل ممكن، فذا شأن الناصح» [1]

وهذا يعني أن الناصح حال نصحه يحتاج إلى أمور:

الأول: حسن الطرح مع حسن الظن.

بحيث يختلي المسلم بأخيه ويحسن أسلوب الطرح وينبهه على العيب أو يرشده بما هو أولى وأجدر به شرعاً، بأسلوب مقبول سائغ التداول، حتى يتم المقصود الذي لأجله قام دافع النصح، فيحتال «على صرفه عما يهواه من القبيح بألطف حيلة وأجمل وسيلة"» [2] بالحجة والبرهان، ولا يباشره بخطئه بقوله: لقد أخطأت أو زلَّت قدمك في كذا وكذا، أو وقعت في باطل أو معصية أو يا عاصي، أو يا فاسق، أ، يا ضال ونحوها من الألفاظ الخشنة، ولكن يطرح ذلك ولو بذكر ما في المنصوح من وجوه الخير إذا رجحت له المصلحة، بحيث يجعل مقدمة للنصح حتى لا يفاجئ المنصوح بعيبه وزلته، فيقع فيما لا يحمد عقباه من ردة الفعل، فإن كان خطيباً أو واعظاً فله أن ينصح دون أن يعين فيقول مثلا: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا، أو يقولون كذا وكذا »كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم [3]، ويطرح المسألة طرحاً علمياً على ضوء أدلة الكتاب والسنة، فإذا كان الناصح من أصحاب الولاية أو القدْر العلي، فله أن يُعيِّن الشخص

[1] ابن القيم، كتاب الروح (ص257).
[2] السيد أحمد الهاشمي، جواهر الأدب (ص13).
[3] كما صح في السنة.

بعينه في المواضع التي يغلب فيها الظن المصلحة الراجحة فيذكر الأسماء بجرح مباشر ليردع المخطئ ويعيده إلى صوابه، بحسب معرفته بحال المنصوح ونفسيته ومشاعره وأحاسيسه ممن هم تحت يده كالأبناء والرعية، وكذا ممن يغلب عليه تقبل النصح القاسي كالأتباع..

ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل: «يا معاذ، أفتان أنت»[(1)].

وقوله لأبي ذر : «إنك امرؤ فيك جاهلية»[(2)].

لذا ينبغي للناصح أن ينوع في الطرح العلمي مع النقد حسب المصلحة والمفسدة بحيث لا يُغلِّبُ جانباً على جانب، فإذا أظهر المنصوح التجاوب فاحمد الله واحمله على الظاهر وأحسن الظن به، ولا تقل: لعله خجل مني أو استحى، أو تظاهر لي بخلاف باطنه، فهذه ظنون لا يجوز للناصح أن يُغلِّبها؛ فقد تكون وساوس شيطانية، وعليه أن يحمل المنصوح على الظاهر وعلى أحسن المحامل.

وأخرج البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب أنه قال: «فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ ، وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ».

الثاني: التلطف في النصح.

وهو المقصود من قوله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) [النحل:125].

وفي الحديث: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يُنزع من شيء إلا شانه»[(3)]، وقال صلى الله عليه وسلم: «إن الله يحب الرفق في الأمر كله»[(4)]، وقال صلى الله عليه وسلم: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويُعطي على الرفق ما لا يُعطي على

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، ومسلم في صحيحه.
(2) أي خصلة جاهلية، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، ومسلم في صحيحه.
(3) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عائشة.
(4) أخرجه البخاري في صحيحه، ومسلم في صحيحه..

العنف، وما لا يُعطي على ما سواه»[1]، وقد قيل: «العلم خليل المؤمن، والحلم وزيره، والعقل دليله، والعمل قيّمه، والرفق والده، واللين أخوه، والصبر أمير جنوده»[2].

فعلى الناصح أن يتفطن لمثل هذا المقام، ففي مثل هذا المقام أدَّبَ الله نبيه موسى وهارون عليهما السالم لما أرسلهما إلى فرعون، فقال لهما: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه:44]، رغم علم الله الأزلي أن فرعون لن يفيده نصح الناصحين ولا وعظ الواعظين، ولكن لمَّا كان المقام تربوياً أوجب الله على نفسه إرشاد عباده إلى مقوِّمات النصح، ومن ذلك التلطف حال النصيحة.

قال معلى بن أيوب: «بينما الرشيد هارون يطوف بالبيت إذ عرض له رجل فقال: يا أمير المؤمنين، إني أريد أن أكلمك بكلام فيه غلظة فاحتمله لي، فقال: لا ولا كرامة؛ قد بعث الله من هو خيرٌ منك إلى من هو شر مني فأمره أن يقول قوْلاً لَيِّنا»[3].

قال ابن القيم رحمه الله: «فليس للقلب أنفع من معاملة الناس باللطف، فإن معاملة الناس بذلك: إما أجنبي فتكسب مودته ومحبته، وإما صاحب وحبيب فتستديم صحبته ومودته، وإما عدو ومبغض فتطفئ بلطفك جمرته وتستكفي شره»[4].

ولنا في رسول الله عليه الصلاة والسلام أسوة حسنة؛ فقد دخل أعرابي المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم جالس، فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: مه مه [5]، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تزرموه [6]، دعوه»، فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه، فقال له: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن»، ثم أمر رسول الله عليه الصلاة والسلام رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشنَّه[7] [1].

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الرفق (2003/4 رقم 2593)] من حديث عائشة.
[2] بنحوه في: نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لمحمد بن علي بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي (186/3).
[3] الدينوري، المجالسة وجواهر العلم (364/3).
[4] ابن القيم، مدارج السالكين(511/2).
[5] بمعنى اكفف عن هذا الفعل.
[6] لا تقطعوا عليه بوله.
[7] أي صبه.

وفي رواية: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أهريقوا عليه سجلا من ماء أو دلوا من ماء»، ثم قال: «إنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين»[2].

وهذا الصنيع من رسول الله عليه الصلاة والسلام يرشدنا إلى أنه يجب علينا أن نتعامل مع الآخرين كل حسب طينته وبيئته وطبعه ومشاعره وميوله ورغباته في حدود الشرع، وهذا ما يؤكده بقوله: «الناس معادن كمعادن الفضة والذهب، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف وما تنكر منها اختلف»[3]

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب»[4].

وقد روى البخاري تعليقاً عن علي بن أبي طالب أنه قال: «حَدِّثُوا النَّاسَ بما يَعْرِفونَ؛ أتُحِبُّونَ أنْ يُكذَّب الله ورَسولَه»[5].

وتأملوا معي قول رسول الله عليه الصلاة والسلام يوم الفتح وهو يقول: «من دخل دارَ أبي سفيانَ فهو آمِنٌ، ومن ألقى السلاح فهو آمِن، من أغلق بابه فهو آمين»[6].

والسؤال: ما هي الميزة التي تميز بها أبو سفيان على غيره من الصحابة حتى يخصصه رسول الله عليه الصلاة والسلام بهذا التخصيص وهو من مسلمة الفتح رضي الله عنه، وهناك من هو أولى بهذا الفضل والميزة؟

فالجواب: أن العباس قال: «يا رسول الله؛ إن أبا سفيان رجل يحب الفخر فجعل له شيئا»[7] فقال مقالته السابقة.

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الأدب ، باب الرفق في الأمر كله (2242/5 رقم 5679)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها (236/1 رقم 285)].

[2] أخرجه الترمذي في سننه [أبواب الطهارة، باب ما جاء في البول يصيب الأرض (275/1 رقم 147)]، وسكت عنه، وأصله في الصحيح.

[3] أخرجه أحمد في مسنده (560/16 حديث رقم 10956). وأصله في الصحيحين، ولفظ مسلم بنحو حديث الباب.

[4] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة [باب في القدر(634/2 حديث رقم 4693)، وفي سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة (204/5 حديث رقم 2955)].

[5] صحيح البخاري [كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا (132/1 حديث رقم 127)]. وهذا أثر ضعيف، لكن ثبت ما أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه(11/1) عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفا، قال: « ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة».

[6] أخرجه أحمد في مسنده (299/13 حديث رقم 7922)، وأصله في مسلم.

[7] أخرجه أبو داود في سننه [كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في خبر مكة(162/3 حديث رقم 3021)].

فأنزلوا الناس منازلهم، ونوِّعوا في أسلوب النصح والنقد حسب طبائع وميول وبيئات المجتمع.

ومن كان ذا مال ليبذل منه ما استطاع لتأليف الناس؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يتألف الناس من مال الغنائم والفيء، ويعطي أناسا دون ناس، ويدفع بالتي هي أحسن، ويصبر على أذى المنافقين ومن في قلبه مرض ويقول: «يسروا ولا تعسِّروا وبشروا ولا تنفروا»[(1)]، ويقول: «لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه»[(2)]، يعني الصحبة الظاهرة بين المؤمن والمنافق بسبب الجوار ونحوه.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «إن علينا أن نستعمل في دعوتنا إلى الله عزو جل الرفق واللين ما أمكن ذلك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه»[أخرجه مسلم][(3)]، وقد امتن الله سبحانه وتعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم حيث جعله لينا لعباد الله، فقال تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّـهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ) [آل عمران: 159].

وقس أنت الناس بنفسك، لو أن رجلاً خاطبك في أمر من الأمور بعنف، لرأيت من نفسك ما يدعوك إلى أن تعامله بمثل ما تصرف به معك، ولألقى الشيطان في قلبك أن هذا الرجل لا يريد النصح وإنما يريد الانتقاد، والإنسان إذا شعر بأن من خاطبه يريد الانتقاد فإنه لن ينصاع إلى توجيهه، ولا دعوته، لكن إذا جاء وتكلم مع الشخص بالرفق واللين وقال له: إن هذا أمر لا يصلح، ثم إذا سدَّ عليه الباب الحرام، فتح بابا آخر حلالاً، حتى ييسر عليه، لحصل بذلك على خير كثير»[(4)].

الثالث: الصبر على الأذى.

وهو أرفع المقامات التي يجيب على الدعاة فعله، وبه يتبين قوة إيمان الداعية من ضعفه؛ لأنه صبر على أذى غيره، وعفا عن لائمته وأذاه وظلمه بقصد هدايته، إذ هو مقام الأنبياء والمرسلين الذين ظُلِموا و «ابتلوا به من دعوة الناس ومعالجتهم وتغيير

---

(1) متفق عليه.
(2) النووي، شرح صحيح مسلم (108/15). وحديث: «لا يتحدث الناس أن محمد يقتل أصحابه» متفق عليه من حديث جابر.
(3) أخرجه مسلم في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق (2003/4 رقم 2593)].
(4) ابن عثيمين، الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات (ص 54،53).

ما كانوا عليه من العادات»[1]، ولا شك أن «العفو عن الظلم أفضل أخلاق أهل الدنيا والآخرة، يبلغ الرجل بها ما لا يبلغه بالصيام والقيام، قال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران:134].

وقال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى:40].

وقال تعالى : ﴿إِن تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾[النساء:149].

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل126]»[2].

قال الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد: «الصبر من معالم العظمة المحمودة، وشارات الكمال العالي، ودلائل التحكم في النفس وهواها، وهو عنصر من عناصر الرجولة الناضجة.

فأثقال الحياة وأعباؤها لا يطيقها الضعاف المهازيل، والحياة لا ينهض بأعبائها ورسالتها إلا الأكفاء الصبَّارون، وقد استحقت فئة من بني إسرائيل الإمامة والريادة بصبرهم وحسن بلائهم: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾[السجدة24]»[3].

وقد ضرب النبي صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة في الصبر على الأذى، ومن ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل أتى عليك يوم أشد من أحد؟، قال: «لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد علي ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن كلال فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب [4] فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني

---

(1) ابن تيمية، الصارم المسلول على شاتم الرسول (436/2).
(2) المصدر السابق (435/2).
(3) صالح بن عبد الله بن حميد، القدوة مبادئ ونماذج (ص 12-13).
(4) قرن الثعالب: هو قرن المنازل، وهو ميقات أهل نجد، وهو على مرحلتين من مكة، وأصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير. [انظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (155/12)]

ملك الجبال فسلَّم علي، ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت إن شئت أن طبق عليهم الأخشبين[1]؟» فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا»[2].

الرابع: أن نصيحة السر أزين وأوقع، ونصيحة الجهر أهتك وأعير.

وقد «كان السلف يكرهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا الوجه ويحبون أن يكون سراً فيما بين الآمر والمأمور، فإن هذا من علامات النصح، فإن الناصح ليس له غرض في إشاعة عيوب من ينصح له، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها»[3].

قال الشافعي رحمه الله: «من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظ أخاه علانية فقد فضحه وشانه»[4].

تَعَمَّدني بِنُصْحِكَ في انْفِرَادِي وجنِّبني النصيحة في الجماعهْ

فَإِنَّ النُّصْحَ بَيْنَ النَّاسِ نَوْعٌ من التوبيخِ لا أرضى استماعه

فإنْ خَالَفْتنِي وَعَصَيْتَ قَوْلِي [5] فَلاَ تَجْزَعْ إذَا لَمْ تُعْطَ طَاعَه

قال بعضهم: «من وعظا أخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة، ومن وعظه على رؤوس الناس فإنما وبَّخه»[6]

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله: «المؤمن يستر ويعظ وينصح، والفاجر يهتك ويعيِّر ويفشي»[7].

وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال: «إن كنت فاعلاً ولا بد ففيما بينك وبينه»[1].

---

[1] هما بفتح الهمزة وبالخاء والشين المعجمتين، وهما جبلا مكة أبو قبيس والجبل الذي يقابله. [انظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي **(155/12)**].

[2] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه **(1180/3)** رقم **3059)**، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين **(1420/3)** رقم **1795)**].

[3] ابن رجب، الفرق بين النصيحة والتعيير (ص28).

[4] الغزالي، إحياء علوم الدين (182/2).

[5] وفي لفظ: " فعصيت أمري".

[6] ابن الجوزي، صفة الصفوة، (273/4)، وأبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (140/9)، وروي بنحوه عن أم الدرداء كما رواه البيهقي في شعب الإيمان (112/6)، وعن عمر بن عبد العزيز كما في كتاب القناعة والتعفف لابن أبي الدنيا (ص64).

[7] أبو نعيم، حلية الأولياء (95/8).

لماذا؟

الجواب: لأن النفوس مجبولة على حب الصفاء، ولا ترغب في العيب والنقائص، وخصوصاً أن يُشْهرها الناس على الملأ بقصد النصيحة؛ لأنها صارت في حق المنصوح حينئذ فضيحة مشهورة يتناقلها القاصي والداني، وقد «قيل لمسعر: أتحب من يخبرك بعيوبك؟ فقال: «إن نصحني فيما بيني وبينه فنعم، وإن قَرَعني بين الملأ فلا»[(2)]، «وقد صدق؛ فإن النصح على الملأ فضيحة، والله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كنفه في ظل ستره، فيوقفه على ذنوبه سراً، وقد يدفع كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الذين يحفون به إلى الجنة، فإذا قاربوا باب الجنة أعطوه الكتاب مختوما ليقرأه، وأما أهل المقت فينادون على رؤوس الأشهاد، وتستنطق جوارحهم بفضائحهم، فيزدادون بذلك خزياً وافتضاحاً [(3)]، وقد أحسن من قال:

لَا تَلْتَمِسْ مِنْ مَسَاوِي النَّاسِ مَا سَتَرُوا   فَيَكْشِفَ اللَّهُ سِتْرًا مِنْ مَسَاوِيكَا

وَاذْكُرْ مَحَاسِنَ مَا فِيهِمْ إِذَا ذُكِــــــرُوا   وَلَا تَعِبْ أَحَدًا مِنْهُمْ بِمَا فِيكَـــا

أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن أبي بكر الصديق أنه قال: «لو أجد للسارق والزاني وشارب الخمر إلا ثوبي لأحببت أن أستره عليه»[(4)].

الخامس: أن يحذر الناقد عالماً كان أو طالب علم من تشجيع الناشئة على التشهير بمثالب وزلات العلماء والدعاة.

وذلك أن هؤلاء الناشئة يغلب عليهم الجهل أو التكثر أو حب الظهور، أو أنهم أداة مسيَّرة بأياد خفية، أو أنهم لم يرتضوا طريقة علماء أهل السنة والأثر – لضعف إيمانهم، وقلة بصائرهم، أو لكونهم ارتضوا فكرة استأنست بها نفوسهم، وشغفت بها قلوبهم، فاعتقدوا صحتها؛ لكونها صادفت ذهنا خاليا، وقلبا صافيا فعَلِقَتْ به حتى حملهم واقعهم على رد ما خالف هواهم كما قال القديم:

عرفتُ هواها قبلَ أن أعرفَ الهوى   فصادف قلبًا خاليًا فتمكَّنا

---

(1) ابن رجب، العلوم والحكم (ص83).

(2) الغزالي، إحياء علوم الدين (182/2).

(3) المصدر السابق (182/2).

(4) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (227/10 رقم 18931).

قال الشيخ صالح بن محمد السحيمي: « وأحب من طلاب العلم أن ينتبهوا إلى من قد يندس بينهم من أدعياء العلم، وأدعياء الحق، وهم مندسون في صفوف طلاب العلم، ولا أدل على ذلك من نقلهم الأخبار على عواهنها، دون تمييز، ودون تحقيق، ودون رجوع إلى طلاب العلم أو إلى العلماء في فهم النصوص الشرعية؛ بل هو نفسه يبني ويحكم ما يريد؛ لأنه يزعم أنه وصل إلى ما لم يصل إليه غيره، وأنه هو عالم دهره، ووحيد عصره»[1].

ومتى استحكم صغار القوم بألفاظهم القبيحة على كبارهم من أهل العلم والفضل وسعوا في تضليلهم وتحذير الناس منهم ونقل الأخبار الكاذبة، وجعلوا أنفسهم في مراتب العلماء في فهم النصوص وقضايا الأمة، ظهرت المفاسد وعمَّت البلوى التي يجمهر شررها في أوساط أبناء الأمة الإسلامية، وحينها يُطعن في الشهود أئمة الدين، ليكون سُبْلَة للطعن في الدين، وهذه طريقة المبتدعة وأهل الأهواء؛ لتتأخر الأمة الإسلامية ردحاً من الزمن عن تحقيق وحدة صفها، ونصرة دينها الإسلامي الحنيف، ولإبعاد المسلمين عن علمائهم حفظة الشريعة.

والأصل: متى تبين للأمة الإسلامية الرجل العالم العامل الذي ينصر مذهب السلف ويَذُبُّ عنه ويحارب أهل البدع والأهواء لزم عامة الناس ألا ينتقصوه لزلةٍ زلها أو غلط وقع فيه أو قوله تأوَّله، طالما ظاهره الحق والمدافعة عنه.

قال ابن القيم رحمه الله: «من قواعد الشرع والحكمة أيضا أن من كثرت حسناته وعظمت وكان له في الإسلام تأثير ظاهر، فإنه يحتمل له ما لا يحتمل لغيره، ويعفى عنه ما لا يعفى عن غيرها؛ فإن المعصية خبث، والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث، بخلاف الماء القليل فإنه لا يحمل أدنى خبث»[2].

وقد أحسن من قال:

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد   جاءت محاسنه بألف شفيع

ويستثنى من ذلك أننا لا نوافق من وقع في زلة أو خطأ أو بدعة مهما بلغ علمه، حتى وإن كان من أجل علمائنا، إلا أننا نناصحه بالحسنى على علم وبحلم، ملتزمين الأدب، معترفين بالتقصير أمام من علا فضله وشرف قدره.

---

[1] صالح السحيمي، محاضرة مسجلة بعنوان: «تفسير قوله تعالى: (ولا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ علم)[الإسراء:36]».
[2] ابن القيم، مفتاح دار السعادة (176/1).

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

الحلقة (30)
صفات العالم الرباني المؤثر

يجب على العاملين في الحقل الدعوي أن يدركوا صفات معلم الناس الخير لكي يتصفوا بها؛ وهي كثيرة، ويتلخص أهمها في الآتي :

الصفة الأولى: الإخلاص.

وهو المقصود من قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّـهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [البينة:5].

فـ «ما كان لله بقي واتصل، وما كان لغير الله انقطع وانفصل» كما قال الإمام مالك بن أنس رحمه الله.

الصفة الثانية: العلم والعمل به.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَـٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّـهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّـهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف:108].

قال ابن سيرين: «إن قوما تركوا العلم واتخذوا محاريب، فصلّوا وصاموا بغير علم، والله ما عمل أحد بغير علم إلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح»[1].

ويُحكى عن لقمان أنه قال: جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك، فإن الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الأرض بماء السماء [2].

فلا يحل لداعية أو عالم أن يحمل الناس على مذهبه وقوله ورأيه، وإنما يحملهم على العلم القائم على الكتاب والسنة، فإن حمَلَهم على مذهبه ورأيه فإنه لم يعمل بالعلم، وهذا باب غفل عنه كثير من المتعلمين.

الصفة الثالثة: الخوف والورع.

---

[1] ابن رجب، لطائف المعارف (ص117).
[2] الأبشيهي، كتاب المستطرف في كل فن مستظرف (50/1).

الخوف والورع صفتان متلازمتان، يجب وجودهما معا في كل داعية، وهما من شروط علم الجرح والتعديل في العالم المجرح؛ حيث يلزمه قبل أن ينقد غيره أو يجرحه أن يكون ورعاً حال نقده، فقد تورع علماء عن تجريح آخرين ممن يستحق الجرح، وتركوه لمن يرونه أعلم وأورع منهم، خوفاً من الظلم، وتورعاً من الزلة، لأن الحكم على الآخرين باب عظيم من أبواب الفتيا والقضاء اللذين كان السلف يتورعون عنهما.

ولذلك فالجرح: يحتاج إلى ورع تام وبراءة من الهوى وحب الظهور والانتقام والتشفي.

وقد اشترط العلماء في الرجل العالم الذي له حق التجريح أربعة شروط:

الأول: أن يكون الرجل ثقة في نفسه غير مجروح العدالة، فإن كان مجروحاً فلا يعتدُّ بقوله.

والثاني: أن يكون عالماً تقياً ورعاً، فلا يجرح لهوى أو حسد أو غرض دنيوي.

والثالث: أن يكون عارفاً بأسباب ودواعي التجريح.

والرابع : ألا يُعرف بالتعصب المذهبي.

فإذا اتفقت هذه الشروط كلها في الشخص حُقَّ له أن يكون مجرحا إن تصدر هذا الفن وشهد له العلماء بذلك، لأن مثله سوف يتصف بالعدالة والأمانة، وأما غيره فلا يحل له أن يخوض في مسالك كهذه؛ بل يترك ذلك لأهل الشأن والبصيرة؛ فهم أعرف بحال ومصلحة الأمة، وأن ينكبَّ على طلب العلم على أيدي علماء موثوقين، فإن أوقاتا عديدة تضيع على شباب الإسلام في الخوض فيما لا يعنيهم وفيما لم يُكلفوا به شرعا.

الصفة الرابعة: الحلم والأناة.

وهاتان صفتان مطلوبتان في العلماء والدعاة وطلاب العلم، فإن المتعجِّل في الأمور لا يحسن توجيه غيره.

قال الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد: «ومن يرزق الحلم ترقى في درجاته، فيصل من قطعه، ويعفو عمن ظلمه، ويحسن إلى من أساء إليه. ويخطئ من يظن أن الحلم

عجز، وأن العفو ضعف، وأن الإعراض عن الجهل خوف وخور، ولا يقول ذلك إلا من تأخذه العزة بالإثم، وهو خلق ذميم، يتنافى مع الحلم كما ترى»[1].

وفي صحيح مسلم يقول النبي – عليه الصلاة والسلام – لأشج عبد القيس «إن فيك خصلتين يحبهما الله، الحلم والأناة»[2].

فالحلم والأناة صفتا العقلاء الذين يمعنون في الأمور قبل الخوض فيها.

قال الشافعي: «استخرت الله في الرد على مالك سنة »[3].

تأنَّ ولا تعجل بلومك صاحباً   لعل له عذرًا وأنت تلومُ

الصفة الخامسة : الإنصاف.

الإنصاف في زماننا عزيز؛ لأن الأنفس أحضرت الشح عند النقد والخصام، وقلَّ من ينصف في الأمور.

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّـهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ) [النساء: 135].

فعلى الداعية أن ينصف غيره إذا نقده، فلا يبالغ في النقد وتحجيم القضايا؛ بل يلزمه التوسط والاعتدال في الأمور كلها مع مراقبة الله عز وجل في كل شيء يقوله، لأنه غداً موقوف بين يدي الله وسائله عن كل شيء قاله.

وقد ضرب النبي عليه الصلاة والسلام أروع الأمثلة في الإنصاف :

ومن ذلك إنصافه صلى الله عليه وسلم واعتذاره لحاطب بن أبي بلتعة الذي «كتب إلى قريش كتاباً يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، ثم أعطاه امرأة، وجعل لها جعلا على أن تُبَلِّغه قريشا»[4].

فقال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فرد عليه بقوله: «إنه شهد بدراً، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد

---

(1) صالح بن عبد الله بن حميد، مفهوم الحكمة في الدعوة (ص11).
(2) أخرجه مسلم في صحيحه.
(3) ابن حجر، توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس (ص147)، قال البيهقي. كما في توالي التأسيس ص 147 -: «إن الشافعي إنما وضع الكتب على مالك (أي الرد على مالك) لأنه بلغه أن بالأندلس قلنسوة لمالك يُستسقى بها. وكان يقال لهم : «قال رسول الله». فيقولون: «قال مالك». فقال الشافعي : «إن مالك بَشرٌ يخطئ»، فدعاه ذلك إلى تصنيف الكتاب في اختلافه معه».
(4) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد (398/3).

غفرت لكم»[1]، وقد جاء أن النبي صلى الله علي وسلم سأل حاطباً ليتبين هل له من عذر أو دافع يخرجه من مأزق ما ظاهره الموالاة للأعداء التي قد يظنها البعض، وهذا من إنصافه عليه الصلاة والسلام، فقال له: «يا حاطب، ما هذا؟ » قال: لا تعجل عليَّ يا رسول الله، إني كنت امرأً ملصقاً في قريش، وكان ممن معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي، ولم أفعله كفراً ولا ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد صدقكم»[2].

الصفة السادسة: حسن الخلق. وهي «صفة سيد المرسلين وأفضل أعمال الصدّيقين وهو على التحقيق شطر الدين وثمرة مجاهدة المتقين ورياضة المتعبدين»[3].

وبها تميز أهل السنة حتى سطروها في كتب العقائد كما فعل ابن تيمية في «العقيدة الواسطية».

وقد أحسن من قال:

أحـــــب مكارم الأخلاق جـــــهدي وأكره أنْ أَعيبَ وأنْ أُعابا

وأصفحُ عن سبابِ الناسِ حلمـاً وشرُّ الناسِ مَن يهوى السبابا

ومن هــــــاب الرجال تهيبوه ومن حقر الرجال فلن يهابـــــا

فلن ينجح الداعية في نقده ودعوته إلا بإقامة الأخلاق الفاضلة ونشرها بين المجتمعات الإسلامية، لأنها من متممات الدين ومحاسنه التي شرعها الله وحثَّ عليها في كتابه الكريم وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

لذا يقول صلى الله عليه وسلم: «إنما بعثتُ لأتمم مكارم الأخلاق»[4].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسطُ الوجه وحسن الخلق»[5].

---

(1) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث علي.
(2) هو جزء من الحديث السابق.
(3) الغزالي، إحياء علوم الدين (49/3).
(4) أخرجه أحمد في مسنده [مسند أبي هريرة (381/2 رقم 8939)]، والحديث صحيح.
(5) أخرجه أبو يعلى في مسنده [مسند أبي هريرة، حديث شهر بن حوشب عن أبي هريرة (428/11 رقم 6550]، والحديث حسن لغيره إن شاء الله.

وقد أحسن من قال:

كل الأمور تزول عنك وتنقضي إلا الثـــنـاء فإنــــه لك باقِ

لو أنني خيرت كل فضـــيلـــةٍ ما اخترت غير مكارم الأخلاقِ

الصفة السابعة: الحكمة.

وهي الإصابة في القول والفعل، أو هي وضع الشيء في موضعه، (وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا) [البقرة: 269].

وقد اتصف بها العلماء الربانيون، وغابت عن بعض الدعاة اليوم ممن لا يعرف إلا لغة العنف والقسوة على المخالف.

لذا يجب على العلماء والدعاة إلى الله أن يَعُوا حقيقة الحكمة ومفهومها وكيفية مخاطبة المجتمعات على اختلاف مشاربهم وثقافاتهم، وأن يزنوا كلماتهم بميزان الحاجة الشرعية، وأن تكون التوجيهات والنصائح حسب مقتضى الحكمة.

فإن من أهم مقتضاها في هذا الباب: أن يعوا أن الكلمة التي تصدر منهم قد تبلغ مشارق الأرض ومغاربها في دقائق معدودة نظرا لتنوع وكثرة وسائل الاتصال في العصر الحديث، مما يقتضي التروي والتثبت قبل النقد حتى لا تصد بعض كلماتهم الناس عن الخير، وقد ثبت في الحديث: «إياك وما يُعتذر منه» [1]

فقد يكون الداعية المجروح – ظلما - : قائماً بدعوة الإسلام في غالب أمره في بلاد الكفر أو البلدان التي انتشرت فيها البدع والضلالات والكفر وأهل السنة فيها قليل فيؤدي هذا النقد غير العدل إلى صرف الناس عن الانتفاع منه، وربما أدى ذلك لإقبالهم على أهل البدع والضلال، وقد حصل مثل ذلك كثير، وهذا إفساد عريض وصد عن سبيل الله، وحنانيك بعض الشر أهون من بعض.

وقد قيل: من عُرف بالحكمة لاحظته العيون بالوقار.

الصفة الثامنة : الحذر من التزلف للسلطان أو الانتماء الحزبي.

---

[1] أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، جد إسماعيل الأنصاري (94/4 حديث رقم 2249)، كما أخرجه غيره، وقد حسَّنه ابن حجر والألباني وغيرهما.

وهذان مرضان يخلان في كون الداعية ربانياً مؤثراً لأن المتزلف للسلطان سيبيع دينه بعرض من الدنيا قليل، ولأن الحزبي في الجماعة الحركية سيبرر أخطاء الجماعة على حساب الدين، وهذا ما نئن منه اليوم.

وقد كان سلفنا الصالح يحذرون من إتيان أبواب السلاطين إلا في مواطن لا بد منها: كالإنكار عليه بالحكمة، أو توجيهه، أو مشاورته في قضايا مصيرية، ونحوها من الأمور التي تهم البلاد والعباد، يقوم بذلك العلماء الورعون «أهل الحل والعقد».

قال الفضيل: «شر العلماء من يجالس الأمراء، وخير الأمراء من يجالس العلماء»[1]

فعليكم بمجالسة العلماء بعيداً عن أبواب السلاطين ومقرات القيادات الحزبية الحركية حفاظاً على دينكم واجتماع كلمتكم على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام.

هذه أهم الصفات التي لا بد من توفرها في الداعية الرباني المؤثر.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم، وللكلام بقية أستأنفه في لقاء قادم بإذن الله.

---

[1] الأبشيهي، كتاب المستطرف في كل فن مستطرف (50/1).

الحلقة (31)
مسألتان مهمتان تتعلقان بالعلماء وواجب الأمة نحوهم

هناك مسألتان مهمتان تجاوزهما البعض بسبب خلافات وفتن العصر، ومردُّها سوء الظن والأفهام الرديئة والبعد عن تطبيق منهج الشرع في المخالفين، ويجدر بنا أن نشير إليهما :

الأولى : ظن بعضهم أن كبار العلماء لا يفقهون الواقع، ولا يدركون ما يدور حولهم، وأنهم علماء سلطة رجماً بالغيب بسبب الأحداث المتكررة أو مجرد علماء أحكام فقهية فرعية لا يدركون السياسات ومصالح العباد، وأن علمهم لا يؤهلهم لمعالجة قضايا الأمة.

وهذه تهمة الضعفاء ممن غابت بصيرتهم وتاهت سريرتهم، حتى اتهموا علماءهم أولي المناقب المأثورة والفضائل المذكورة بتهم سبقهم إلى مثلها الأعاجم أبناء فارس والروم في أحبارهم ورُهبانهم، حتى أهملوا شأنهم وقدرهم، من ثَمَّ لم يعبأوا بتدينهم وما هم عليه، فطعنوا في الشهود ليتوصلوا به إلى الطعن في الدين، فإنها بذرة متهور ليوقع الأمة في التيه والانحراف.

وبعضهم يشغل نفسه بخلاف العلماء وردود بعضهم على بعض ليتخذ من ذلك سبيلاً للوقيعة فيهم، أو في من يخالف من مالت نفسه إليه تعصباً، وقد يسعى لنشر مثل هذه الردود في أوساط صغار الطلاب أو العوام بقصدٍ أو بغير قصد، وهذا من الإفساد في الأرض وإن شجعه بعض من ينتسب للعلم؛ إذ لا يسلم حتى المعلم من الهوى وحب الذات والظهور إلا من سلمه الله.

قال التاج السبكي: «ينبغي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضين، وأن لا تنظر إلى كلام بعضهم في بعض إلا إذا أُتي ببرهان واضح، ثم إنْ قدرت على التأويل وحسن الظن فدونك وإلا فاضرب صفحاً عما جرى بينهم» [(1)].

ثم هؤلاء أصناف؛ فمنهم المتعمد الجاهل، ومنهم صاحب النية الحسنة ممن خانته بصيرته، ومنهم المنحرف، ومنهم المتحزب، ومنهم الضال المبتدع، ومنهم المتعصب

---

(1) السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل (ص93).

والعنصري، ومنهم المغفل، ومنهم غير ذلك طرائق قدداً، إلا أن هذا النوع وإن تعددت أصنافه واقع في سوء الظن أو الظلم لا محالة، وأفعالهم هذه مذمومة لا تبلغ بهم شرفاً ولا تأويهم منزلاً، فكم ضلالات اندثرت ومعالم انطمست، قام أصحابها على فُحش من القول وسوءٍ من الظن، وما هي إلا أيام حتى تبدَّدت تلكم الغشاوة وذلكم السراب.

وهكذا ينتهي غبار المتهورين، ولن يبقى إلا نور المتنورين أعلام الهدى ومصابيح الدجى ومن سار سيرهم وحذا حذوهم.

الناس شتى إذا ما أنت ذقتُهمُ   لا يستوون كما لا يستوي الشجرُ

هذا له ثمرٌ حلوٌ مذاقتُهُ   وذاك ليس له طعمٌ ولا ثمرُ

الثانية : ظن بعض الأقوام أن المخالف له حلال العرض؛ فوقع من لا خلاق له في أعراض العلماء وطلبة العلم وعامة الناس، دون تعقل أو روية؛ بل دون مراقبة الحي القيوم العليم بكل شيء: (الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ، وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ) [الشعراء:219،218].

والأصل في الأعراض التحريم اتفاقاً، إلا أن ضعفاء الإيمان ممن لم يدركوا حقوق الأخوة الإيمانية وقعوا فيما ما هو محرم شرعاً، ظنا منهم أن ذاك يقربهم إلى الله. ولكن هيهات هيهات، فما ظنوه سوءٌ محض لا يقربهم إلى الله زُلفى، إلا أن الشيطان يزين للخلائق وضعفاء البصائر المنكرات بأجمل الحلل وأزين البهارج، ولكن أنَّى لأمثال هذا الصنف من زلفى؟!

سارت مشرِّقة وسِرتُ مُغرِّبا   شتَّان بين مشرّقٍ ومُغرِّبِ

إنما الجائز – بل الواجب – ما كان تحذيراً من البدعة والمبتدع المعاند البيّن بدعته والضال البين ضلاله مما هو مخالف ما عليه أصول أهل السنة والجماعة؛ حتى لا يضر المجتمعات الإسلامية ببدعته وضلاله مع حفظ حرمته الشرعية.

قال الفضيل بن عياض: «والله ما يحل لك أن تؤذي كلباً ولا خنزيراً بغير حق، فكيف تؤذي مسلما؟!»[1]، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه»[2]

وقال صلى الله عليه وسلم: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»[3]

ويُروى عن أبي هريرة أنه قال: «يُبصِرُ أحدُكم القَذَاةَ في عين أخيه، وينسى الجِذْعَ، أو الجِذْلَ، في عينه»[4].

قال ابن القيم: «وكم ترى من رجل متورع عن الفواحش والظلم – ولسانه يفري في أعراض الأحياء والأموات ولا يبالي ما يقول!!» [5].

فلا فلاح للمجتمعات بمختلف طبقاتها ما انتشرت في أوساطها الظنون السيئة والاختلافات المبنية على الهوى؛ بل لن تبلغ ذرة الإخاء والإيمان حتى تحقق فرائض الأعمال وفضائلها، وتحذر من سفسافها بمحض إرادتها وعقد عزيمتها تقربا لله وحده دونما سواه [6].

فحنانيك أخي الكريم بالأمة وأفراد المجتمع؛ فصلاحُهم بالكلمة الطيبة وطلاقة الوجه والرحمة والتسامح وخفض الجناح ولين الخطاب، لا بالقسوة وعباسة الوجه والترفع وقسوة الخطاب.

فليس هناك معصوم من الأخطاء غير الأنبياء:

من ذا الذي ما ساء قطْ ومن له الحسنى فقطْ

فلينُوا مع الصغير والكبير، ولا تكونوا جبابرةً يَغلبُ جهلُكم حلمَكم.

---

[1] الخرائطي، المنتقى من مكارم الأخلاق ومعاليها (92/1)، ونقله الزمخشري في الكشاف (569/3).

[2] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (1987/4 رقم 2564)] من حديث أبي هريرة.

[3] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (13/1 حديث رقم 10)].

[4] أبو الشيخ، أمثال الحديث (ص77). ويرى الألباني ثبوت رفعه ووقفه معا كما في صحيح الأدب المفرد وصحيح الترغيب والترهيب.

[5] ابن القيم، الجواب الكافي(111/1).

[6] انظر كتابنا روابط الأخوة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة (ص127-132)، طبعة دار الفضيلة بالرياض.م د. صادق بن محمد البيضاني

وصلوا من قطعكم، وأعطوا من حرمكم، واحلموا عمَّن جهل عليكم، وابتغوا الشرف والسؤدد والرفعة من الله وحده، واحفظوا حق علمائكم، ولتكن صدوركم دولة واسعة لقبول النقد، وتقديمه لمجتمعكم في أحسن لباس.

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وللكلام بقية أستأنفه في لقاء قادم بإذن الله.

الحلقة (32)

رسالتي إلى المشايخ والعلماء.. رفقاً ببعضكم

آداب ينبغي على المشايخ مراعاتها

الأدب الأول: عذر من أخطأ من المشايخ إذا كان خطؤه في مسألة يجهل حكمها.

من المعلوم أن بعض الفضلاء يخوض في المسائل قبل الإلمام بها والوقوف على أدلتها الشرعية، ودراستها وفهمها فهما شرعياً صحيحاً فيقع في الخطأ، وهذا مما يعاب على بعضهم ، لكنه ابتداء يعذر لجهله في هذا الباب حتى يتبين له خطؤه باعتبار أنها زلة من زلاته، لأن استعجاله في الخوض فيها سبب للوقوع في الخطأ، حيث لم يقصد المخالفة المحضة للحق، وحينها يلزمه الاعتراف بالخطأ والرجوع للصواب.

الثاني: إنصاف المخالف والحذر من تحجيم الخطأ.

نقد الأخطاء من الأمور الشرعية التي لا بد منها – بشرط صحة وقوع الخطأ، وأن يكون النقد وفق ضوابط ومعايير الشريعة بعيداً عن التجني والمبالغة، فمن بالغ في النقد فقد حاد عن ميزان العدل والإنصاف، وقد حرصت الشريعة الاسلامية على الإنصاف عن الاختلاف.

قال الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّـهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ) [النساء: 135].

الثالث: البعد عن الدخول في النيات.

دبَّ في صفوف الكثير من الفضلاء تفسير وتعيين مقصد المتكلم في الأمور المجملة مما لا يعلمه إلا الله، وبسبب هذا المرض ظلم بعض المشايخ بعض إخوانهم من الدعاة، وفي الحديث: قال النبي عليه الصلاة والسلام لخالد: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم»[1]

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيه) [المعارج:4] إلى آخره (2702/6 رقم 6995)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (741/2 رقم 1064)] كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري.

قال النووي: «فيه دليل للقاعدة المعروفة في الفقه والأصول أن الأحكام يعمل فيها بالظواهر والله يتولى السرائر»[1].

وقال رحمه الله: «إنما كلفنا بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان، وأما القلب فليس لنا طريق إلى معرفة ما فيه»[2].

الرابع: معرفة مقصد المتكلم قبل نقد مجمل كلامه.

قال ابن تيمية: «وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب، لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم، وسائر ما به يعرف مرادهم قد يتعسر على بعض الناس ويتعذر على بعضهم»[3].

وقال السبكي: «ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح أيضاً حال الجارح في الخبرة بمدلولات الألفاظ، فكثيراً ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها»[4].

الخامس: مراعاة المصالح والمفاسد عند النقد.

ينبغي للناقد أن يرعى فقه المصلحة والمفسدة قبل نقد المخالف، فلا ينقد في شيء حتى يترجح لديه أن نقده لن يؤدي إلى منكر أعظم، مما يراه منكراً.

قال ابن تيمية: «لا يجوز إنكار المنكر بما هو أنكر منه»[5].

«والقاعدة الشرعية المجمع عليها: أنه لا يجوز إزالة الشر بما هو أشر منه؛ بل يجب درء الشر بما يزيله أو يخففه، أما درء الشر بشر أكثر فلا يجوز بإجماع المسلمين»[6].

قال ابن القيم: «إن النبي صلى الله عليه وسلم شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر

---

(1) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (107/2).
(2) المصدر السابق.
(3) ابن تيمية، منهاج السنة (193/6).
(4) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى (18/2).
(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (472/14).
(6) ابن باز، مجموع مقالات وفتاوى متنوعة (204/8).

منه وأبغض إلى الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله»[1].

السادس: التثبت مما يشاع ويذاع.

التثبت من الأخبار المنقولة واجب شرعاً، حيث يلزم: التثبت من صحة الكلام ولفظه مع استيعاب مدلوله قبل إذاعته ونشره وعزوه.

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) [الحجرات: 6].

قال الشيخ صالح بن سعد السحيمي: «فإن البعض من الناس، وقد يكونون من المنتمين إلى طلب العلم؛ بمجرد أن يتلقى شائعة أو خبراً عن أحد إخوانه؛ حكم عليه من خلال هذه الشائعة؛ فربما كفره، أو فسَّقه، أو بدَّعه، أو أخرجه من السلفية، أو قوَّله ما لم يقل، أو ألزمه بما لا يلزم.

ونحن الآن أمام سيل من المؤلفات الكثيرة التي بُنِيَ كثير منها على الشائعات والإلزامات، وعلى بتر الكلام، ولا سيما لدى بعض أوساط أنصاف المتعلمين، ومن لا فقه عنده في الدين؛ فعليهم أن يتقوا الله – تبارك وتعالى-.

ثم قال حفظه الله: فعليك أن تراقب الله عز وجل في هذه الأمور الخطيرة المصيرية، وأن يكون خوف الله وخشيته هي رائدك قبل كل شيء، قبل أن تكتب كلمة، أو تنطق بكلمة أو تسجل كلمة، أو تودع كلمة في زبالات الإنترنيت [2]، عليك أن تخشى الله، وعليك أن تتقي الله، وعليك أن تخاف الله – جلا وعلا -، وعليك أن تراقب الله سبحانه وتعالى في السر والعلن»[3]

قال ابن تيمية: «من أراد أن ينقل مقالة عن طائفة فليسمّ القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب»[4].

السابع: التخلص من تجميع الأتباع وتكثيرهم لمناصرة رأي الشيخ ومذهبه.

---

[1] ابن القيم، إعلام الموقعين (4/3).
[2] قصد الشيخ صالح بزبالات الإنترنيت تلك المواضع التي يكتب فيها أصحابها بقصد الإفساد بين الدعاة وزرع الفوضى والفرقة، ولم يقصد بأن الإنترنيت خال من الخير.
[3] صالح السحيمي، محاضرة مسجلة بعنوان: «وصايا لطلاب العلم».
[4] ابن تيمية، منهاج السنة (309/2).

انتشر في صفوف بعض الفضلاء مرض تجميع الأتباع وتكثيرهم لمناصرة ما يرونه من الآراء، في الوقت نفسه يسكت هؤلاء عن بعض الأتباع الذين يبالغون في الثناء عليهم ويرفعونهم مراتب فوق مراتبهم، والواجب على الدعاة توجيه محبيهم وأتباعهم نحو التمسك بالدين، وتحذيرهم من إطراء المشايخ؛ فقد رفض نبينا عليه الصلاة والسلام إطراء نفسه، وحذر أمته من ذلك، ولو كان جائزاً لجوَّزه لهم وما حذرهم منه.

قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم؛ فإنما أنا عبد – فقولوا: عبد الله ورسوله»(1).

فالسكوت عن الإطراء سبب في تعصب الأتباع للفضلاء وقبول آرائهم وإن كانت خطأ.

ومما يؤسف له أن بعض الفضلاء يجعل بعض العامة وصغار الطلاب ممن يتعصب له مستشارين، وهذا غلط آخر؛ فمستشار الفاضل لا يكون إلا فاضلاً، وإلا اختلت الموازين بمساواة الأسافل بالأعالي:

إذا استوت الأسافل والأعالي   فقد طابت منادمة المنايا

الثامن: تغليب الحق على الانتصار للنفس.

مما يؤسف له أن بعض المختلفين يدافع باسم الدين عن نفسه بطرق ملتوية، فأنت إذا سمعت دفاع أغلبهم أو قرأته وجدته يدافع وينافح ويتهم ويجرح انتقاماً لنفسه، يعرف ذلك الأذكياء من خلال تتبُّعهم لأصل ومنشأ الخلاف بين المتكلم والمتهم، وهذا مما ينقص مكانة مَنْ هذه حاله.

وقد أخرج الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت : «ما خُيِّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً؛ فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تُنتهَك حرمة الله عز وجل»(2)

و ما أحسن قول الشافعي عندما قال: «ما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطئ»، وقال: «ما كلمت أحداً قط إلا أحببت أن يوفق ويسدَّد ويعان ويكون عليه رعاية من الله تعالى

(1) أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب الجمعة (171/4) حديث رقم 3445)]، من حديث عمر.
(2) متفق عليه.

وحفظ، وما كلمت أحداً قط وأنا أبالي أن يبين الله الحق على لساني أو على لسانه»، وقال: «ما أوردت الحق والحجة على أحد فقبلها مني إلا هبته واعتقدت محبته، ولا كابرني أحد على الحق ودافع الحجة إلا سقط من عيني ورفضته»[1].

التاسع: قبول الحق من المخالف.

قال شيخنا المحدث مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله: «يجب عليك أن تقبل الحق ممن أتى به، وهو حق، يجب أن تقبل الحق ممن أتى به، والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال في شأن الشيطان: «صدقك وهو كذوب» [2]، وقال أيضاً كما في سنن النسائي بإسناد صحيح عن قتيلة رضي الله عنها قالت: جاء اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إنكم تنددون وتقولون: ما شاء الله وشاء محمد، وتقولون: والكعبة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا حلفتم فقولوا: ورب الكعبة، وقولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد»[3] وهكذا من حديث الطفيل بن عمرو في مسند أحمد وفي سنن ابن ماجة نحو هذا، فالنصيحة والحق يقبل ممن جاء به، وما فرَّق بين المسلمين إلا الجهل والسياسات»[4].

قال ابن تيمية: «وأُمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني فضلاً عن الرافضي قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله» [5].

وقال ابن القيم: «ولهذا قيل: من عُرِضَ عليه حق فردَّه، فلم يقبله عوقب بفساد قلبِه وعقلِه ورأيه.

ومن هنا قيل: لا رأي لصاحب هوى، فإن هواهُ يحمله على رد الحق فيفسدُ الله عليه رأيه وعقله»[6]

العاشر: عدم مناصرة الأقران المختلفين بعضهم على بعض.

---

[1] انظر أقوال الشافعي في كتاب إحياء علوم الدين للغزالي (1/53-54).
[2] أخرجه البخاري في صحيحه [كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (1194/3 رقم 3101)].
[3] أخرجه النسائي في سننه [كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بالكعبة (6/7 رقم 3773)].
[4] الوادعي، إجابة السائل عن أهم المسائل (ص168).
[5] ابن تيمية، منهاج السنة (199/2).
[6] ابن القيم، مفتاح دار السعادة (99/1).

من الأمور التي غفل عنها بعض الفضلاء مناصرة بعض الأقران على بعض دون التثبت من أصل الخلاف بينهما؛ إذ أغلبه يرجع إلى الحسد والانتصار للنفس وحب الظهور على قرينه إلا ما شاء الله.

يقول الإمام الذهبي في ترجمة الحافظ أبي نعيم الأصفهاني: « كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُعبأ به، ولا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسدٍ لا ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين»[1].

الحادي عشر: العذر بالاجتهاد فيما يسع فيه الخلاف.

هناك مسائل لا دليل عليها من كتاب أو سنة أو إجماع، الأمر الذي أدى إلى اختلاف العلماء في آحاد مثل هذا النوع، وفي هذا الباب يلزم العالم الأخذ بما يترجح لديه، وقد يترجح لدى عالم غير ما يترجح لدى الآخر، وحينها لا ينبغي لأحد أن يعنف آخر في مسائل كهذه.

يقول ابن القيم: «إذا لم يكن في المسألة سنَّة ولا إجماع وللاجتهاد فيها مساغ لم تنكر على من عمل فيها مجتهداً أو مقلداً»[2].

وقد توسع شيخ الإسلام في هذا الباب حتى قال رحمه الله: « إن المجتهد في مثل هذا من المؤمنين إن استفرغ وسعه في طلب الحق، فإن الله يغفر له خطأه، وإن حصل منه نوع تقصير فهو ذنب، فمن أخطأ في بعض مسائل الاعتقاد من أهل الإيمان بالله وبرسوله وباليوم الآخر والعمل الصالح لم يكن أسوأ حالاً من هذا الرجل (الذي طلب من أهله إحراقه إذا مات) فيغفر خطأه، أو يعذبه إن كان منه تفريط في اتباع الحق على قدر دينه»[3].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «يجب على كل واحد منا أن يعذر أخاه فيما طريقه الاجتهاد، فإن اجتهاد كل واحد ليس حجة على الآخر، والحجة ما قاله الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فإذا كان الخلاف سائغاً لم يظهر فيه العصيان والتعصب للنفس، فإن الواجب أن تتسع صدورنا له، ولا مانع حينئذ من المناقشة

(1) الذهبي، ميزان الاعتدال (111/1).
(2) ابن القيم، إعلام الموقعين (365/3).
(3) ابن تيمية، الاستقامة (163/1).

الهادئة التي يراد بها التوصل إلى الحق، فإن هذا هو طريق الصحابة، وأما أن نتخذ من الخلاف السائغ مثاراً للكراهية والبغضاء والتحزب، فإن ذلك خلاف طريق السلف الصالح»[1].

الثاني عشر: العذر بالتأويل.

بعض الفضلاء يخوض في مسألة من المسائل فيخطئ فيها بسبب تأويل غير صحيح، فهذا يعذر حتى يُبين له، ومثل ذلك لا يكاد يسلم منه أحد.

وقد تقدم معنا في مقال سابق قول ابن القيم رحمه الله حيث قال: وذو النون أحد الشيوخ الذين حضروا السماع تأويلاً، وليس ذو النون بأجل من سفيان الثوري وشريك بن عبد الله ومسعر بن كدام ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم من أئمة الكوفة، الذين استحلوا النبيذ المسكر تأويلاً، ولا بأجل من عطاء بن أبي رباح وابن جريج وغيرهما ممن استحل المتعة والصرف، ولا بأجل من الأعمش والطائفة ممن استحل الأكل في رمضان بعد طلوع الفجر، ولا بأجل ممن استحلَّ أكل ذي الناب من السباع والمخلب من الطير، ولا بأجل من ممن استحل إتيان النساء في أدبارهم، ولا بأجل ممن جوز للصائم أكل البرد، ولا بأجل ممن جوز نكاح الزانية مع استمرارها على البغاء، وجوز نكاح البنت المخلوقة من مائة سفاحاً، وغير ذلك من التأويل، وكذلك الذين استحلوا قتال علي بن أبي طالب من أهل الشام، وكذلك الذين قاتلوا معه أهل العراق والحجاز، إلى أمثال ذلك مما تنازعت فيه الأمة، فليس لأحد أن يحتج لأحد القولين لمجرد قول أصحابه وفعلهم وإن كانوا من أهل العلم والدين، وليس لعالم أن يترك الإنكار عليهم وبيان ما بعث الله به رسوله لأجل محلهم من العلم والدين، فلا يحتج بقولهم ولا يؤثمهم ولا يترك الإنكار عليهم، فهذا ميزان أهل العلم والاعتدال»[2].

وقد فسر الترمذي صاحب الجامع حديثاً في جامعه متأولاً، فوصف ابن تيمية تفسيره بأنه من جنس تأويلات الجهمية. ولم يحكم عليه ابن تيمية ولا علماء السنة بأنه جهمي مبتدع [3].

الثالث عشر: الحذر من التزلف للسلطان على حساب المخالف.

[1] ابن عثيمين، مجموع رسائل وفتاوى ابن عثيمين (445/26).
[2] ابن القيم، الكلام على مسألة السماع (ص265 ما بعدها).
[3] ابن القيم – اختصار محمد بن محمد المشهور بابن الموصلي، مختصر الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (ص400).

افتتن بعض الفضلاء اليوم بالتقرب من السلاطين للظفر بشيء من حطام الدنيا، وربما غلب عليه الشيطان فاستعمل وجاهته عند السلطان للنيل من بعض إخوانه الذين يختلفون معه في الرأي المستساغ أو الخطأ غير المقصود، وقد رأينا بعض هؤلاء لدى بعض السلاطين وهم يقولون له : فلان وفلان – تحريضاً للسلطان على المخالف-، وبعضهم ربما حرض السلطان من خلال مذياع أو صحافة أو قناة، أو تقرير جائر يرسله لبعض الجهات الأمنية أو الاستخباراتية، وهذه من طوام بعض فضلاء العصر التي غفل عنها بعضهم، وقد كان سلفنا يحذرون من إتيان أبواب السلاطين إلا في مواطن لا بد منها: كالإنكار عليه بالحكمة، أو توجيهه، أو مشاورته في قضايا مصيرية، ونحوها من الأمور التي تهم البلاد والعباد، يقوم بذلك العلماء والدعاة الورعون وغيرهم من الأعيان ونحوهم من أهل الحل والعقد.

قال حذيفة رضي الله عنه: «إياكم ومواقف الفتن، قيل: وما مواقف الفتن يا أبا عبد الله؟ قال: أبواب الأمراء، يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب، ويقول له ما ليس فيه»[(1)].

وجاء عن كعب أنه قال: «يكون في آخر الزمان علماء يزهِّدون الناس في الدنيا ولا يزهدون، ويخوِّفون الناس ولا يخافون، وينهون عن غشيان الولاة ويأتونهم، ويؤثرون الدنيا على الآخرة يأكلون بألسنتهم»[(2)]

وقال الفضيل: «شر العلماء من يجالس الأمراء، وخير الأمراء من يجالس العلماء»[(3)].

ولما ولِّي إسماعيل بن عُلَيَّة العشور، أو على الصدقات كتب إلى عبد الله بن المبارك يستمده برجال من القراء يعينونه على ذلك، فكتب إليه عبد الله بن المبارك:

يا جاعل العلم له بازياً   يصطاد أموال المساكينِ

احتلت للدنيا ولذاتها   بحيلة تذهب بالدينِ

فصرت مجنوناً بها   بعدما كنت دواء للمجانينِ

---

(1) ابن عبد البر، جامع بيان العلم (الأثر رقم 1103).

(2) الغزالي، إحياء علوم الدين(64/1).

(3) الأبشيهي، كتاب المستطرف في كل فن مستطرف (50/1).

أين رواياتك فيما مضى   عن ابنِ عونٍ وابنِ سيرينِ

ودرســك الـعلم بـآثارهُ   فـي تـرك أبـواب الـسلاطينِ

تقول أُكرهت فماذا كذا   زلَّ حمار العلم في الطينِ

لا تـبـعْ الـدين بـالدنيا كـما   يـفعل ضـلالُ الـرهابينِ [1]

قال الجمال اللغوي: أخبرني بعض الفضلاء: أن الأمير «عز الدين حرسك » بعث إلى الشيخ الشاطبي يدعوه للحضور عنده، فأمر الشيخ بعض أصحابه أن يكتب إليه هذه الأبيات وهي قوله :

قل للأمير مقالةً من ناصحٍ فطنٍ نبيهْ   إن الفقيهَ إذا أتى أبوابكم لا خير فيهْ [2]

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

وبقيت حلقة أخيرة من هذه الدراسة، نستكملها يوم غد بإذن الله.

---

[1] الذهبي، سير أعلام النبلاء (110/9).

[2] السيوطي، ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين، (ص69).

الحلقة (33) والأخيرة

الرسالة الختامية الموجهة إلى كل عالم وداعية

الحل الأمثل في حل النزاعات التي مزقت الصف وكيفية التعامل مع الخلاف

في ختام هذه الدراسة أقول: إن المتأمل اليوم في واقع الخلافات بين المسلمين على مستوى الجماعات الإسلامية بشكل عام، وعلى مستوى أصحاب المنهج السلفي بشكل خاص يجد أن هناك قواسم مشتركة يمكن للجميع أن يتفق عليها ويتعاون في إطارها، ولنفرض أن هناك ثمانين بالمائة متفق عليه من حيث العقيدة والمنهج والسلوك وأن هناك ما يعادل عشرين بالمائة مختلف فيه، وهذا يعني أنه يمكن لهؤلاء المختلفين أن يتعاونوا فيما اتفقوا عليه وفق الكتاب والسنة، وأما ما اختلفوا فيه فيلزمهم التناصح وفتح باب الحوار والمناظرة بين مشايخ كل طرف، ثم لنفرض أنهم بعد الحوار والمناظرة لم يتفقوا على شيء مما اختلفوا فيه من هذه النسبة القليلة، فيبقى التعاون بينهم في إطار المتفق عليه، فمثلا:

أولاً: إن غزا العدو بلداً من بلاد المسلمين اتفق جميع المختلفين – على اختلاف جماعاتهم – على دحر العدو، ولا يقول شخص قد يتعذر ذلك بسبب وجود هذه الاختلافات بين المشايخ والجماعات في عصرنا الحاضر، لأني الآن بصدد بيان أصول متفق عليها بين العلماء المتقدمين والمتأخرين وفقاً لأدلة الشرع، إلا أنها صارت لا تطبق اليوم بسبب بُعْد الناس عن دينهم وكثرة اختلافاتهم غير المنضبطة بالشرع، وضعف ولاياتهم في أراضيهم، فأنا أضع بين أيديكم أصولاً شرعية، ولا أصدر أوامر لجميع المسلمين لتنفيذ هذه المهمة ونحوها، لأن تنفيذها مطلوب شرعاً وعقلاً، فعوا ما أقول.

ثانياً: إن رأى أحدهم المنكر اتفقوا جميعاً على إنكاره، وإن لزم الأمر لاجتماعهم كعلماء ودعاة مختلفين فلهم أن يجتمعوا على كلمة سواء، وليكونوا لجنة علماء – من الأطراف المختلفة في المنهج والمتفقة في إنكار المنكر – لتذهب للسلطان وتناصحه في إزالة هذا المنكر بالعلم واللين والحكمة، ومتى كان العلماء والدعاة عقلاء حكماء هابهم الملوك والرؤساء، فإذا تفرقوا وتنافروا وتدابروا فلن يهابهم أحد، بل ستسقط هيبتهم وثقتهم لدى عوام المجتمع فضلاً عن طبقة المتعلمين، وهذه

عادة قديمة، يعرفها كل من قرأ تاريخ الأوائل وأدرك أحوالهم، ولكن بعض الفضلاء لا يعقلون.

ثالثاً: إن حصلت نكبة للمسلمين في أي بلد فلهم أن يتفقوا جميعاً في مساعدة إخوانهم المنكوبين من خلال أي جمعية موثوقة أو لجنة مشتركة من الأطراف المختلفة في المنهج والمتفقة لنصرة إخوانهم المسلمين.

رابعاً: لنفرض مَرِضَ داعية أو شخص من أي جماعة أو فئة كانت ، فمن حقه على إخوانه المسلمين زيارته للتخفيف عنه مع استغلال الحدث للنصيحة الملائمة؛ كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام مع ابن اليهودي، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: «أسلم». فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال: أطع أبا القاسم: فأسلم، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول:« الحمد الذي أنقذه من النار».

خامساً: على من يقول بجواز الانتخابات لمصلحة ما، في بلد ما، بناء على فتوى اللجنة الدائمة والألباني وابن باز والعباد وغيرهم من العلماء - كما أسلفناه في مقال الحلقة رقم 11 من هذه الدراسة والتي بعنوان (تنازع العلماء في مسألة : " الخوض في الانتخابات البرلمانية " - وفقا لقاعدة المصالح والمفاسد ووفقاً للضوابط الشرعية حسب الزمان والمكان، أرى أن ينتخب الناس الأصلح والأنفع اعتباراً بفقه الأولويات الشرعية.

ولا تعني هذه التفريعة التعاون المطلق بين الصالحين والأحزاب، وإنما التعاون مقيد ضد عدو مشترك في حدود الشرع لدفع مفسدة تضر بالأمة أو المجتمع المحيط، كما لا تعني أن ينشئ المتعاونون حزباً وتكتلاً واحداً للتعاون المطلق والسكوت على الأخطاء، فهذا لا نقصده لأنه خلاف قواعد الشرع الحكيم.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : " ومن المعلوم أنه لا يتم أمر العباد فيما بينهم، ولا تنتظم مصالحهم، ولا تجتمع كلمتهم، ولا يهابهم عدوهم، إلا بالتضامن الإسلامي، الذي حقيقته التعاون على البر والتقوى، والتكافل، والتعاطف، والتناصح، والتواصي بالحق، والصبر عليه، ولا شك أن هذا من أهم الواجبات الإسلامية، والفرائض اللازمة. وقد نصت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، على أن التضامن

الإسلامي بين المسلمين – أفراداً وجماعات، حكومات وشعوباً- من أهم المهمات، ومن الواجبات التي لا بد منها لصلاح الجميع، وإقامة دينهم وحل مشاكلهم، وتوحيد صفوفهم، وجمع كلمتهم ضد عدوهم المشترك، والنصوص الواردة في هذا الباب من الآيات والأحاديث كثيرة جداً، وهي وإن لم ترد بلفظ التضامن: فقد وردت بمعناه، وما يدل عليه عند أهل العلم، والأشياء بحقائقها ومعانيها، لا بألفاظها المجردة، فالتضامن معناه: التعاون والتكاتف، والتكافل، والتناصر، والتواصي، وما أدى هذا المعنى من الألفاظ، ويدخل في ذلك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله سبحانه، وإرشاد الناس إلى أسباب السعادة والنجاة، وما فيه إصلاح أمر الدنيا والآخرة، ويدخل في ذلك تعليم الجاهل، وإغاثة الملهوف، ونصر المظلوم، ورد الظالم عن ظلمه، وإقامة الحدود، وحفظ الأمن، والأخذ على أيدي المفسدين المخربين، وحماية الطرق بين المسلمين داخلا وخارجا، وتوفير المواصلات البرية والبحرية والجوية، والاتصالات السلكية واللاسلكية بينهم، لتحقيق المصالح المشتركة الدينية والدنيوية، وتسهيل التعاون بين المسلمين في كل ما يحفظ الحقن ويقيم العدل، وينشر الأمن والسلام في كل مكان.

ويدخل في التضامن أيضاً: الإصلاح بين المسلمين، وحل النزاع المسلح بينهم، وقتال الطائفة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله [1] "اهـ

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "علينا أن نجتمع على الحق ونتعاون عليه، وأن نخلص في جميع أعمالنا، وأن نسعى لهدف واحد هو إصلاح هذه الأمة إصلاحاً دينياً ودنيوياً بقدر ما يمكن، ولن يمكن ذلك حتى تتفق كلمتنا، ونترك المنازعات بيننا، والمعارضات التي لا تحقق هدفاً، بل ربما تفوت مقصودا وتعدم موجوداً [2]"اهـ.

سادساً: لو ظهر ظلم على أي مسلم من آخر حاكماً كان أو محكوماً لزم جميع المختلفين أن يقفوا يداً واحدة ضد الظالم بحيث يعالجون الظلم بالحكمة والروية بعيداً عن مفاسد أعظم من رفع الظلم.

هذه مجرد أمثلة للتعاون المشروع بين الجماعات الإسلامية المختلفة ، وعليها فقس غيرها من الأمور الممكنة شرعاً، ولا تعني هذه الأمثلة وما أشبهها أنها خلاف المنهج الشرعي في التعامل مع المخالف لمنهج السلف، فإن هجر المبتدع وعدم الجلوس معه

---

[1] انظر فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (193/2،192).

[2] ابن عثيمين، شرح الأصول الستة (ص 162).

والأخذ عنه كما تقدم شيء آخر لا ينافي التعاون مع المسلمين المخالفين ومناصحتهم ومحاورتهم ومناظرتهم عند الحاجة، وخصوصاً في حقل الدعاة المختلفين، أما صغار الطلاب والعوام فهم تبع لمشايخهم وليس لمثلهم أن يناظر أو يحاور حتى يطلبوا العلم ويتأهلوا فيه.

فهجر العلماء وعامة الأمة للمبتدعة أمر مطلوب، والتعاون معهم فيما هو مشروع عند الحاجة – وخاصة أمام العدو المشترك – شيء آخر في حدود الحاجة – وهو مطلوب شرعاً أيضاً كما تقدمت أمثلته، والمسألة في هذا الباب بعينه اجتهادية حسب الزمان والمكان، فليست أحوال البلدان وأهلها واحدة، وإنما نُحكِّم قاعدة المصلحة والمفسدة، والظهور حسب غلبة أهل السنة من ضعفهم وقلتهم، فلا ينبغي تحميل كلامي المتقدم ما لا يحتمل، فلا نقصد بذلك أن يجتمع أهل السنة والطوائف الأخرى ومن خالفهم من الجماعات على مائدة واحدة ، معرضين عن التناصح وبيان الحق، فإن هذا اجتماع لا بركة ولا خير فيه، وبهذا الذي ذكرناه قامت قواعد الشرع وأدلته.

وقد عُرض على اللجنة الدائمة وعلى رأسها سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله السؤال الآتي: «الجماعات والفرق الموجودة الآن أقصد بها جماعة الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ، وجماعة أنصار السنة المحمدية، والجمعية الشرعية، والسلفيين، ومن يسمونهم التكفير والهجرة، وهذه كلها وغيرها قائمة بمصر؛ أسأل ما موقف المسلم منها؟ وهل ينطبق عليها حديث حذيفة رضي الله عنه: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك » رواه الإمام مسلم في الصحيح؟

فأجابت اللجنة : كل من هذه الفرق فيها حق وباطل وخطأ وصواب، وبعضها أقرب إلى الحق وأكثر خيراً وأعم نفعاً من بعض؛ فعليك أن تتعاون مع كل منها على ما معها من الحق وتنصح لها فيما تراه خطأ، ودع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[1]اهـ.

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «وعلينا أن نجتمع وأن نتناقش فيما اختلفنا فيه، حتى إذا تبين الحق مع أحد الجانبين وجب على الآخر اتباعه، لأن الله قال

---

[1] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، مكتبة المؤيد بالرياض، الطبعة الثالثة، 1419هـ، (238/2)، الفتوى رقم (6280).

في كتابه العظيم: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّـهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59]» [1] اهـ.

سمعت أحد المشايخ يقول: سمعت الشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفي رحمه الله ينصح الشيخ حامد الفقي ويقول له: ناصح الشيخ حسن البنا بحكمة ولين ولا تغلظ عليه، فإنه يدخل الجامعات ويعظ الطلاب فيغير أفكارهم المنافية للدين ويقبلون منه، بل يصل إلى أماكن لا نستطيع أن نصلها فلا تثبطه في هذا، وكان البنا يومها على علاقة مع بعض المشايخ السلفيين الذين يختلفون معه في قضايا منهجية؛ كالشيخ محمد رشيد رضا، والشيخ محب الدين الخطيب الدمشقي، إلا أنهم كانوا يرون أن الغلبة في زمانهم لأعداء الدين من علمانيين وناصريين وشيوعيين ونحوهم، فكانوا يناصحون البنا بحكمة ويوجهونه لبعض المسائل التي يرون أن جماعة الإخوان خالفوا فيها منهج السوي، ويتعاونون معه في بعض القضايا التي يرون فيها المصلحة راجحة، وكان الألباني رحمه الله يتعاون مع إخوان سوريا حسب مصلحة الأمة في الخمسينيات والستينيات الميلادية، وقد سمعت الشيخ محمد زهير الشاويش رحمه الله، والعهدة عليه يقول: "في الأربعينيات الميلادية كان الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ممن يشارك بصوته في انتخابات سوريا"، وهذا إن صح فإن الشيخ الألباني ينظر للقضايا العارضة من منظور المصالح والمفاسد حسب الزمان والمكان، فتارة يحذر منها كما في عامة فتاواه، وتارة يقول بها حسب المصلحة والمفسدة كما تقدم في مقالي من الحلقة رقم11، وأيضاً كما حكاه عنه الشاويش، ومما يؤكد ذلك أيضاً أنه أفتى أهل الجزائر والكويت بخوض الانتخابات، ثم لما تفاقم الأمر وتغير بعض النواب عن الجادة، أنكر عليهم بعض تصرفاتهم وما آل إليه بعض أحوال المرشحين.

قال الشيخ محمد أمان الجامي رحمه الله: « ومما تشكوه الدعوة الإسلامية هذا اليوم النفرة وعدم الانسجام وقلة التعاون بين الجماعات التي تتصدى كل واحدة منها للدعوة إلى الله، وفي الواقع أن أكثر تلكم الجماعات بحاجة ماسة إلى من يدعوهم إلى الله ويُبصرهم في دينهم حتى يكونوا مؤهلين أولاً في أنفسهم للدعوة بالقضاء على التنافر فيما بينهم وتنافر مناهجهم وبرامجهم في العمل» [2].

[1] ابن عثيمين، سلسلة اللقاء الشهري، شريط رقم (1)، السؤال الثالث.
[2] محمد أمان الجامي، مشاكل الدعوة والدعاة في العصر الحديث (ص24).

وهنا مسألة مهمة وهي، هل يجب على أصحاب المنهج السوي التعاون مع بقية الجماعات الإسلامية الأخرى للرد على العلمانيين والليبراليين والبعثيين وغيرهم من أعداء الدين؟

فالجواب: إن كان المقصود أن يتكتل الجميع ويكونوا جبهة واحدة تصدر قراراً ورداً واحداً من خلال جبهة واحدة أو حزب واحد يجمعهم فلا، وهو متعذر واقعاً وشرعاً؛ لأن هذا فيه مخاطرة، حيث قد يفهم منه العدو أن السني السوي وغيره جماعة واحدة، فينتفي التميز الذي هو من خصائص المنهج الصحيح، فليس هناك مصلحة شرعية لعمل تكتل كهذا، لكنه يلزم على كل مسلم مهما اختلفت جماعته أن يرد الباطل الذي يروج له العلمانيون والليبراليون والبعثيون وغيرهم من أعداء الدين، بحيث يلزم صاحب المنهج السليم أن يرد رداً صحيحاً بأدلة الكتاب والسنة لا بالخطاب الحركي السياسي الانتمائي الذي يغلب عليه إهمال أدلة الشرع في كثير من المواقف.

والحاصل أن الحل الأمثل لهذه النزاعات بين أهل السنة مع بعضهم البعض ومع غيرهم من الجماعات الأخرى يتمثل في عودة الجميع للعلم الشرعي الصحيح الذي يبين لنا المنهج السليم في كيفية التعامل مع المخالف والطرق السليمة للتعاون بين المختلفين في حدود الشرع، فهو منهج تربية وتصفية.

وفي حال كانت المسائل المختلف فيها عارضة أو نازلة أدت إلى فرقة وخصام، وكل طرف تمسك بدليل مجمل أو قول للسلف يحتج به على الآخر، لزم الجميع أن يرجعوا لكبار علمائهم لأخذ المشورة والفتوى في العارضة أو النازلة .

وقد ذكر الله عز وجل هذين الحالين في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾[النساء:83].

قال شيخنا صالح الفوزان: «يرد إلى الرسول إليه صلى الله عليه وسلم في حياته وإلى سنته بعد وفاته (وإلى أولي الأمر) وهم أهل العلم وأهل السياسة والعقل، ولاة الأمور فيحلون هذه المشاكل ويضعون لها الحلول الناجحة بإذن الله عز وجل، هذا هو طريق

الحل في هذه المسألة، ويتولى ذلك أهل العلم وأهل الرأي من الرعية – أهل الرأي والبصيرة والعقول – ما هو بالفوضى والدهماء»[1] .

فإذا تفاقم الأمر وتعذر تطبيق الحلول السابقة، - وهذا هو الواقع الذي نعيشه اليوم -، فليس أمامنا – فيما يبدو لي – سوى: قيام ثلة من العلماء الربانيين المصلحين الغيورين على جمع الكلمة، ووحدة الصف، فيجتمع هؤلاء الأكابر ويختارون من كل دولة إسلامية أو فيها أقليات إسلامية عالماً معتبراً من أهل السنة والجماعة، باعتبار أن الخلافات عمت دول العالم الإسلامي وغيره، فيجتمع هؤلاء جميعاً من كل الدول الإسلامية، ويكون لهم جدول أعمال خلال الدورة المقررة للاجتماع، ولتكن مكة «أم القرى» مقر اجتماعهم، أو الموطن الذي تراه اللجنة العلمية المُصلحة، ومن هنالك يستدعون رؤوس الشخصيات المختلفة ويجلسون معهم بقصد الحوار والإصلاح، فيضعون مسائل الخلاف للحوار والمناقشة، ثم يعالجونها على ضوء الكتاب والسنة من خلال جلسات مغلقة، ثم يصدرون وثيقة صلح بين الأطراف المختلفة، موقعة من اللجنة المُصلحة ورؤوس الأطراف المختلفة بحيث تشمل الوثيقة نقاط الخلاف متبوعة بما تم الاتفاق عليه عند كل مسألة، ثم نشر هذه الوثيقة المتفق عليها بين الأطراف، مع بيان عام للأمة حول هذه المسائل التي خرج بها مجلس الحوار والمناقشة، مشتملاً على الطريقة المثلى في كيفية التعامل مع من يخرج عما تم الاتفاق عليه سواء من الموقعين أم من غيرهم من العلماء والدعاة وطلبة العلم الآخرين، بحيث يكون هناك اجتماع سنوي لهذه اللجنة من خلال إدارة تنضم سير هذه الاجتماعات وجدول أعمالها الدورية، وتستقبل من دول العالم الرسائل المحتوية على ما طرأ من الخلافات العارضة لعرضها على لجنة المصالحة العلمية في دورتها المقبلة، بحيث لا تخضع هذه اللجنة لأي تكتل حزبي، وأرجو الله عز وجل أن يتم هذا الأمر أو ما يماثله لأهميته حسماً للنزاع والفرقة، وعلى هؤلاء الأعلام الكبار " أعضاء اللجنة " الذين قادوا هذا المجلس أن يسعوا جادِّين لجمع الكلمة وإنهاء النزاع، لكون الأمة تنظر إليهم نظرة إجلال وتوقير، وإن حصل شيء يسير من لمز وهمز من بعض الأطراف إلا أنها لا تضرهم مقابل ما حباهم الله به من الدين والعلم ورجاحة العقل وإجلال الأمة لهم.

---

[1] الفوزان، خطبة جمعة مسجلة صوتيات بعنوان: «وجوب التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة»، منشورة على موقعه الإلكتروني.

ويكفي هؤلاء الأعلام الكبار شرفاً قوله تعالى: (لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) [النساء:114].

وأخرج البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد رضي الله عنه: «أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال: اذهبوا بنا نصلح بينهم».

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري عن سهل الساعدي رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شر فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح بينهم في أناس من أصحابه».

قال ابن القيم رحمه الله: «فالصلح الجائز بين المسلمين يعتمد فيه رضى الله سبحانه ورضى الخصمين، فهذا أعدل الصلح وأحقه، وهو يعتمد العلم والعدل، فيكون المصلح عالما بالوقائع، عارفا بالواجب، قاصدا العدل، فدرجة هذا أفضل من درجة الصائم القائم»[1].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «أنا أريد بالحركة العلمية أن يكون هناك من العلماء الموثوقين والمرضيين من الجانبين، يجمعون هؤلاء ويتكلمون معهم، والشباب إذا نُمّوا على هذا سيكونون غداً رجالاً ويديرون دفة الأمة، فإذا تربوا على هذا الخلاف وهذه البغضاء وهذه الكراهة حصل شرٌّ عظيم»[2].

وقال رحمه الله: «والواجب علينا أن نصلح بين الناس، والإصلاح ما هو؟ ليس معناه أن نقف موقف المتفرج، لا بد من حركة، حركة علمية للإصلاح»[3].

وفق الله الجميع لطاعته وألهمهم رشدهم.

انتهت بحمد الله حلقات هذه الدراسة، ونسأل الله أن ينفع بها الاسلام والمسلمين، وبإمكان أي شخص طلب كل حلقات هذه الدراسة في ملف واحد " بي دي إف".

---

[1] ابن القيم، إعلام الموقعين (109/1).
[2] ابن عثيمين، فتوى صوتية لفضيلته ردا عن سؤال ورده يتعلق بالخلافات بين السلفيين، وهو منشور على الشبكة العنكبوتية.
[3] ابن عثيمين ، المصدر السابق.

المحتويات

وحدة الصف المزعومة 1

أقسام المختلفين في العصر الحديث 6

ثورات الربيع العربي وكلمات ابن تيمية 17

الخلاف بين الإخوان المسلمين والسلفيين وعموم المسلمين من علماء وغيرهم.....
أصول الخلاف والحقوق الشرعية 22

منشأ الخلافات في صفوف السلفيين 30

المسائل التي شقت صفوف السلفيين في العصر الحديث 33

تصدع الصف السلفي بتصيد أخطاء وزلات العلماء والدعاة 36

الاختلاف بين المشايخ بسبب تهمة بعضهم لبعض بسرقة بعض العبارات العلمية ونسبتها له 40

الاختلاف المذموم وتهمة تحريف كلام بعض العلماء وبتره سببان من أسباب .....
اختلاف االأمة وتمزق وحدتها 44

تفرق الدعاة بسبب اختلافهم في مسألة: "التعاون في المجال الخيري مع بعض مؤسسات المخالفين" 49

تنازع العلماء في مسألة: "الخوض في الانتخابات البرلمانية" 51

تشتت الصف السلفي بإنشاء الأحزاب السياسية تحت مظلة الديمقراطية 54

زيارة ومجالسة ومناصحة بعض الشخصيات المتهمة 59

المختلفون في جواز نقولات بعض الدعاة أثناء تأليف المصنفات مِنْ بعض .....
مؤلفات مَنْ قيل فيه مبتدع أو حزبي 64

تحرير النزاع العصري في مسالة إقامة المحاضرات والندوات ونحوها في المساجد .....
والمراكز والجمعيات المتهمة بالبدعة الحزبية 67

خطر الحكم على المشايخ بالابتداع والتحذير منهم بمجرد وقوعهم في بدعة أو شبهة أو زلة ونحوها 70

خوض بعض الفضلاء حول قاعدة «من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع» 75

الإنكار على السلطان في العلن وتأليب العامة للخروج عليه 82

إنشاء قنوات فضائية شرعية 91

وصف الدعاة بالحزبية بدعوى وجود التنظيم الإداري 95

قاعدة الموازنة بين الحسنات والسيئات عند الرد على المبتدعة 98

فضلاء العصر وفتنةالإرجاء 101

الفصل في أقوال فضلاء العصر حول «هل العمل شرط صحة أو كمال للإيمان» 104

كيفية التعامل مع المخالف 107

أمثلة من حياة السابقين وكبار العلماء عند الاختلاف 110

الحوار حق شرعي لكل مخالف 116

أدب الحوار والمناظرة 124
ما يجب على الناقد قبل النقد 130
ما يجب عند النقد والنصيحة 132
صفات العالم الرباني المؤثر 142
مسألتان مهمتان تتعلقان بالعلماء وواجب الأمة نحوهم 148
رسالتي إلى المشايخ والعلماء.. رفقاً ببعضكم - آداب ينبغي على المشايخ مراعاتها 152
الرسالة الختامية الموجهة إلى كل عالم وداعية ....
الحل الأمثل في حل النزاعات التي مزقت الصف وكيفية التعامل مع الخلاف 161